التقرير الوطني للمملكة الأردنية الهاشمية
(بيجين +30)

الاستعراض الوطني للتقدم المحرز
في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عامًا

2024

التقرير الوطني للمملكة الأردنية الهاشمية
(بيجين +30)

الاستعراض الوطني للتقدم المحرز
في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عامًا

2024

اللجنة الوزارية لتمكين المرأة

اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة
The Jordanian National Commission for Women

المحتويات

القسم الأول: النقاط الرئيسية النسخة المعتمدة 6

القسم الثاني: الأولويات والإنجازات والتحديات والعوائق 8

.1ما هي أهم الإنجازات والتحديات والعثرات في التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على مدى السنوات الخمس الماضية؟ 8

.2ما هي الأولويات الخمس الرئيسية لتسريع تقدم النساء والفتيات في بلدك على مدى السنوات الخمس الماضية من خلال القوانين والسياسات و/أو البرامج؟ 13

.3ما الإجراءات المحددة التي اتخذتها لمنع التمييز وتعزيز حقوق الفئات المهمشة من النساء والفتيات على مدى السنوات الخمس الماضية؟ 18

.4كيف أثر حدوث الأزمات المختلفة معاً على مدى السنوات الخمس الماضية على تنفيذ منهاج عمل بيجين في بلدك وما التدابير التي اتخذتَها لمنع أثرها السلبي على التقدم المتعلق بالنساء والفتيات؟ كوفيد-19 وغيرها من الجوائح 19

.5ما الأولويات لتسريع تقدم المرأة والفتاة في بلدك على مدى السنوات الخمس المقبلة من خلال القوانين أو السياسات أو البرامج أو جميعها؟ 21

القسم الثالث: التقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثنى عشر 26

.6ما الاجراءات التي اتخذتها دولتك لتعزيز المساواة بين الجنسين في مجال العمل (بما في ذلك العمل غير النظامي وغير التقليدي وكذلك ريادة الاعمال) على مدى السنوات الخمس الماضية؟ 26

.7ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية للاعتراف بـ و/أو الحد من و/أو إعادة توزيع الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتعزيز التوازن بين الحياة المهنية والأُسَرية وتعزيز حقوق العاملين في مجال الرعاية مدفوعة الأجر؟ 29

.8ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتقليص الفجوة الرقمية بين الجنسين؟ 30

.9كيف أثرت بيئة سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات المالية على تنفيذ منهاج عمل بيجين في بلدك على مدى السنوات الخمس الماضية، وما هي سياسات الاقتصاد الكلي التي اتّبعتها دولتك لدعم اقتصاد يحقق قدراً أكبر من المساواة بين الجنسين؟ 32

القضاء على الفقر، والحماية الاجتماعية، والخدمات الاجتماعية 32

.10ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للحد من/القضاء على الفقر بين النساء والفتيات؟ 32

.11ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين الوصول إلى الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات؟ 34

.12ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين النتائج الصحية للنساء والفتيات في بلدك؟ 35

.13ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين نتائج ومهارات تعليم النساء والفتيات، بما في ذلك في القطاعات التي تعاني من ضعف التمثيل؟ 37

.14ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك لضمان أن يكون التعافي الاقتصادي من جائحة كوفيد-19 موجَّهاً نحو سد الفجوات بين الجنسين من حيث الفقر أو التوظيف أو الحماية الاجتماعية أو التعليم أو الصحة أو جميعها التي تسببت الجائحة في تفاقمها؟ 38

التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية 40

.15في السنوات الخمس الماضية، أي أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وفي أي سياقات أو مواضع محددة، قد أعطتها دولتك الأولوية للعمل؟ 40

.16ما الإجراءات التي وضعتها دولتك على رأس الأولويات في السنوات الخمس الماضية للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات؟ 41

.17ما الاستراتيجيات التي طبقتها دولتك في السنوات الخمس الماضية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات؟ 43

.18إجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لمنع العنف ضد النساء والفتيات الذي تيسّره التكنولوجيا والتصدي له (مثل التحرش الجنسي عبر الإنترنت والمطاردة عبر الإنترنت والمشاركة غير الرضائية للصور الحميمة)؟ 44

.19لا ينطبق. 46

.20. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لمعالجة تصوير النساء والفتيات و/أو التمييز و/أو التحيز ضد المرأة في وسائل الإعلام، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي؟ 46

21.ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية والمصمَّمة خصيصاً للتصدي للعنف ضد الفئات المهمشة من النساء والفتيات؟ 47

المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين 48

22.ما الإجراءات والتدابير التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار؟ 48

.23ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لزيادة تمكين المرأة من التعبير والمشاركة في صنع القرار في وسائل الإعلام، بما في ذلك من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)؟ 50

.24يُرجى وصف الأجهزة الوطنية الحالية المعنية بالمرأة في دولتك (هيئة حكومية مخصصة فقط لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة) ووصف التدابير التي اتخذتها دولتك على مدى السنوات الخمس الماضية لإنشاء هذه الأجهزة و/أو تعزيزها. 51

.25ما الآليات والأدوات الأخرى التي استخدمتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتعميم المساواة بين الجنسين على مستوى القطاعات؟ (على سبيل المثال، جهات التنسيق المراعية للمنظور الجنساني في السلطة التنفيذية أو التشريعية أو القضائية، وآليات التنسيق المشتركة بين الوزارات، وعمليات التقييم المؤسسي المراعية للمنظور الجنساني، والمشاورات مع المنظمات النسائية) 52

.26إذا كانت هناك مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في دولتك، فما التدابير التي اتخذتها لمعالجة انتهاكات حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين؟ 54

.27ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لإقامة السلام والحفاظ عليه، وتشجيع المجتمعات المسالمة التي لا يُهمّش فيها أحد من أجل التنمية المستدامة وتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن؟ 55

.28ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لزيادة قيادة المرأة وتمثيلها ومشاركتها في منع نشوب الصراعات وحلها وإقامة السلام والعمل الإنساني والاستجابة للأزمات، على مستويات صنع القرار في حالات النزاعات المسلحة وغيرها من النزاعات وفي المناطق الهشة أو التي تشهد أزمات؟ 56

.29ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساءلة القضائية وغير القضائية عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات النزاعات المسلحة وغيرها من الأعمال الإنسانية أو الاستجابة للأزمات؟ 57

.30ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للقضاء على التمييز ضد حقوق الأطفال الإناث وانتهاكها، بما في ذلك المراهقات؟ 59

.31ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لدمج المنظور الجنساني والشواغل ذات الصلة في السياسات البيئية، بما في ذلك التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره والحفاظ على التنوع البيولوجي والحد من تدهور الأراضي؟ 62

.32ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لدمج المنظورات الجنسانية في السياسات والبرامج للحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على التكيف البيئي والمناخي؟ 63

القسم الرابع: المؤسسات الوطنية والإجراءات **64**

.33يرجى وصف الاستراتيجية الوطنية أو خطة العمل التي اتبعتها دولتك لتحقيق المساواة بين الجنسين، بما في ذلك اسم الاستراتيجية أو خطة العمل والفترة التي تغطيها وأولوياتها وتمويلها ومواءمتها مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك الغايات الواردة في إطار الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة. 64

.34يرجى وصف النظام الذي تنتهجه دولتك في تتبع النسبة المخصصة من الميزانية الوطنية للاستثمار في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (وضع ميزانية مراعية للمنظور الجنساني) بما في ذلك النسبة التقريبية من الميزانية الوطنية التي تُستثمر في هذا المجال. 65

.35ما الآليات الرسمية القائمة لمختلف الجهات المعنية للمشاركة في تنفيذ ورصد إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 66

.36يُرجى وصف كيفية مساهمة الجهات المعنية في إعداد هذا التقرير الوطني. 67

.37يرجى وصف خطة العمل والجدول الزمني اللذين اتبعتهما دولتك لتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (إذا كانت دولة طرفاً)، أو توصيات الاستعراض الدوري الشامل أو آليات أخرى لحقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة وتعالج عدم المساواة بين الجنسين/التمييز ضد المرأة. 67

القسم الخامس: البيانات والإحصاءات 68

.38ما هي أهم المجالات التي حققت فيها دولتك أكبر قدر من التقدم على مدى السنوات الخمس الماضية في ما يتعلق بإحصاءات الجنسين على المستوى الوطني؟ 68

.39ما هي أولويات دولتك لتعزيز الإحصاءات الجنسانية الوطنية خلال السنوات الخمس المقبلة؟ 70

.40ما المؤشرات الجنسانية التي وضعتها دولتك ضمن أولوياتها لرصد التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة؟ 71

.41ما هي تصنيفات البيانات التي توفرها المسوحات الرئيسية عادةً في دولتك؟ 71

القسم السادس: الاستنتاجات والخطوات القادمة 72

القسم الأول: النقاط الرئيسية

استند الأردن في عملية المراجعة الشاملة لإعلان ومنهاج عمل بيجين +30 إلى الأولويات الوطنية لمسارات التحديث الثلاث؛ السياسي[1] والاقتصادي[2] والإداري[3]، بالإضافة إلى التزاماته الدولية، مسترشدا بالمذكرة التوجيهية للمراجعات الشاملة على المستوى الوطني. وبنهج تشاركي بحسب نموذج الحوكمة لتقرير منهاج عمل بيجين[4] من خلال قرار مجلس الوزراء بتشكيل اللجنة الإشرافية العليا، المتمثلة باللجنة الوزارية لتمكين المرأة التي عنيت بالإشراف على عملية إعداد التقرير واعتماده بعد إعداده من قبل اللجنة التوجيهية العليا برئاسة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وعضوية ممثلين عن الجهات المعنية من القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني ومجلس الأمة ومراكز الدراسات وممثلي المنظمات الدولية العاملة في الأردن وذلك بالتعاون والتنسيق مع الفرق الفنية التي شكلت لغايات توفير المعلومات والبيانات حول الانجازات والتحديات والخطط المستقبلية ضمن المحاور الست للتقرير.

حققت المملكةالاردنية تقدماً بارزاً وملحوظاً في تحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز التمكين الاجتماعي والاقتصادي للمرأة، من خلال تعديلات تشريعية هامة؛ يأتي على رأسها التعديلات الدستورية[5]، من خلال تعديل عنوان الفصل الثاني بإضافة كلمة "الأردنيات" ليصبح العنوان "حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم". وإضافة الفقرة 6 المادة السادسة التي كفلت تمكين المراة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع بما يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز، تمثل ضمانة دستورية لالتزام الدولة تجاه تمكين المرأة وتعزيز حضورها ومشاركتها في مختلف المواقع والمناصب، وتكافؤ الفرص في كافة القطاعات والمجالات، وتعزيز مبدأ سيادة القانون الذي يحمي المرأة من كافة أشكال التميز والعنف وتعزيز وضمان دور المرأة كمواطنة مؤثرة في القضايا الوطنية. واستجابة لمخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية صدر في العام 2022 قانون الانتخاب[6] لمجلس النواب وقانون الأحزاب السياسية[7]والتي تضمنت تدابير خاصة مؤقتة جديدة لتعزيز مشاركة المرأة سياسيا، إضافة للعديد من التشريعات التي سترد في هذا التقرير.

وعلى مستوى السياسات تلتزم الحكومة بالمسارات الثلاث للتحديث والإصلاح؛ السياسية والاقتصادية والإدارية وفقاً للتوجيهات الملكية السامية .إضافة لإصدار الإستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025[8] وخطتها التنفيذية[9] واستراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي.[10]

شكلت الظروف الاستثنائية التي شهدها العالم في أعقاب جائحة كورونا في العام 2020 اختباراً لقدرة الأردن على الصمود في وجه التحديات الاقتصادية والاجتماعية. حيث ضاعفت جائحة كورونا وما رافقها من إجراءات من حظر وتقييد الحركة من التحديات أمام الجهود الوطنية للحيلولة دون تراجع التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين وتحقيق المساواة. فكان لزاماً اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد دون تفشي الوباء والمحافظة على صحة المواطنين من جهة، وحماية الاقتصاد الوطني والتخفيف من تداعيات إجراءات الحجر والإغلاق وزيادة الإنفاق الحكومي لمواجهة الجائحة من جهة أخرى. والذي لا تزال تبعاته تؤثر على الاقتصاد حتى هذا التاريخ.

شهد العام 2020 انكماشًا في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 1.6 بالمئة ، وهو الانكماش الأول الذي يعاني منه الاقتصاد منذ عقود. وأثرت التحديات المالية على القدرة على تخصيص الموارد اللازمة للبرامج والأولويات الوطنية، إضافة لازدياد عبء خدمات الحماية الاجتماعية بشكل كبير، وارتفعت معدلات البطالة بشكل غير مسبوق، لتصل إلى ما نسبته 24.7 بالمائة في عام 2020 بارتفاع مقداره 5.7 نقطة مئوية عن مستوياتها في العام 2019، وكان معدلات الزيادة في بطالة الإناث اعلى من مستوياتها عند الذكور حيث زادت بمقدار 8.7 نقطة مئوية مقابل ارتفاع مقداره 4.9 نقطة مئوية للذكور[11]. كما تأثرت فئة صاحبات الأعمال جراء الجائحة لا سيما صاحبات المنشآت الصغيرة والميكروية مع صعوبة وصولهن إلى برامج التمويل التي قدمتها الحكومة للمنشآت المتضررة من الجائحة. وزادت الأعباء على النظام الصحي فتوقفت على أثرها برامج رعاية صحية بالغة الأهمية، بما فيها البرنامج الوطني للتطعيم، وخدمات تنظيم الأسرة ورعاية الحوامل، والكشف المبكر عن الأمراض الوراثية، وعن سرطان الثدي، فزادت الوفيات الناجمة عن هذه الأمراض[12]. وتضاعفت التحديات التي تواجه النساء والفتيات بوجه الخصوص، حيث كان هناك زيادة في الابلاغ عن حالات العنف الاسري وزادت الأعباء على المرأة الأم بشكل عام وبشكل خاص خدمات الرعاية اللازمة للأطفال ذوي الاعاقة.

---

[1] وثيقة توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية
[2] رؤية التحديث الاقتصادي
[3] رؤية تحديث القطاع العام
[4] نموذج الحوكمة يتضمن في المرفق رقم (1): آلية إعداد التقرير
[5] الدستور الاردني
[6] قانون رقم (4) لسنة 2022
[7] قانون رقم (7) لسنة 2022
[8] الاستراتيجية الوطنية للمراة في الاردن 2020-2025
[9] الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2023-2025
[10] إستراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي
[11] دائرة الاحصاءات العامة
[12] التقرير الوطني الطوعي الثاني لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة

كما تفاقمت التحديات أمام الجهود الوطنية لتحقيق المساواة في ضوء عدم الاستقرار الأمني في المنطقة والنزاعات والحروب في الدول المجاورة في ظل تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين إلى الأردن كملاذ آمن لهم .حيث أدت موجات اللجوء القسري إلى زيادة كبيرة في عدد السكان، وأضاف اللاجئون أعباء ديموغرافية واقتصادية وبيئية . مما شكل تحدياً حقيقياً أضاف أعباء على طريق تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030 والتقدم في مجالات الاهتمام الحاسمة لمنهاج العمل.[13]

وفي ظل ما يشهده العالم من ازدواجية في المعايير وصمت عالمي أمام انتهاكات حقوق الإنسان، فقد تأثر العمل في مجالات العمل الحاسمة جراء العدوان على غزة وتعرُض مواطنيها إلى ابشع اشكال القتل والابادة الجماعية حيث أصبحت عبارات حماية وتعزيز حقوق الانسان لا تلقى قبولا لدى الأردنيين ومؤسسات المجتمع المدني وأعضاء مجلس النواب بما في ذلك الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان خاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وفق مجالات العمل الحاسمة.

سعى الأردن إلى تشريع وإضفاء الطابع المؤسسي على مبدأ عدم ترك أحد خلف الركب، وذلك من خلال الإصلاحات التشريعية التي تعزز المساواة بين الجنسين. وتضمن بيئات عمل آمنة ومراعية لظروف الفئات المهمشة من النساء بما فيها النساء والفتيات اللاتي يعشن في المناطق الاقل حظا واللاجئات وذوات الإعاقة، حيث تم العمل على دمج مبدأ الأجر المتساوي للعمل المتساوي القيمة لجميع العاملين، مع توسيع نطاق رعاية الأطفال، بالإضافة إلى إلزامية التشغيل للأشخاص ذوي الإعاقة. وتم تنفيذ العديد من البرامج لربط الفقراء والأقل حظاً بفرص العمل وخدمات التشغيل من خلال توفر الدعم المالي والفني لتأسيس أو تطوير المشاريع المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بهدف تمكين الأفراد والأسر الأكثر هشاشة وتسهيل انتقال متلقي الإعانات النقدية إلى أسر منتجة. ولدعم المجتمعات الهشة تم إضافة شرائح جديدة من الأفراد غير المؤمنين إلى التأمين الصحي الوطني، ويواصل الأردن تسخير التكنولوجيا للتخفيف من حدة الفقر من خلال إنشاء السجل الوطني الموحد لتحسين أنظمة الاستهداف للمستفيدين من برامج شبكة الأمان الاجتماعي، وإنشاء محافظ الكترونية لتوزيع المساعدة للمستفيدين.

كما يتجسد التزام الأردن بحماية حقوق الانسان في استضافته المستمرة ودعمه لحوالي 4 ملايين لاجئ، تقدم لهم الرعاية والخدمات الأساسية بما في ذلك الصحة والتعليم، على الرغم من محدودية الموارد. ومن الأمثلة الجديرة بالذكر، الجهود المبذولة لتشجيع الأطفال السوريين على العودة إلى المدارس، وتسهيل قبول وتسجيل الطلبة السوريين في التعليم العالي، بالإضافة إلى تمديد تصاريح العمل لتنظيم سوق العمل بالرغم من منافسة اللاجئين السوريين للأردنيين على فرص العمل المحدودة أصلا التي أدت إلى فقدان بعض الأردنيين ومنهم النساء لمصادر الدخل. وكذلك أدى ارتفاع تكاليف السكن والغذاء إلى زيادة معدلات الفقر. كما يستمر الأردن بالتزامه بدعم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، ويساهم في توفير الكتب المدرسية لمدارس الأونروا لضمان تعليم أطفال اللاجئين الفلسطينيين.

ومن الأمثلة على الممارسات الجيدة المرتبطة بالمساواة بين الجنسين في الأردن، وجود إرادة سياسية تدعم تمكين المرأة في مواقع صنع القرار حيث استلمت المرأة حقائب وزارية هامة مثل نائب رئيس وزراء، ووزارات التخطيط والتعاون الدولي، والصناعة والتجارة والتموين، والتنمية الاجتماعية، والطاقة والنقل والثقافة والشؤون القانونية والبيئة وتطوير القطاع العام، ورئاسة العديد من المؤسسات الحكومية، واستلمت مواقع مساعد الرئيس ومقررات في العديد من اللجان في مجلسي الأعيان والنواب، وسفيرات في عدد من الدول، وتم تعيينها عضوة في المحكمة الدستورية والمجلس القضائي، وترأست المعهد القضائي، وديوان التشريع والرأي.

كما تم إنشاء لجنة وزارية لتمكين المرأة ضمن اللجان الدائمة لمجلس الوزراء تعنى بتعزيز حقوق المرأة وتمكينها، يشارك في عضويتها (18) وزارة و (8) هيئات حكومية، وتعمل بتشاركية مع اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأةكاول كاول آلية وطنية للمرأة على المستوى الإقليمي. .حيث كان الأردن من الدول الرائدة في مجال تمكين المرأة بإنشائها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة منذ العام 1992 وذلك قبل ثلاث سنوات من توصية منهاج عمل بيجين للحكومات في العام 1995 لكافة الدول بإنشاء آليات وطنية للمساواة بين الجنسين[14] .

وتعمل اللجنة الوزارية لتمكين المرأة واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالتعاون مع المنظمات الدولية العاملة في الأردن وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا ومنظمة العمل الدولية وصندوق الأمم المتحدة للسكان والبنك الدولي واليونيسيف وغيرها من المنظمات الدولية والاقليمية المؤسسات المانحة على تنفيذ العديد من البرامج والمشاريع المرتبطة بتعزيز حقوق المرأة وتمكينها من خلال تقديم الدعم الفني والمالي. كما تساهم مؤسسات المجتمع المدني في الجهود الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتنفيذ توصيات منهاج عمل بيجين 1995 من خلال العديد من البرامج والأنشطة التي تنفذها في مجال بناء القدرات ورفع الوعي المجتمعي وتنفيذ حملات المناصرة وكسب التاييد.

[13] التقرير الوطني الطوعي الثاني لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة
[14] البند 25 من إعلان ومنهاج العمل بيجين

وبالرغم من الإنجازات الكبيرة التي حققها الأردن لا زالت هناك العديد من المجالات التي تحتاج إلى الدعم الفني والمالي نحو تنفيذ منهاج عمل بيجين وأجندة التنمية المستدامة. وذلك ضمن مسارين رئيسيين يتضمن المسار الأول دعم الجهود الوطنية لتنفيذ الخطط والسياسات الوطنية المرتبطة بالمرأة وعلى رأسها؛ مخرجات مسارات التحديث الثلاث بما يدعم تمكين المرأة في القضايا المختلفة السياسية والاقتصادية وفي الإدارة العامة، بما فيها استراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي والاستراتيجية الوطنية للمرأة وخطتها التنفيذية، والخطة الوطنية الاردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 وما ينبثق عنها من مبادرات ومشاريع. بالإضافة إلى خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية، لتلبية احتياجات اللاجئين السوريين والمجتمعات المحلية المستضيفة لهم.

أما المسار الثاني فيرتبط بمأسسة عمل الآلية الوطنية المعنية بالمرأة وتعزيز الهيكل المؤسسي والقدرات المؤسسية والتقنية اللازمة للآلية الوطنية واللجنة الوزارية لتمكين المرأة ضمن اللجان الدائمة في مجلس الوزراء للمساهمة في تنفيذ أجندة ومنهاج عمل بيجين وأجندة التنمية المستدامة للعام 2030. هذا ويعتبر توفير البيانات المصنفة حسب الجنس لدعم السياسات واتخاذ القرارات المستندة إلى البيانات والمعلومات من الأولويات للدولة ولكنها تحتاج إلى توفير الدعم المالي والفني خاصة تلك المرتبطة بدعم تطوير المؤشر الوطني المركب لرصد وتتبع المشاركة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وإنشاء مرصد المرأة في الأردن والتطوير المستمر للبيانات لتأخذ في الحسبان عوامل الجنس والعمر والتوزيع الجغرافي. بالاضافة إلى توفير البيانات المتعلقة بمؤشرات الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة، والبالغ عددها 14 مؤشراً، والمؤشرات المتعلقة بالنوع الاجتماعي والمتقاطعة مع أهداف التنمية المستدامة والبالغ عددها 80 مؤشراً مما يتطلب إجراء مسوحات جديدة او إضافة بعض الأسئلة إلى المسوحات القائمة لجمع البيانات غير المتوفرة مثل تلك المتعلقة باستخدام الوقت والعنف ضد المرأة.

القسم الثاني: الأولويات والإنجازات والتحديات والعوائق

1. ما هي أهم الإنجازات والتحديات والعثرات في التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على مدى السنوات الخمس الماضية؟

1.1. دخلت الدولة الاردنية المئوية الثانية مستندة على إرث من الانجازات ومتمسكة بإرادة وطنية لمجابهة التحديات والعوائق التي تحول دون تحقيق التقدم والازدهار والتنمية الشاملة، وكانت رؤى التحديث الثلاث التي أطلقت برؤى ملكية سامية؛ تحديث المنظومة السياسية، وخارطة تحديث القطاع العام ورؤية التحديث الاقتصادي التي أطلقت تباعا كمنارة لعمل مؤسسات الدولة الأردنية وأجندة عمل وطنية وخطة تنموية شاملة عابرة للحكومات لتسريع مسيرة الإصلاح الشامل بما ينعكس ايجابيا على حياة المواطنين ومعيشتهم. حيث أولت مسارات التحديث اهتماما بالغا بالمشاركة الاقتصادية للمرأة من خلال وضع استراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي والتي تهدف إلى مضاعفة المشاركة الاقتصادية للمرأة لتصل إلى 28 بالمائة بحلول العام 2033 . وحظي موضوع تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بالاهتمام من خلال تشكيل اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية التي أطلقت في العام 2022 والتي أفردت لجنة خاصة للمرأة ضمن لجانها، وقد أوصت "بضمان تمثيل عادل للمرأة (لا يقل عن 30 بالمائة) في اللجان الحكومية المعنية بوضع خطط النمو والتعافي الاقتصادي ومتابعة تنفيذها وتقييم أثرها، وتعديل قوانين النقابات المهنية والعمالية وغرف الصناعة والتجارة وقوانين الشركات والبنوك لتنصّ على هذه النسبة كحدّ أدنى لضمان عدالة التمثيل"، ذلك أنه بالرغم من التقدم الذي أحرزته المرأة في هذه المواقع إلا أن نسب مشاركتها ما زالت متواضعة؛ ولا تزال بعيدة عن تشكيل الكتلة الوازنة على الأقل في المجالس المنتخبة والمعينة وهي ضرورة بالنسبة للمرأة لكي يكون لها دور فاعل في أسلوب ومضمون صنع القرار السياسي.

1.1.أ. واستجابة للمجال الحاسم (ز) من إعلان ومنهاج عمل بيجين فقد خطى الأردن خطوات نوعية في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تنفيذا لتوصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، من خلال التعديلات الدستورية في العام 2022 بتغيير عنوان الفصل الثاني وإضافة الأردنيات إلى العنوان ليصبح "حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم" وتعديل المادة 6 بإضافة الفقرة 6 التي تنص على: "تكفل الدولة تمكين المرأة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع بما يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز"، ما يتيح مجالا وفق هذه التعديلات لدراسة التشريعات الوطنية ومواءمتها مع أحكام هذه المادة من الدستور. كما تم العمل على تعديل وإقرار العديد من التشريعات لتمكين المرأة في الحياة العامة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية في السنوات الخمس الماضية تم ادراجها في المواقع ذات العلاقة في التقرير.

1.1.ب. لمعالجة ضعف المشاركة السياسية للمرأة؛ وانسجاما مع مخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية ولضمان تمكين المرأة والشباب في الأحزاب؛ اشترط قانون الأحزاب السياسية لعام 2022 أن لا تقل نسبة المرأة في الهيئة التأسيسية للأحزاب عن 20 بالمائة من عدد المؤسسين. ساهمت هذه التعديلات بتمثيل مقبول للنساء في الأحزاب حيث تشكل الأعضاء من الإناث في الأحزاب حتى تاريخه نسبته 44 بالمائة، وقد تقلدت (3) نساء منصب الأمين العام من أصل (33) وتشكل النساء في المواقع القيادية ما نسبته 19 بالمئة، أما

أعضاء الأحزاب من الفئة العمرية من فئة الشباب (18-35) يشكلوا ما نسبته 37.9 بالمئة، وبلغت نسبة الإناث من الشباب 44 بالمائة[15]. كما وفر نظام المساهمة المالية في دعم الأحزاب السياسية لعام 2023 دعما ماليا إضافيا بنسبة 20 بالمائة عن كل فائز امرأة.

1.1.ب.2. حرصت الهيئة المستقلة للانتخاب على إطلاق استراتيجية تمكين المرأة (2024- 2026) والتي تستهدف تمكين المرأة وفقا لمنظور شمولي وتكاملي في عدد من المحاور. وتشكيل خارطة طريق للهيئة والشركاء في تحديد مسار التمكين الخاص بالمرأة بالمشاركة في الانتخاب والأحزاب وصولا للمشاركة الكاملة والفاعلة فيها والتمتع بالفرص المتساوية والعادلة.

1.1.ب.3. وكتدبير إيجابي يشكل سابقة ؛ عدلت الهيئة المستقلة للانتخابات التعليمات التنفيذية الخاصة بتعيين أعضاء لجان الانتخاب؛ حيث تم إضافة عبارة تلزم ان تكون هناك امرأة واحدة على الأقل من ضمن لجنة الانتخاب على مستوى الدوائر الانتخابية المكونة من رئيس وعضوين، وتم تعيين سيدة رئيسة للجنة انتخاب القوائم العامة للأحزاب.

1.1.ج. بدوره تبنى قانون الانتخاب لمجلس النواب لعام 2022 معظم توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية حيث زاد عدد المقاعد المخصصة للنساء إلى (18) مقعدا. اضافة الى ضمان تمثيل المرأة ضمن القوائم الحزبية. بحيث يفوز بالانتخاب المرشحين على القوائم بحسب ترتيبهم التسلسلي مع مراعاة نسبة للحسم، ووجود امرأة واحدة على الأقل ضمن المترشحين الثلاثة الأوائل وضمن المترشحين الثلاثة التي تليها من ضمن المقاعد المخصصة للأحزاب السياسية ضمن الدائرة الانتخابية العامة المغلقة وعددها (41) مقعدًا. كما تم تخفيض سن الترشح إلى 25 سنة لتعزيز مشاركة الشباب في الانتخابات النيابية، كل هذه التعديلات سيكون لها أثر ايجابي على تعزيز فرص تمثيل النساء في السلطة التشريعية. الأمر الذي من الممكن ان نرى ثماره خلال الاستحقاق الدستوري في انتخابات مجلس النواب العشرين التي تقرر عقدها في العاشر من أيلول. 2024

1.1.د. خصص قانون الإدارة المحلية لعام 2021 للنساء في مجلس المحافظة نسبة 25 بالمئة من عدد أعضاء المجلس المنتخبين وفق المادة 3/ج/1، ولم تفلح الجهود الوطنية ومطالب مؤسسات المجتمع المدني لرفع هذه النسبة لتصل إلى نسبة 30 بالمئة لتشكيل الكتلة الوازنة وبما ينسجم مع توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية. وقد وصلت نسبة النساء في مجالس المحافظات خلال انتخابات العام 2022 نسبة 57.39 بالمئة من إجمالي عدد المقاعد، واستطاعت 61 سيدة من الفوز بمقاعد مجالس بلدية و7 سيدات تمكن من الفوز بمقاعد مجالس المحافظات، في حين لم تترشح أي سيدة لمنصب رئيس بلدية في العام 2022.

1.1.هـ. شكل القانون المعدل لقانون الشركات لسنة 2023 نقلة نوعية بإدراج تعديل ينص على مراعاة تمثيل النساء في مجالس إدارة الشركات المساهمة العامة وفق نسبة تحددها تعليمات الحوكمة، وفي مجالس إدارة الشركات التي تساهم الحكومة في ملكيتها وفق النسبة التي تحددها التعليمات التي يصدرها مجلس الوزراء، ما يعزز مبادئ الحوكمة في الشركات. بدوره أصدر البنك المركزي تعليمات الحوكمة المؤسسية للبنوك للعام 2023 تتضمن ضرورة مراعاة البنوك لتمثيل المرأة في عضوية مجالس إدارة البنوك والإدارة التنفيذية العليا، حيث وصل تمثيل النساء في مجالس إدارة البنوك إلى 9 بالمئة، كما وصلت نسبة تمثيل النساء في مجلس إدارة البنك المركزي إلى 50 بالمئة في العام 2023[16] .

1.1.و. لتعزيز تمثيل المرأة في المكتب الدائم لمجلس النواب؛ تم تعديل المادة 7.ب في العام 2023 من النظام الداخلي لمجلس النواب لتنص على "اذا لم تفز امرأة بموقع الرئيس أو احد موقعي النائب الأول والثاني يقتصر حق الترشح لموقع أحد مساعدي الرئيس على المرأة وفق تعليمات يضعها المكتب الدائم لهذه الغاية".

1.1.ز. بالرغم من وصول المرأة الى العديد من مواقع صنع القرار في السلطتين التنفيذية والتشريعية والمؤسسات العامة الا ان تمثيلها ما زال متواضعا وبشكل خاص في مجالس إدارة الشركات الحكومية والخاصة. ما زال هناك حاجة لتعزيز المشاركة بشكل أكبر، فلم تتجاوز النسبة في مجلس الوزراء 23.3 بالمائة بواقع 7 حقائب وزارية، وبرتبة أمين عام بنسبة 16 بالمائة، ومدير عام بنسبة 17 بالمائة. وسبق وأن وشغلت سيدة موقع رئيس ديوان التشريع والرأي. وتم تعيين سيدتان في عضوية المحكمة الدستورية، وتشغل سيدة رئاسة مجلس أمناء المركز الوطني لحقوق الإنسان، وسيدة مديرة عامة لوكالة الأنباء الأردنية، وشاركت 18 سيدة من أصل 92 في اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية عام 2022. كما شغلت سيدة رئاسة صندوق استثمار أموال الضمان الاجتماعي، وفي قطاع البنوك تشغل حاليا ثلاث سيدات موقع مدير عام بنك. وفي القطاع الأمني وصلت نسبة النساء المشاركة في بعثات حفظ السلام 16 بالمائة في العام 2022. كما تشغل سيدات رئاسة اللجان أو مقررات للجان في مجلسي الأعيان والنواب. ورئاسة وعضوية مجالس أمناء الجامعات، وعينت أول قاضية عضوا في محكمة الاستئناف الكنسية، وارتفعت نسبة القاضيات في السلطة القضائية من 22 بالمائة عام 2018 إلى 28.4 بالمائة عام 2024، إلا أنه لازالت بعض المواقع عصية على النساء؛ فلا زال موقع قاضية شرعية مغلقا أمام النساء، ونسبة النساء الأقل في المكتب الدائم في

[15] الهيئة المستقلة للانتخاب

[16] البنك المركزي الاردني

المجلس التشريعي، ولم ترأس النساء أي من المجالس التشريعية نواب او اعيان. ولم ترأس النساء مجالس المحافظات ما قد يؤثر على مدى تبني مجالس المحافظات الطروحات المتعلقة بقضايا المرأة أو النظر إليها كإحدى الأولويات الوطنية على مستوى المحافظة. ولا زالت طبيعة النظرة المجتمعية السائدة حول دور المرأة في العمل العام تؤثر في آلية العمل واتخاذ القرار في مجالس المحافظات والمجالس البلدية والمحلية بسبب طبيعة نظرة بعض الأعضاء الذكور لآلية وصول النساء إلى المجالس عموما والنظرة حول مشاركة المرأة في الحياة العامة بشكل خاص تؤثر على فاعلية مشاركة المرأة في صنع القرار في المجالس، كما أن فرص التنقل والسفر والمشاركة في التدريبات والنشاطات خارج المحافظة متوفرة أكثر للأعضاء الذكور .

1.1.ح.1. بالرغم من ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في النقابات المهنية من 21 بالمئة عام 2019 إلى 38.4 بالمئة عام 2022، إلا ان ذلك لم ينعكس على نسبة تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة للنقابات المهنية والعمالية فلا زال تمثيلها في مجالس النقابات المهنية والعمالية متواضعا أو معدوما في العديد منها.

1.1.ح.2. لا توجد مرجعية تشريعية سواء دستورية أو قانونية يتم الاستناد إليها في دعم المطالب برفع النسبة في كل المجالس والهيئات المنتخبة والمعينة إلى 30 بالمائة على الأقل انسجاما مع توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية.

1.1.ح.3. ولا تزال الحاجة ملحة للاستمرار في إعمال نظام الكوتا كتدبير إيجابي مؤقت في السياسات وخاصة التشريعات لمواجهة تحدي الثقافة المجتمعية السلبية التي لا زالت تقلل من جدوى وضرورة مشاركة المرأة في الحياة العامة وفي القيادة حيث كانت أعلى نسبة وصلت لها النساء في مجلس النواب هي 15.4 بالمئة في العام 2016 إلا أنها انخفضت في مجلس النواب التاسع عشر في انتخابات العام 2020 نظرا لعدم فوز أي سيدة خارج المقاعد المخصصة للنساء.

2.1. فيما يتعلق بتعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة، فقد تحققت بعض الإنجازات على مستوى التشريعات والسياسات وبما يعزز الالتزام بالمجال الحاسم (و) والمجال الحاسم (أ) من إعلان ومنهاج عمل بيجين بما في ذلك حصولها على فرص العمل وظروف الاستخدام الملائمة.

2.1.أ. صدر القانون المعدل لقانون العمل لسنة 2023 بتعديل المادة 69 التي كانت تقيد عمل المرأة وتعديلها بحيث اصبحت تنص على حظر أي تمييز على أساس الجنس بين العاملين من شأنه المساس بتكافؤ الفرص، كما جاءت المادة 29 لتعاقب على التحرش الجنسي وتضمنت تعريفا للتحرش الجنسي. وكانت قد صدرت تعديلات على قانون العمل في العام 2019 تضمنت تعريفاً للعمل المرن، وإدراج مبدأ الإنصاف بالأجور (المساواة في الأجر لدى تساوي قيمة العمل)، وعاقب القانون التميز بين الجنسين في الأجر كما اعطى سلطة الاجور صلاحية النظر في الدعاوى المتعلقة بأي تمييز في الأجور، ونص على منح إجازة الأبوة لمدة 3 ايام، وإعفاء العمال غير الأردنيين من أبناء الأردنيات المتزوجات من أجانب من تصاريح العمل، كما وسع التعديل من مجالات توفير حضانة لأبناء العاملين ليشمل الذكور بالإضافة إلى الإناث من العاملين في المنشأة.

2.1.ب.1. لتعزيز التوازن بين الحياة المهنية والأُسَرية وتعزيز حقوق العاملين في مجال الرعاية مدفوعة الأجر جاء نظام الحماية الاجتماعية المرتبط بتأمين الأمومة رقم 93 لسنة 2020 الصادر بموجب المادة 42 من قانون الضمان الاجتماعي ليخصص ما نسبته 25 بالمائة من الاشتراكات الشهرية لغايات استحداث برامج حماية اجتماعية مرتبطة بتأمين الأمومة، ليكرس الحماية الاجتماعية للمرأة العاملة.

2.1.ب. 2.كما جاء تعديل قانون الضمان الاجتماعي لعام 2023 ليوسع من فرص الاستفادة من تأمين الأمومة باضافة أن تكون المؤمن عليها مشمولة بأحكام هذا التأمين خلال الأشهر الستة الأخيرة التي تسبق استحقاقها إجازة الامومة أو أن يكون لها ستة اشتراكات متصلة أو متقطعة في هذا التأمين في الاثني عشر شهراً التي تسبق استحقاقها هذه الإجازة .

2.1.ب.3. تضمنت تعليمات بدائل الحضانات المؤسسية لعام 2023، خيارات مرنة للعامل في حال صعوبة إنشاء حضانة في موقع العمل بحيث توفر البديل المناسب له في اختيار الحضانة المناسبة له من دور الحضانة التي تعاقد معها صاحب العمل، أو أن يتعاقد العامل مع دار حضانة يختارها على أن يساهم صاحب العمل بتغطية التكلفة المالية لدار الحضانة عن كل طفل بحيث يكون الدعم أكبر للعامل المتدني الأجر.

2.1.ب.4. تم تعديل نظام دور الحضانة في عام 2024، وأبرز ما جاء فيه: إلغاء تجديد الترخيص السنوي لكافة أنواع الحضانات، والسماح لفترة انتظار أطول للأطفال لغاية عمر 9 سنوات، واعتبار السن القانوني للحضانة من عمر يوم لعمر 4 سنوات و8 أشهر دون استثناء، وإلغاء الترخيص للحضانات المنزلية واعتماد التسجيل فقط لدى وزارة التنمية الاجتماعية لتشجيع النساء على الانتقال من القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم. كما تم السماح لأن تكون مقدمة الرعاية حاصلة على مؤهل عاشر شريطة الحصول على شهادة تدريب من جهة معتمدة أو مزاولة مهنة من هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية، والغاء عقد الطبيب بما يخفف من الكلفة المالية للحضانات في ضوء شمول الأطفال دون سن 6 سنوات بالتامين الصحي. ومن أبرز التعديلات تطوير مهنة جديدة تسمى إدارة وتشغيل دار الحضانة في أماكن العمل

العامة، وتبسيط اجراءات ترخيص الحضانات بإلغاء موافقات وزارتي الصحة والأشغال للحصول على الترخيص لكافة أنواع الحضانات، وتشكيل لجنة اعتراض للمراجعين لتعزيز مبدأ الشفافية.

2.1.ب.5. ولخلق بيئة عمل آمنة صدرت تعليمات "حماية المرأة الحامل والمرأة المرضعةوذوات الإعاقة والأشخاص الذين يؤدون عملاً ليلياً" لسنة 2023 الصادر بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة 69 من قانون العمل والتي حظرت على صاحب العمل في أي مؤسسة أو أي من فروعها القيام بتشغيل المرأة بعد الوضع بأي حال من الأحوال خلال الستة أسابيع التالية للوضع، ويحظر تشغيل المرأة الحامل أو المرضعة ليلًا دون موافقتها الخطية، ويجوز لها التراجع عن الموافقة في حال استدعت حالتها الصحية أو حالة جنينها أو رضيعها وذلك بموجب تقرير طبي.

2.1.ج. ولحماية العاملات في القطاع الزراعي، صدر نظام عمال الزراعة لسنة 2021 والذي أحال إلى قانون العمل في كل ما لم يرد عليه نص في النظام، وعليه فإن عمال الزراعة يخضعون لأحكام قانون العمل، وشمول العاملين في الحيازات الزراعية بتأمين ضمن تعديلات قانون الضمان الاجتماعي لعام 2023 بحيث يتم شمول العاملين في الحيازات الزراعية بتأمين إصابات العمل والأمومة الى حين صدور قرار من مجلس الوزراء بشمولهم بكافة التأمينات. كما صدرت تعليمات إجراءات التفتيش على النشاط الزراعي لسنة 2021، وتعليمات شروط وتدابير السلامة والصحة المهنية في مواقع العمل الزراعي لسنة 2021 الصادرة بمقتضى أحكام نظام عمال الزراعة لسنة 2021 والتي تنص على اتخاذ التدابير لحماية المرأة العاملة الحامل أو المرضع من الأخطار والأمراض التي تنجم عن العمل الزراعي وعن الآلات المستعملة.

2.1.د. ولضمان بيئة عمل آمنة لموظفي القطاع العام؛ نص نظام الخدمة المدنية لعام 2020 على قواعد السلوك الوظيفي، وواجبات الوظيفة العامة وأخلاقياتها وضمان بيئة عمل آمنة وخالية من التحرش وذلك بموجب المادة (69) من النظام التي حظرت ممارسة أي سلوك جسدي أو شفهي ذي طبيعة جنسية أو التهديدات المرتبطة به بما يمس كرامة الآخرين ويكون مهينا لهم يؤدي الى إلحاق الضرر الجسدي أو النفسي أو الجنسي بهم، كما تم إقرار إجازة أبوة 3 أيام لموظفي القطاع العام، وصدرت تعليمات العمل المرن التي تتيح فرص أكبر للنساء بالعمل عن بعد في القطاع العام.

2.1.هـ.1. ساهمت الاستراتيجية الوطنية للمرأة وخطتها التنفيذية 2023-2025 واستراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي في إحداث أثر إيجابي على مشاركة المرأة الاردنية في سوق العمل حيث اظهرت نتائج مسوح قوة العمل لدائرة الاحصاءات العامة للربع الرابع من عام 2023 ارتفاع معدل المشاركة الاقتصادية للاناث الاردنيات اللاتي اعمارهن 15 سنة فأكثر بنسبة بلغت 15.1 بالمائة في عام 2023 مقارنة ب 14% لنفس الفترة في عام 2022[17]. وتم توفير ما يزيد عن 240 فرصة عمل من خلال تأسيس حضانات منزلية وخاصة، وما يزيد عن 400 فرصة عمل أخرى تم توفيرها من خلال قروض التمويل الميسرة للنساء من صندوق التنمية والتشغيل[18].

2.1.هـ.2. تم تكليف اللجنة الوطنية لشؤون المرأة من قبل اللجنة الوزارية لتمكين المرأة بقيادة الفريق الفني لمتابعة مبادرة ختم المساواة بين الجنسين لتمكين المرأة في القطاعين العام والخاص والذي يضم في عضويته عدد من ممثلي الوزارات والمؤسسات والهيئات الدولية ذات العلاقة، يتولى مهمة وضع تصور لختم وطني للمساواة بين الجنسين بحيث يركز على مأسسة انظمة تضمن للجنسين تكافؤ الفرص والوصول إلى الموارد واتخاذ القرار وإيجاد بيئة عمل داعمة للمرأة في القطاعين العام والخاص. وتعتبر مبادرة "ختم المساواة بين الجنسين المؤسسي لتمكين المرأة كبرنامج تطوعي لكافة المؤسسات في القطاعين العام والخاص تقوم على المعايير الدولية لتحقيق المساواة بين الجنسين في مكان العمل والالتزام بمعالجة الفجوات بين الجنسين في العمليات الحيوية. بحيث تتمثل المعايير في سبع مجالات تشمل أنظمة الإدارة والقدرات الداخلية، والبيئة الممكنة، والاتصالات وإدارة المعرفة، والبرامج والشراكات، واتخاذ تدابير شاملة لخلق ظروفًا أكثر عدلا ولائقة للعمال والعاملات (بما في ذلك الأجور، وصنع القرار، وتنفيذ سياسات تساعد في الموازنة بين العمل والمسؤولية الاجتماعية والقضاء على التحرش في مكان العمل.

2.1.هـ.3. وبالرغم من ذلك لا تزال المشاركة الاقتصادية للمرأة من أهم التحديات التي تواجه المرأة وذلك لتراجع قدرة الاقتصاد الأردني على خلق فرص العمل الكافية للقادمين الجدد لسوق العمل لارتباطها بالظروف الاقتصادية من جهة وبالسياق الاجتماعي والأدوار النمطية داخل الأسرة من جهة أخرى، والتي ما زالت تؤثر على خيارات المرأة في العمل ضمن تخصصات مشبعة في سوق العمل تتركز معظمها في العمل في قطاعي التعليم والصحة وفي المهن الإدارية والخدماتية، إضافة إلى وجود جوانب أخرى تشريعية وسياسية وثقافية تؤثر على دخولها سوق العمل أو الاستمرار فيه، أهمها انخفاض الأجور وممارسات التوظيف التمييزية وتوفير بيئة عمل صديقة للأسرة وتوفر خدمات رعاية الأطفال بنوعية وتكلفة مناسبة، وضعف خدمات النقل العام الكفؤة والآمنة والتحديات المرتبطة بالتميز في الأجر لدى تساوي قيمة العمل، ورغم عدم توفر الإحصاءات الكافية حول الاقتصاد غير الرسمي أو غير المنظم، إلا أن المعطيات تشير إلى أن حاجة النساء للعمل؛ أدت إلى تزايد انخراطهن في سوق العمل غير المنظم في قطاعات مختلفة منها القطاع الزراعي، وقطاع السكرتاريا، ومعلمات المدارس الخاصة، والتجميل، وتجارة التجزئة ما أدى إلى تعرضهن للعديد من الانتهاكات والتجاوزات المخالفة لشروط العمل اللائق.

[17] المرأة الأردنية حقائق وأرقام – دائرة الإحصاءات العامة
[18] التقرير السنوي للبرنامج التنفيذي لرؤية التحديث الاقتصادي 2023 صفحة 76 و 77

اضافة لتَركُز النشاط الاقتصادي ومكتسبات التنمية المختلفة من خدمات تدريبيةٍ وتأهيليةٍ في المدن الرئيسية وفي مناطق بعيدةٍ عن المناطق الريفية والأكثر فقراً ما يحَدُّ من فرصهن في الاستفادة من اية مكتسبات

3.1.أ.1. وفي مجال الحد من العنف ضد المرأة واعمالا للمجال الحاسم (د) شهدت الأعوام الخمسة الماضية صدور وتعديل مجموعة من التشريعات نحو إزالة التمييز والعنف ضد المرأة وتعزيز مشاركتها في الفضاءين العام والخاص وحمايتها من العنف بحسب التعديل الدستوري الذي كفلت بموجبه الدولة حماية المرأة من العنف والتمييز تراجع الفقرة 1.1.أ.

3.1.أ.2. لرفع نسبة الإفصاح عن العنف الأسري تم تعديل قانون العقوبات عام 2022 الذي نص على بدائل العقوبات السالبة للحرية في الجنح بحيث يتم التوسع في شريحة بدائل العقوبات السالبة للحرية لتشمل وفق نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية رقم (46) لسنة 2022 [19]الخدمة المجتمعية، المراقبة المجتمعية، المراقبة الإلكتروني، وحظر ارتياد المحكوم عليه أماكن محددة. وهذه البدائل تطبق من خلال السوار الإلكتروني، وبالتالي رفع نسبة الإفصاح عن الجرائم البسيطة (الجنح) في إطار الأسرة، ما يساهم في الحد من العنف الأسرى، وتم العمل على إعداد الدليل الإرشادي لبدائل الإصلاح المجتمعي، والانتهاء من بناء وتجهيز نظام السوار الإلكتروني كأحد بدائل التوقيف القضائي.

3.1.أ.3. اضافة لتعديل قانون منع الاتجار بالبشر لعام 2021 الذي وفر الحماية القانونية للضحايا ويغلظ العقوبات على مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر خاصة إذا تم ارتكاب الفعل على امرأة أو طفل لضمان إنصاف الضحايا وتوسيع نطاق التجريم، لأشكال جديدة من الجرائم، منها التسول كشكل من أشكال الاستغلال ورفع نطاق الحماية والخدمات المقدمة للضحايا منذ لحظة التعرف عليهم ولحين العودة الطوعية أو إعادة الاندماج، وكفل القانون الالتزام بسرية المعلومات، وتوفر دور إيواء مناسبة للضحايا، محكمة خاصة للنظر بقضايا الاتجار بالبشر، وإنشاء صندوق لمساعدة الضحايا وبموجبه صدر نظام صندوق مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر لعام 2023، وتم إعداد استراتيجية وخطة عمل لمنع الاتجار بالبشر 2023-2026 .

3.1.أ.4. ولحماية الطفلة الأنثى واعمالا للمجال الحاسم (ل) صدر قانون حقوق الطفل لعام 2022، استجابة لمصادقة الأردن على اتفاقية حقوق الطفل الذي حدد سن الطفل بكل من لم يتم الثامنة عشرة من عمره وحقه في التمتع بجميع الحقوق المقررة في القانون وبما لا يتعارض مع النظام العام والقيم الدينية والاجتماعية بما فيها الحق بالرعاية وتهيئة الظروف اللازمة وتنشئته تنشئة سليمة تحترم الكرامة الإنسانية في بيئة أسرية يتحمل الوالدان فيها المسؤولية الأساسية في تربية الطفل وتوجيهه وإرشاده والعناية به ونمائه وإحاطته بالرعاية اللازمة.

3.1.ب. يعتبر توفير البيانات من أهم التحديات التي تواجه تحليل واقع المرأة والفتاة في الأردن، والتي تؤثر على قدرة الجهات المختلفة، الرسمية وغير الرسمية، على التخطيط والتنفيذ الفاعل من أجل تعزيز المساواة وإزالة التميز بين الجنسين. لا تزال هناك حاجة لتحسين عملية جمع البيانات وتوسيع نطاقها لتشمل مواضيع جديدة تتقاطع مع مجالات الاهتمام الحاسمة وأهداف التنمية المستدامة. كما أن هناك حاجة لتأمين الموارد المالية لجمع البيانات غير المتوفرة حول استخدام الوقت والعنف ضد المرأة والعمل على احتساب تكلفته.

4.1.أ.1. ووفاء بالتزاماته الدولية قدم الأردن التقارير التعاهدية والطوعية بما فيها التقرير الوطني الطوعي الثاني لتنفيذ أجندة التنمية المستدامة 2030 للمنتدى السياسي الرفيع المستوى في نيويورك في تموز 2022، واتخذت تدابير جادة من شأنها أن تساعد في التنفيذ الفعال والكفؤ لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتركز الحكومة على تعزيز التنسيق على جميع المستويات، وعلى إدماج أجندة التنمية المستدامة 2030 في خططه المحلية والبرامج التنموية التنفيذية الحالية والمستقبلية، وكذلك على تحسين توافر البيانات للرصد والتقييم.

4.1.أ.2. كما قدم تقريره الوطني الشامل لحقوق الإنسان الرابع لمجلس حقوق الإنسان وفي معرض تقديم التقرير أمام المجلس قبل الأردن ما يقارب 70 بالمائة من التوصيات المقدمة من الدول.

4.1.ب.1. وعلى مستوى الوفاء بالالتزامات الدولية التعاهدية والطوعية فقد قدم الأردن تقاريره الوطنية الدورية والطوعية حيث قدم في الشهر السابع من عام 2023 تقرير حقوق الطفل أمام اللجنة التعاهدية الدولية المعنية بحقوق الطفل.

4.1.ب.2. هذا وسيعمل الأردن على تقديم تقريره السابع للجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة وفق الإجراء المبسط.

4.1ج. ولتعزيز مكانة المعاهدات والاتفاقيات الدولية المصادق عليها والمعنية بحقوق الإنسان وتلك التي تعزز حقوق المرأة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية جاء في القرار التفسيري للمحكمة الدستورية رقم ١ لسنة ٢٠٢٠ "إن المعاهدات الدولية لها قوتها الملزمة لأطرافها ويتوجب على الدول احترامها، طالما ظلت قائمة ونافذة، ما دامت هذه المعاهدات جرى إبرامها والتصديق عليها واستوفت الإجراءات

[19] نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية رقم (46) لسنة 2022

المقررة لنفاذها "يعدُّ هذا القرار بمثابة دسترة لمبدأ سمو المعاهدات والاتفاقيات الدولية على القوانين الوطنية، وذلك من خلال ما تملكه القرارات التفسيرية من حجة دستورية ملزمة للمحكمة ذاتها في قراراتها المستقبلية ولجميع سلطات الدولة والكافة.

2. ما هي الأولويات الخمس الرئيسية لتسريع تقدم النساء والفتيات في بلدك على مدى السنوات الخمس الماضية من خلال القوانين والسياسات و/أو البرامج؟

المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة

1.2.أ. جاءت توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية لتؤطر العمل على تعزيز حق المساواة بين الجنسين حيث أفردت الوثيقة فصلا خاصا للتوصيات المتعلقة بالمراة مرتكزة على مجموعة من المبادئ المتضمنة تعزيز وجود المرأة في مواقع صنع القرار وتوسيع مشاركتها في الحياة السياسية والحزبية وتفعيل دور المرأة وإدماج أولوياتها في المجتمعات المحلية والمجتمع عموما وتعزيز وضمان قدرة المرأة كمواطنة فاعلة ومؤثرة في القضايا الوطنية والمحلية وايصال صوت المرأة بعدالة عبر وسائل الإعلام التقليدية والحديثة، وتكافؤ الفرص للمرأة في القطاعات كافة، وبيئة اقتصادية ممكنة لمشاركة المراة فيها، وتكريس سيادة القانون لحماية المرأة من جميع أشكال التمييز والحفاظ على حقوقها المنصوص عليها بالدستور والقانون، والنهوض بواقع المرأة ومشاركتها الفاعلة في المجالات المختلفة، وايلاء النساء ذوات الاعاقة اهمية خاصة تستند إلى مبدأ المواطنة وبالاضافة الى تضمين الوثيقة مجموعة من التوصيات المرتبطة بتمكين المرأة والشباب والمرتبطة بالتعديلات الدستورية ذات العلاقة وتحديث منظومة الادارة المحلية لتضيف بذلك إلى قائمة المكتسبات التشريعية التي تحققت للمرأة على مدار السنوات الخمس الماضية، منها تعديل قانون العقوبات لتسهيل وصول النساء للعدالة (تراجع الفقرة 3.1.أ.2) وقانون العمل (تراجع الفقرة 1.3.) ونظام الخدمة المدنية 2020 الذي نص على العدالة دون تمييز مبني على أساس الجنس أو أي شكل من أشكال التمييز وغيرها. كما وافق مجلس الوزراء في شهر نيسان 2024 على الأسباب الموجبة لنظام العمل المرن بهدف تسهيل دخول النساء إلى سوق العمل واستمرارها فيه وبما يسهم في زيادة المشاركة الاقتصادية للمرأة .

1.2.ب. يعمل الفريق القانوني لمراجعة التشريعات التي تخص المرأة برئاسة اللجنة الوزارية لتمكين المرأة والذي تم تشكيله في عام 2023 من قبل دولة رئيس الوزراء، على متابعة مشاريع القوانين والأنظمة والتعليمات قبل صدورها لضمان مراعاتها للمساواة وعدم التمييز ولتسهيل الوصول إلى العدالة وذلك قبل عرضها على اللجنة القانونية ومجلس الوزراء. كما يدعم عمل اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة فريق استشاري قانوني يعمل على تقديم الاستشارة في وضع لائحة المطالب التشريعية ووضع مقترحات القوانين وتعديل التشريعات الهادفة تعزيز الحقوق الانسانية للمرأة في تحقيق المساواة وعدم التمييز.

1.2.ج. وبالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساواة وعدم التمييز بموجب القانون، لا زالت الحاجة ملحة لتعديل التشريعات لإزالة ما تبقى من مواد تميز ضد المرأة، في قوانين العقوبات والأحوال الشخصية والضمان الاجتماعي والعمل والجنسية غيرها.

القضاء على العنف ضد النساء والفتيات

2.2.أ.1. في مجال القضاء على العنف ضد المرأة واعمالا للمجال الحاسم (ل) تم تعديل قانون العقوبات (تراجع الفقرة 3.1.ب.) الذي استحدث الخدمة المجتمعية بإلزام المحكوم عليه وبموافقته القيام بعمل غير مدفوع الأجر لخدمة المجتمع، وصدر نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية لسنة 2022 وسع صلاحيات قاضي تنفيذ العقوبة لاستبدال أي من البدائل المحكوم بها ببدائل أخرى أو إنقاص أو زيادة مدة البديل المحكوم به، ما يساهم في مواجهة أسباب عدم إفصاح النساء عن العنف الذي يتعرّضنَ له في الجرائم البسيطة (الجنح) .

2.2.أ.2. اضافة لتعديل قانون منع الاتجار بالبشر لعام 2021 (تراجع الفقرة 3.1.ج)، وفرت دار كرامة لحماية ضحايا الاتجار بالبشر منذ إنشائها منظومة من الخدمات المتكاملة؛ اجتماعية ونفسية وشرطية وطبية وقانونية والقضائية وخدمات الاستضافة لـ 192 من ضحايا الاتجار بالبشر يحملون جنسيات مختلفة، ومن بينهم 182 امرأة. كما تقدم وتنفذ برامج علاجية ووقائية إضافةً إلى برامج التأهيل الكفيلة بمساعدة ضحايا الاتجار بالبشر وحمايتهم ودعمهم وتمكينهم لإعادة دمجهم بالمجتمع، مثل التدريب المهني. اضافة لتعديل نظام دور إيواء المجني عليهم والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر اعتبرت من هم دون 18 عام متضررا عند عدم وجود شخص مناسب للعناية بهم أعمالا للمجال الحاسم (ل).

2.2.أ.3. قانون العمل لعام 2023 نص على المعاقبة على التحرش الجنسي وتعريفا للتحرش الجنسي وعلى فرض غرامة مالية على مرتكب الجرم، وأصدرت وزارة العمل سياسة الحماية من العنف والتحرش في مكان العمل ودليل إرشادي لأصحاب العمل. (تراجع الفقرة 3.6.د.1 والفقرة 3.6.د.2).

2.2.ب.1. أولت الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025) المصادق عليها من مجلس الوزراء والتي تعتبر الإطار الوطني لمتابعة الجهود الرامية لتطوير البرامج والسياسات لتعزيز حقوق المرأة وتمكينها من المشاركة الفاعلة في الحياة العامة والحياة السياسية، اهتماما بمجابهة العنف ضد النساء والفتيات وذلك بتخصيص هدف حول تمتع النساء والفتيات بحياة خالية من كافة أشكال العنف المبني على أساس الجنس وضرورة تبني آليات فعالة للوقاية والحماية والاستجابة له في الفضاء الخاص والعام والرقمي، ولضمان التنفيذ اعدت الخطة التنفيذية للاستراتيجية (2023-2025) كوثيقة إرشادية لصانعي السياسات والجهات المانحة المعنية بقضايا المرأة، وكان من محاورها الستة محور يعنى بمجابهة العنف ضد النساء والفتيات، والثقافة المجتمعية، يبلغ تنفيذ المبادرات ما يقارب (198.3 مليون دينار) لضمان قدرة النساء والفتيات على الوصول إلى حقوقهن الإنسانية والاقتصادية والسياسية للمشاركة والقيادة بحرية في مجتمع خالٍ من التمييز المبني على أساس الجنس، بلغت تكلفة مشاريع الهدف الثاني من محور النساء والفتيات يتمتعن بحياة خالية من كافة أشكال العنف المبني على أساس الجنس ما يقارب 10.9 مليون دينار.

2.2.ب.2. صادقت الحكومة على الخطة الوطنية الثانية لتفعيل القرار 1325 المرأة والسلام والأمن استجابة للمجال الحاسم (هـ) تضمنت أهداف دعم دور المدارس ووسائل الإعلام والقادة الدينيون والمجتمعيون، وكذلك الشباب والشابات على تعزيز المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومنع العنف ضد المرأة والتمييز والتطرف العنيف، بالاضافة الى تعزيز دور المرأة في المشاركة وصنع القرار في القطاع الأمني والعسكري والعدالة والدبلوماسية في مجالات إدارة الأزمات والتغير المناخي

2.2.ب.3. تضمنت الخطة التنفيذية لمصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري وحماية الطفل للأعوام 2021-2023 المصادق عليها؛ أنشطة تنفيذية وفقا للقطاعات ومصنفة حسب سبع محاور رئيسية لقطاعات؛ موارد بشرية، بناء قدرات، تحسين الخدمات، الدعم اللوجستي، تشريعات وسياسات، شراكة وتنسيق، توعية والجهات المعنية بالتنفيذ. واستجابة للخطة صدر نظام أتمتة إجراءات التعامل مع حالات العنف 2023؛ يعمل النظام على مأسسة إجراءات الاستجابة لحالات العنف الأسري وتقديم الخدمات اللازمة لها ضمن نظام إلكتروني وإجراءات موحدة لكافة الحالات، وأدوات ومسؤوليات ومهام محددة للمؤسسات مقدمة الخدمة.

2.2.ب.4. أصدرت وزارة العمل سياسة استرشادية خاصة بالعنف والتحرش في عالم العمل كأحد شروط المصادقة على الأنظمة الداخلية للمؤسسات في القطاع الخاص. ويجري العمل على إصدار نظام للعمل المرن يتلافى القيود التي كانت تضيق من تفعيل النظام النافذ.

2.2.ب.5. لتعزيز دور منظمات المجتمع المدني في مجابهة العنف ضد النساء والفتيات تعمل شبكة شمعة[20] وهي شبكة وطنية تابعة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وتضم أعضاء من الجهات الرسمية وغير الرسمية التي تعمل في مجال مجابهة العنف تتابع خطة عمل سنوية تضم العديد من الانشطة والبرامج لمجابهة العنف ضد المرأة، وتقوم شؤون المرأة بتوفير موازنة لتغطية بعض الأنشطة. يتم تناول القضايا ذات الأولوية في حملة 16 يوم الدولية للقضاء على العنف ضد المرأة وكانت للعام 2023 العنف الاقتصادي.

2.2.ج. للتصدي لظاهرة العنف ضد المرأة وإظهار تبعاته الاقتصادية الخطيرة أطلقت في العام 2023 دراسة وطنية لتقدير التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة بإشراف ممثلين عن الفريق الوطني للحماية من العنف الأسري بالتعاون مع دائرة الإحصاءات العامة ودعم فني من الاسكوا ومن صندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة والحكومة القبرصية، هدفت لتقدير التكلفة المترتبة على الناجيات نتيجة تعرضهن للعنف وتكلفة الخدمات المقدمة من الجهات الحكومية وغير الحكومية المتعلقة بالرعاية الصحية، والخدمات الاجتماعية لإنفاذ القانون والمقاضاة في مجال العنف ضد المرأة، ستدعم هذه الدراسة السياسات الواجب اتخاذها للاستجابة والوقاية من ظاهرة العنف ضد المرأة، وتوجيه الموارد بشكل أفضل لتحسين الاستجابة بالتركيز على الوقاية، للمساهمة في الحد من حالات العنف.

2.2.د. يواجه تعديل التشريعات للقضاء على التمييز والعنف ضد المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين تحديات مؤسسية واجتماعية نابعة من نظرة المجتمع للدور النمطي للمراة في نطاق الاسرة والمجتمع، دون الاخذ بعين الاعتبار التطوارات المرتبطة بدور المراة ومساندتها لرب الاسرة في كثير من الاحيان و كمعيلة وربة اسرة في بعض الحالات. هذا بالاضافة إلى مشاركة المراة الفاعلة في مختلف المجالات. من هنا فقد عنيت الاستراتيجية الوطنية للمرأة من خلال الهدف الاستراتيجي الثاني: النساء والفتيات يتمتعن بحياةٍ خاليةٍ من كافة أشكال العنف القائم على أساس الجنس، وتوفير وتحليل بيانات للمؤشرات غير المتوفرة لدى دائرة الإحصاءات العامة ومنها: مسح العنف ضد المرأة واحتساب تكلفته.

المشاركة والتمثيل السياسي

3.2.أ. للنهوض بدور المرأة للمشاركة في الحياة العامة والتمثيل السياسي واستجابة للمجالات الحاسمة (ز، ح) تم تعديل العديد من التشريعات وعلى رأسها التعديلات على الدستور التي ضمنت كفالة الدولة تمكين المرأة. تراجع الفقرة (1.1.) .

[20] شبكة وطنية تابعة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وتضم أعضاء من الجهات الرسمية وغير الرسمية التي تعمل في مجال مجابهة العنف ضد المراة

3.2.ب. تدعم الأطر التشريعية تمكين المرأة للمشاركة في الحياة السياسية وتعزيز وصولها إلى مواقع صنع القرار، حيث تم إقرار قانوني الإدارة المحلية لعام 2021 (تراجع الفقرة من 1.1.د.)، والانتخاب لمجلس النواب لعام 2022، (تراجع الفقرة 1.1.ج) الذي الغى شرط الاستقالة من الوظيفة الحكومية عند الترشح للانتخابات النيابية في القانون والذي كان يشكل عائقا أمام ترشح الشباب والمرأة، حيث يفقد المترشح وظيفته ويعود عاطلا عن العمل في حال عدم فوزه، الأمر الذي يتسبب بمنعهم من الترشح ما سيعمل على رفع مشاركتهم في الانتخابات التي ستجرى في ظل هذا القانون لأول مرة في العاشر من أيلول 2024.

3.2.ب.1. قانون الأحزاب السياسية لعام 2022 نص على تحصين الأحزاب السياسية وحمايتها من أي تأثيرات سياسية وإناطة صلاحية الاشراف على تأسيسها ومتابعة شؤونها الى الهيئة المستقلة للانتخاب كجهة محايدة ومستقلة لتعزيز مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وعلى المتطلبات الواجب استيفائها في عدد المؤسسين تراجع الفقرة (1.1)، مع ما يوفره نظام المساهمة المالية في دعم الأحزاب السياسية من دعم تمكين المشاركة السياسية للمرأة، باشتراطه في استحقاق الحزب مساهمة مالية إضافية بنسبة (15%) إذا كان من ضمن المرشحين سيدات ونسبة (20%) عن كل مقعد يحرزه الحزب عن كل فائز من السيدات. جاء هذا القانون لتمكين الأحزاب من الوصول لتشكيل حكومات برلمانية حزبية وتعزيز الدور السياسي للمرأة والشباب. ومن خلال إنشاء سجل للأحزاب في الهيئة لتحقيق المزيد من الشفافية وربط الدعم الحكومي للأحزاب بمؤشرات الإنجاز وأنه لا يجوز تأسيس حزب على أسس دينية او طائفية او عرقية او فئوية على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل والزامية ضمان حق المرأة والشباب في تولي المناصب القيادية في الحزب وفق المادة (15/هـ/ي)، وتمكينها من الاستفادة من موارد الحزب بشكل عادل ومتكافئ خاصة أثناء الحملات الانتخابية.

3.2.ب.2. بلغت نسبة الاقتراع في الانتخابات النيابية ما نسبته 29.9 بالمائة كانت نسبة الاقتراع للإناث 26 بالمائة في حين كانت نسبة الاقتراع للذكور بما نسبته 34.1 بالمائة.في حين شكلت النساء ما نسبته 53 بالمائة من اجمالي عدد الناخبين المسجلين مقابل 47 بالمائة من الناخبين هم من الذكور [21]، حيث أن القيود التي تم فرضها بحسب (أوامر قانون الدفاع) على التجمعات العامة مما أثر على الفعاليات السياسية وقدرة المرشحين والمرشحات على إجراء حملات انتخابية فعّالة وزيادة المسؤوليات والتحديات المالية. فالعديد منهم يعتمد على التواصل المباشر مع الناخبين من خلال اللقاءات الشخصية والفعاليات المجتمعية، إضافة الى ضعف القدرة المالية في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة التي فرضتها الجائحة، الا ان هذه التحديات إلى جانب إغلاق المدارس وتبني نظام العمل عن بعد كان تأثيرها أكبر على المرأة وأثر على فرصتها في المشاركة كمقترعة حيث لم تحبذ النساء الذهاب لمراكز الاقتراع لشعورهن بالمسؤولية تجاه عائلاتهن حرصا على سلامتهم إضافة الى اضعاف فرصة المنافسة في الساحة السياسية كمرشحة بسبب تقليل فرص المشاركة والوصول.

3.2.ج. ولغايات توحيد مفهوم العنف الانتخابي والية رصده ومتابعته والتنسيق ما بين المعنيين على جميع المستويات، تم تناول قضية العنف الانتخابي ضمن خطة العمل المشتركة بين الهيئة المستقلة للانتخاب المعنية بإدارة العملية الانتخابية، واللجنة الوطنية لشؤون المرأة وبما ينسجم مع الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن والإطار المرجعي لتمكين المرأة في الانتخاب والأحزاب الذي وضعته الهيئة المستقلة للانتخاب بعد مشاورات مع الشركاء والجهات ذات العلاقة؛ شملت الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني والإعلام والجهات الحكومية ومراكز دراسات المرأة في الجامعات والجهات الرقابية ليحقق في المحصلة نهج استراتيجي لدمج مفهوم تمكين المرأة في كل الأنشطة والفعاليات التي يتم تنفيذها خلال وخارج العملية الانتخابية، ويحقق الهدف الاستراتيجي الخامس ضمن استراتيجية الهيئة حول تعزيز المشاركة السياسية في الانتخاب والأحزاب للمرأة والشباب وذوي الإعاقة. وتم اعتماد تعريف للعنف الانتخابي ووضع آلية لرصد ومعالجة العنف الانتخابي من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب في العام 2024.

3.2.د. وفي عام 2020 أطلق ائتلاف البرلمانيات من الدول العربية لمناهضة العنف ضد المرأة، ومقره الأردن، دليلاً حول العنف ضد المرأة في الحياة العامة متضمنا تعريف العنف السياسي وخصائصه وأشكاله وآثاره والإجراءات الاحترازية للوقاية من العنف السياسي. كما تم تشكيل الفريق الوطني الاستشاري لمحاربة العنف ضد المرأة في الحياة العامة من 17 خبيراً في المجالات الاقتصادية، والتشريعية، والأكاديمية، والإعلامية، بالإضافة إلى خبراء في العنف السيبراني. وقام الفريق بجولات في المحافظات كافة لتوعية النساء حول العنف في الحياة العامة.

3.2.هـ. حددت الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025) ضمن الهدف الاستراتيجي الأول: النساء والفتيات قادرات على الوصول إلى حقوقهن الإنسانية والاقتصادية والسياسية للمشاركة والقيادة بحرية في مجتمع خال من التمييز، وتم أفراد محورا خاصا للتمكين السياسي والمشاركة في صنع القرار ضمن المحاور الست الرئيسية للخطة التنفيذية للاستراتيجية 2023-2025 والذي تضمن مجموعة من المبادرات والمشاريع التي ستساهم في زيادة نسبة تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة والمعينة واللجان الحكومية لضمان المشاركة الفاعلة في عملية صنع القرار ورفع الوعي المجتمعي بأهمية دور المرأة وانخراطها في العمل السياسي والحزبي، والتي تتكون من 6 محاور من ضمنها محور يعنى بالهدف الأول النساء والفتيات قادرات على الوصول إلى حقوقهن الإنسانية والاقتصادية والسياسية للمشاركة والقيادة بحرية في مجتمع خال من التمييز المبني على أساس الجنس بلغت موازنة محور التمكين السياسي والمشاركة في صنع القرار 1.2 مليون دينار، ومحور الحقوق الإنسانية 62.4 مليون دينار. ويدعم عمل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة في تحقيق الأهداف الاستراتيجية وتحقيق الرؤى

[21] التقرير التفصيلي للانتخابات النيابية 2020

الوطنية كافة الجهات الوطنية من القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني وذلك من خلال تنفيذ مجموعة من برامج بناء القدرات وإعداد القيادات وحملات كسب التأييد والمناصرة ووضع التدابير اللازمة لتفعيل الأطر التشريعية وضمان انفاذها.

3.2.و. تسعى اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة إلى زيادة نسبة مشاركة المرأة في الشأن العام وزيادة تمثيلها في المواقع القيادية العليا في الدولة وفي مجالس النقابات والغرف التجارية والصناعية وتقود اللجنة العديد من المبادرات لبناء قدرات المرأة القيادية لتعزيز دورها الفعال والمؤثر في المؤسسات الرسمية والأهلية والقطاع الخاص ورفع الوعي المجتمعي حول أهمية المشاركة الفاعلة في الحياة العامة والحياة السياسية منها البرنامج التدريبي لتمكين المرأة سياسيا لتعزيز مشاركتها في العملية الانتخابية والحزبية كمرشحة وكناخبة بالإضافة لبرنامج بناء القدرات للنساء القياديات في مجالس الإدارة المحلية من أجل مشاركة فاعلة في الحياة السياسية بتنفيذ خطط العمل المشتركة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة مع كل من وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية والهيئة المستقلة للانتخاب.

3.2.ز. وتعمل مدرسة المشاركة السياسية التي أطلقتها اللجنة الوزارية لتمكين المرأة لبناء قدرات النساء في مجال العمل السياسي والحزبي على مستوى متقدم حيث تهدف إلى التركيز على التمكين الذاتي والمهارات المتقدمة وطرق النمو على المستوى المهني والشخصي خصوصا في مجال التنظيم والعمل الحزبي ومساعدة النساء للنساء مع إيجاد أرضية مشتركة رغم الاختلافات السياسية (راجع الفقرة 22.3.أ).

الحق في الحصول على العمل والحقوق في مكان العمل (مثل الفجوة في الأجور بين الجنسين، والتفرقة المهنية، والتقدم الوظيفي وإيجاد فرص عمل)

4.2.أ. استجابة للمجال الحاسم (و) وعلى مستوى التشريعات تم تعديل العديد منها لتحقيق المساواة وعدم التمييز بموجب القانون لتنسجم مع المعايير الدولية من اتفاقيات وإعلانات وقرارات؛ حيث صدر نظام الخدمة المدنية لعام 2020 نصت المادة 3/120 على: الشفافية والعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص ومراعاة المساواة بين الجنسين وذوي الإعاقة في عملية الإعلان عن برامج التدريب والابتعاث واختيار الموظفين للالتحاق بها. وعلى تنظيم جميع الشؤون المتعلقة بالدوام المرن بما في ذلك آلية احتساب الاجازات والراتب الاجمالي وبدل التسكين للموظف بدوام جزئي بمقتضى تعليمات يصدرها مجلس الوزراء على أن تراعي المساواة بين الجنسين. وعلى قواعد السلوك الوظيفي، وواجبات الوظيفة العامة وأخلاقياتها وضمان بيئة عمل آمنة وخالية من التحرش، كما صدرت تعليمات العمل المرن بما يتيح فرص أكبر للنساء بالعمل عن بعد.

4.2.ب. وفيما يتعلق بالتعديلات التشريعية (تراجع الفقرات الفرعية أ، ب، ج، د، ز، من الفقرة 2.1.)

4.2.ج. ولتحقيق المساواة بالأجر لدى تساوي قيمة العمل ولحماية حقوق المعلمات العاملات في المدارس الخاصة صدر قرار وزارة التربية والتعليم بإلزام المدارس الخاصة بالعقد الموحد.

4.2.د. ولتوفير الضمانات القانونية للنساء العاملات في القطاع الزراعي كقطاع تتكثف فيها عمالة النساء بما يضمن تمكينهن اقتصاديا؛ يمثل نظام عمال الزراعة لسنة 2021 أداة مهمة للمرأة للتمتع بالحماية القانونية والبيئة الآمنة، نص على عدم التمييز بالأجر حسب الجنس واستفادة العاملات في الزراعة من جميع الحقوق والمزايا المنصوص عليها في قانون العمل، وعليه فان عمال الزراعة يخضعون لأحكام قانون العمل، كما صدرت تعليمات إجراءات التفتيش على النشاط الزراعي لسنة 2021 ووفقا للإجراءات المعمول بها في وزارة العمل والتي تمنع وقوع اعتداء من صاحب العمل الزراعي او من يمثله بالضرب أو ممارسة أي شكل من أشكال الاعتداء أو التحرش الجنسي على العامل الزراعي.

4.2.هـ.1. وللتصدي للتحديات التي تعيق الاستفادة من الإمكانات الكامنة للنساء والفتيات سعيا لتحقيق التنمية المستدامة وهو ما ينسجم مع نهج الدولة بتسريع العمل نحو التغيير والإصلاح المنشود؛ ولسد الفجوة بين الجنسين ومضاعفة النمو الاقتصادي من خلال العمل على انتهاج مجموعة من السياسات والإجراءات، بتوفير بيئة عمل آمنة مدعومة بخدمات رعاية الأطفال، وتسهيل وصول النساء إلى الخدمات المالية، أجمعت الاستراتيجيات والسياسات الوطنية وأفردت محورا خاصا بتعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة منها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 واستراتيجية التمكين الاقتصادي للمرأة في رؤية التحديث الاقتصادي .

4.2.هـ.2.. لضمان العمل على تنفيذ المبادرات المرتبطة بالمرأة في رؤية التحديث الاقتصادي حددت استراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي ثلاثة أهداف أساسيّة تختص بالنساء والفتيات تتمثل بمضاعفة نسبة مشاركة المرأة في الاقتصاد الوطني وتوفير أما نسبته 28 بالمائة من فرص العمل للإناث ضمن المليون فرصة التي تسعى رؤية التحديث الاقتصادي لتوفيرها بحلول العام 2033. بالإضافة إلى تحقيق قفزة نوعيّة في تصنيف المملكة على مؤشر الفجوة ا بين الجنسين العالميّ ومؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون، فضلاً عن تطوير مؤشر وطنيّ لرصد وتتبع المشاركة الاقتصاديّة للمرأة. وحددت الاستراتيجية ستة مبادرات ضمن المرحلة الأولى من الاستراتيجيّة؛ تشمل تحقيق مكاسب سريعة في إطار الحماية القانونيّة والتعديلات التشريعيّة، سيما تلك المتعلّقة بالأنظمة، واعتماد المؤشر الوطني المُركب للمشاركة الاقتصاديّة للمرأة حتى يأخذ بعين الاعتبار النساء من ذوات الإعاقة، واعتماد الختم المؤسسي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كما تضمّ الاستراتيجيّة مبادرة متجر المرأة الإلكتروني وتشمل الحصول على التطبيق وتصميم المتجر والرّبط بوسائل الدفع الإلكترونيّ وتطبيقات التوصيل مع إمكانيّة إضافة خاصيّة التسويق في أماكن محدّدة داخل الأردن أو خارجه، ومبادرة تحويل النساء العاملات

من القطاع غير المنظّم للقطاع المنظّم عبر حوافز تشجيعيّة أهمها تحمّل جزء من كلفة الاشتراكات في الضمان الاجتماعي ولفترة زمنية محدّدة. هذا بالإضافة إلى مبادرة المرأة في الصناعات التحويليّة وذلك بالتعاون مع وزارة الصناعة والتجارة ووزارة العمل والشركاء من القطاع الخاص، ومبادرة إنشاء الحضانات المؤسسيّة وتطوير إطار وطنيّ للحضانات بالتعاون مع الوزارات ذات العلاقة والمجتمع المدني. وتمت إضافة قطاع المرأة إلى 25 قطاع ضمن البرنامج التنفيذي لرؤية التحديث الاقتصادي للأعوام 2023-2025.

4.2.هـ.3. الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة 2023-2025 تتكون من 6 محاور منها محور يعنى بالهدف الأول للاستراتيجية النساء والفتيات قادرات على الوصول إلى حقوقهن الإنسانية والاقتصادية والسياسية للمشاركة والقيادة بحرية في مجتمع خال من التمييز المبني على أساس الجنس بلغت تكلفة مشاريع الهدف (ما يقارب) 198.3 مليون دينار، ومحور التمكين الاقتصادي 134.7 مليون دينار.

4.2.و. انضم الأردن الى عضوية شبكة المسرعات لسد الفجوة بين الجنسين بالتعاون مع المنتدى الاقتصادي العالمي والتي تتميز بالشراكة بين القطاعين الخاص والعام، وترأس المبادرة وزارة التخطيط والتعاون الدولي ومؤسسة ولي العهد عن القطاع العام، وكل من شركة أدوية الحكمة، وبنك الاتحاد، وواحة 500 عن القطاع الخاص، وتقوم جمعية نادي صاحبات الأعمال والمهن بدور المنسق المحلي للمبادرة بالتعاون مع اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وبدعم مقدم من اليونيسف. وبهدف تنسيق الجهود وتكاملها في تنفيذ الخطة المنبثقة عن المبادرة تم تضمينها في مبادرات ومشاريع الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020 - 2025[22] .

4.2.ز. لإضفاء الطابع المؤسّسي والرسمي على الجهود الحكومية الرامية إلى إدماج النوع الاجتماعي في القطاع العام سواء بالتوظيف او في الوصول إلى المواقع القيادية وتصميم وتنفيذ كافة الإجراءات والأعمال الحكومية والإبلاغ عنها، وللحد من أثر التفاوت في مستوى شمول الاحتياجات المختلفة، تبنت اللجنة الوزارية لتمكين المرأة في عام 2020 سياسية إدماج النوع الاجتماعي في كافة الوزارات ومؤسسات ودوائر القطاع العام، وبما يخدم تعزيز الإنصاف، والمساواة والعدالة والتي من أولوياتها وجود تخطيط مُعزَّز ومستجيب للنوع الاجتماعي على المستويين الوطني والقطاعي.

الحماية الاجتماعية المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين (مثل التغطية الصحية الشاملة، والتحويلات النقدية، والمعاشات التقاعدية)

5.2.أ. تضمنت الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن محورا يتعلق بضمان توفير الاحتياجات الخاصة بصحة المرأة والفتيات الجسدية والنفسية خاصة المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية وتمكينهن من الحصول بشكل أفضل على الخدمات الصحية وتنظيم الأسرة. وقد عنيت الخطة التنفيذية للاستراتيجية بوضع مبادرات تعنى بمراجعة السياسات والتشريعات الداعمة لمفاهيم الصحة الإنجابية والجنسية لكافة الفئات وتقييم أثر تطبيقها بما في ذلك في الأزمات والطوارئ (الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية والجنسية) وتطوير حزمة خدمات صحة إنجابية وجنسية موحدة ومدمجة، تغطي مكونات الصحة الإنجابية والجنسية وبناء القدرات.

5.2.ب. كان أحد محاور الاستراتيجية الوطنية للسكان (2021-2030) الصحة الإنجابية والجنسية، وتم تحديد الهدف العام والأهداف الفرعية لهذا المحور والتي استهدفت الوصول للرفاه الصحي من خلال تحقيق التغطية الصحية الشاملة والتأمين الصحي الشامل وضمان الحصول على معلومات وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية لكافة السكان، وتعزيز أنماط الحياة الصحية السليمة بما يضمن السيطرة على الأمراض المزمنة والسُمنة ومحاربة التدخين. وفيما يتعلق بالسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالحمل الأمن؛ فقد تم تضمين الاستراتيجية الوطنية للصحة 2023-2025 محورا متعلق بالحمل الآمن

5.2.ج. أطلق المجلس الأعلى للسكان حزمة شاملة من تدخلات الصحة الجنسية والإنجابية، مع الالتزام بالمبادئ الأساسية الثلاثة لتنفيذ حقوق الصحة الجنسية والإنجابية الشاملة؛ المساواة في الوصول، وجودة الرعاية، والمساءلة، من خلال تطوير الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية والجنسية 2020-2030[23] الأولى التي تتناول جميع مكونات الصحة الإنجابية (الأمومة الآمنة، مرحلة الاستعداد للزواج وفحوصات ما قبل الزواج، الأمراض المنقولة جنسياً، سرطانات الجهاز التناسلي، تنظيم الأسرة ، العنف القائم على أساس الجنس، العقم، سن الأمل) بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، تضمنت مداخلات مؤسسية تعكس المداخلات الخطة التنفيذية للاستراتيجية 2022-2024، وإعداد الخطة الوطنية لتنفيذ التزامات الأردن نحو قمة نيروبي 19 (2021-2030). ويعمل المجلس مع المركز الوطني لتطوير المناهج ووزارة التربية والتعليم بالتعاون مع وزارة الصحة على تضمين مفاهيم الصحة الإنجابية ضمن المناهج الدراسية لضمان حصول الشباب على المعلومات الصحية والموثوقة المرتبطة بالتربية الجنسية وقضايا الصحة الإنجابية، مع الأخذ بالاعتبار المراحل العمرية والسياق الاجتماعي والثقافي، ولرفع كفاءة وقدرة مقدمي خدمات الصحة الانجابية وتنظيم الاسرة في وزارة الصحة من كلا الجنسين مما ينعكس ايجاباً على جودة الخدمة المقدمة للنساء تم إعداد دليل خدمات الصحة الانجابية وتنظيم الاسرة في 2023.

[22] وزارة التخطيط والتعاون الدولي، https://www.mop.gov.jo

[23] الاستراتيجية الوطنية للصحة الانجابية والجنسية 2020-2030.

5.2.د. كان أحد محاور الاستراتيجية الوطنية للسكان (2021-2030)[24] الصحة الإنجابية والجنسية، وتم تحديد الهدف العام والأهداف الفرعية الخاصة بهذا المحور؛ استهدفت الوصول للرفاه الصحي من خلال تحقيق التغطية الصحية والتأمين الصحي الشامل وضمان الوصول والحصول على معلومات وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية وتم تضمين الاستراتيجية الوطنية للصحة 2023-2025 محاور متعلقة بالسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالحمل الأمن.

5.2.هـ. تم انشاء نظام وطني للرصد والاستجابة لوفيات الأمهات بهدف رصد حالات الوفيات للنساء في سن الانجاب فور حدوثها ومعرفة الأسباب والعوامل المساعدة التي أدت إلى الوفاة وتحديد التوصيات والاستجابة لمنع حدوث وفاة مشابهة. كما قامت وزارة الصحة أيضا ومن ضمن خططها التنفيذية بعقد مجموعة من البرامج التي تستهدف الأزواج وتزويدهم بالخدمات ومعلومات تساعدهم في اتخاذ قراراتهم الإنجابية في مختلف مناطق المملكة، كما قام معهد العناية بصحة الأسرة بتنظيم سلسلة ورش خاصة برفع وعي المقبلين على الزواج، بأهمية التخطيط المسبق للأحمال، واستخدام وسائل تنظيم الأسرة الحديثة للمباعدة بين الأحمال. وتقوم الوزارة أيضا بالتوعية في مجال الممارسات الضارة وخاصة بين فئة الشباب لا سيما تلك المتعلقة بالتدخين والكحول والمخدرات والسلامة على الطرق.

3. ما الإجراءات المحددة التي اتخذتها لمنع التمييز وتعزيز حقوق الفئات المهمشة من النساء والفتيات على مدى السنوات الخمس الماضية؟

النساء والفتيات في الأوضاع الإنسانية

1.3.أ. من الإجراءات المتخذة لمنع التمييز وتعزيز حقوق الفئات المهمشة من النساء والفتيات النص الذي أدخل على الدستور عام 2022 بكفالة الدولة منع التمييز ضد المرأة (تراجع الفقرة 1.1.أ.)

1.3.ب. تعمل اللجنة الفنية التي شكلها رئيس الوزراء على مواءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وكان الأردن قد صادق على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تشكل العمود الفقري لحقوق الإنسان.

1.3.ج. لإثراء الإحصاءات المصنفة حسب الجنس تم إضافة أسئلة في استمارة التعداد العام للسكان والمساكن تشمل: (1) سؤال عن العمر وقت الزواج الأول لتوفير بيانات تساعد في دراسة ظاهرة الزواج المبكر، زواج القصر، (2) أسئلة حول وفيات الأمهات للفئة العمرية (13-54) وتطوير نموذج العنف في مسح السكان والصحة الأسرية 2023 والمعتمد من ICF[25].

1.3.د.1. الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025)، عنيت بتحقيق مجتمع خال من التمييز والعنف المبني على أساس الجنس تتمتع فيه النساء والفتيات بالحقوق الإنسانية الكاملة، والتي يندرج في إطارها العام مخرج يركز على ضرورة توفير آليات الوقاية والحماية والاستجابة للعنف المبني على أساس الجنس في الفضاءين الخاص والعام أو الرقمي، ويقترح من خلاله مجموعة من التدخلات التي تنادي بأهمية توفر السياسات والخدمات التي يسهل الوصول إليها وذات الجودة العالية للتعامل مع حالات العنف المبني على أساس الجنس ومنع وقوعه، ومجابهة العنف المبني على أساس الجنس والتصدي له، ومعالجة علاقات القوى داخل الأسرة المؤدية له، بالإضافة إلى تشجيع مفهوم العلاقات المبنية على الاحترام ونبذ العنف المبني على أساس الجنس داخل المجتمعات ومعالجة أبعاده المختلفة في المجالين العام والرقمي. وتم وضع الخطة التنفيذية لهذه الاستراتيجية بنهج تشاركي مع الوزارات والمؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وتشمل الخطة مبادرات ومشاريع مقدرة التكلفة لتحقيق الأهداف المرجوة.

1.3.د.2. الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان المحدثة 2023 أفردت محورا خاصا بالفئات الأكثر عرضة للانتهاك من نساء وأطفال وذوي الإعاقة وكبار السن لضمان المساواة الكاملة وتكافؤ الفرص في ممارسة كافة الحقوق القانونية، واتخاذ التدابير التشريعية والتنفيذية اللازمة لإتاحة أيسر السبل للوصول للعدالة. وخلصت لتبني الأنشطة المناسبة لتعزيز وحماية حقوق هذه الفئات.

1.3.د.3. عنيت الخطة الوطنية لتفعيل قرار مجلس الأمن المرأة والأمن والسلام في النتيجة الثالثة منها بالحماية الاجتماعية للفئات المهمشة حيث جاء فيها: يمكن للنساء والفتيات في الأردن، وخاصة من الفئات المهمشة، الوصول بأمان إلى الحماية الاجتماعية المستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وكذلك الخدمات الأساسية والإنسانية (بما في ذلك خدمات الإيواء والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والحماية الاجتماعية).

النساء الأكبر سناً
النساء والفتيات الأصغر سناً

[24] الاستراتيجية الوطنية للسكان 2021-2030.
[25] international Classification of Functioning, Disability and Health

2.3.أ. صدر نظام رعاية المسنين لعام 2021 لرعاية المسن المحتاج للرعاية وليس له من يرعاه أو يعجز ذووه عن تقديم كامل الرعاية له لمن تجاوز الستين ومن خلال (حساب رعاية المسنين) الذي أنشأته وزارة التنمية الاجتماعية لتوفير خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية والبدنية والنفسية المناسبة للمسنين في مساكنهم وبين أسرهم.

2.3.ب. في إطار الجهود التي تبذل لتلبية احتياجات كبار السن وتوفير بيئة تشريعية واجتماعية واقتصادية ملائمة وآمنة لهم، وضع المجلس الوطني لشؤون الأسرة، بدعم فنّي من الإسكوا، مسودّة استراتيجية وطنية لكبار السن للأعوام 2024-2028 بهدف تنسيق الجهود الوطنية لتعزيز رفاهية كبار السن وتحسين نوعية حياتهم وبناء على تقييم الاستراتيجية السابقة لرصد ما تم تحقيقه والبناء عليه وتحديد الثغرات ووضع التوصيات.

3.3.أ. صدر قرار مجلس الوزراء عام 2023 المتضمن الموافقة على الاستراتيجية الوطنية لعدالة الأحداث (2024 – 2028) وتكليف الوزارات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية بتنفيذها وإدراجها ضمن خطط العمل التنفيذية لديها، وتهدف الاستراتيجية إلى خفض معدَّل قضايا جنوح الأحداث، وزيادة الكفاءة والفاعليَّة لضمان عدالة إجراءات التحقيق والمحاكمة لهذه الفئة، وزيادة فاعليَّة تأهيلهم وفقا للممارسات الدوليَّة الفُضلى، وشمول الأحداث المحتاجين للحماية والرعاية، وتحسين الإجراءات المقدَّمة لهم. تناولت محاور الاستراتيجية الوقاية والتوعية والتشريعات الناظمة والخدمات والتنسيق والتشبيك والموارد البشرية والتدريب. ذلك بالاضافة الى استراتيجية وزارة التنمية الاجتماعية 2022-2026.

3.3.ب. أطلقت الخطة التنفيذية لمصفوفة الأولويات الوطنية عام 2022 لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على أساس الجنس والعنف الأسري وحماية الطفل، والتي جاءت أيضاً لتعكس النهج التشاركي بين المؤسسات لضمان جودة التنسيق وتحقيق استجابة أكثر للحالات المعرضة للعنف، وجُلّ هذه الإنجازات كانت سبباً في اختيار المجلس ممثلاً للأردن في المبادرة العالمية لإنهاء جميع أشكال العنف ضد الأطفال ومواكبة للتطورات التكنولوجية وضمان استجابة متكاملة لهذه الحالات من قبل المؤسسات مقدمة الخدمة، استُحدث نظام إلكتروني يتم استخدامه من قبل جميع المؤسسات لغايات متابعة الإجراءات المتعلقة بتقديم الخدمات اللازمة بما يحقق المصلحة الفضلى للحالات.

3.3.ج. ضمن قانون حقوق الطفل لعام 2022 تمتعه بجميع الحقوق كحقه بالرعاية وتهيئة الظروف اللازمة وتنشئته تنشئة سليمة تحترم الكرامة الإنسانية في بيئة أسرية توجهه والعناية به ونمائه وحقه بالرعاية وتهيئة الظروف اللازمة لتنشئته تنشئة سليمة تحترم الكرامة الإنسانية في بيئة أسرية يتحمل الوالدان فيها المسؤولية الأساسية في تربية الطفل وتوجيهه وإرشاده والعناية به ونمائه وإحاطته بالرعاية اللازمة. والزم الجهات المختصة بتبني السياسات واتخاذ كافة الإجراءات التي تحول دون تعرض الطفل أو وصوله إلى أي محتوى ينطوي على الاباحية أو الاساءة أو الاستغلال والحق في الحضانة والرضاعة والنفقة والتواصل مع والديه والخدمات الصحية الأولية المجانية. والتعليمية وحظر القانون تعريض الطفل للعنف وإساءة المعاملة والاستغلال. أو تعريضه لأي من أشكال الاتجار بالبشر أو البغاء أو الاستغلال في المواد الإباحية أو أي شكل آخر من أشكال الاساءة الجنسية. الاستغلال الاقتصادي بما فيه إجبار الطفل على العمل أو التسول. مال الطفل سواء بتخلي والديه أو الشخص الموكل برعايته عنه بدون موجب أو بتركه دون مرافقة أو رفض قبوله من والديه أو الشخص الموكل برعايته عند صدور قرار بالحضانة أو الامتناع عن مداواته وعلاجه أو اعتياد منع الطعام عنه. للطفل ذي الإعاقة الحق في التعليم العام ودمجه في المؤسسات التعليمية، وتلتزم وزارة التربية والتعليم والجهات المختصة بتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة والأشكال الميسرة وإمكانية الوصول الى التعليم.

3.3.د. أعدت وزارة العمل بالتعاون مع فريق وطني شكل بقرار من مجلس الوزراء الاستراتيجية الوطنية للحد من عمل الأطفال للأعوام 2022-2030 للقضاء على عمل الأطفال المخالف للقانون وحماية العاملين منهم مع ضمان توفر بيئة عمل لائقة.

3.3.هـ. تناولت خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية 2020-2022، موضوع تلبية احتياجات اللاجئين السوريين ومعالجة مواطن الضعف لديهم، وكذلك لدى الأفراد والمجتمعات والمؤسسات المتضررة من الأزمة في الأردن. وأكدت على تعزيز أنظمة الحماية الوطنية المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين والصديقة للطفل، التي تهدف إلى علاج مشكلة العنف ضد النساء والأطفال، وزواج الأطفال، وعمالة الأطفال. وتدعو الخطة إلى جملة أمور منها زيادة توسيع نطاق خدمات المساعدة القانونية للاجئين الناجين من العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي . وهي في هذا المجال تنسجم مع النتيجة الثالثة للخطة الوطنية الأردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 بشأن الحماية، التي تدعو إلى توفير خدمات إنسانية تراعي المساواة بين الجنسين، بما في ذلك خدمات المأوى والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والتأمين الاجتماعي، ولا سيما للفئات الأكثر ضعفاً وتهميشاً في الأردن، وتحديداً النساء والفتيات اللاجئات. ويجري العمل حالياً وبنهج تشاركي بين الوزارات والمؤسسات الحكومية والجهات المانحة والمنظمات المحلية والدولية على إعداد خطة الاستجابة للأعوام 2024-2026، مع الأخذ بعين الاعتبار مؤشرات النوع الاجتماعي وتمكين المرأة والقدرة على الصمود والحماية.

4. كيف أثر حدوث الأزمات المختلفة معاً على مدى السنوات الخمس الماضية على تنفيذ منهاج عمل بيجين في بلدك وما التدابير التي اتخذتَها لمنع أثرها السلبي على التقدم المتعلق بالنساء والفتيات؟ كوفيد-19 وغيرها من الجوائح

4. 1.أ.1. أثرت جائحة كورونا على الجهود الوطنية للحيلولة دون حدوث تراجع في التقدم في تنفيذ منهاج عمل بكين حيث كانت وما تزال تشكّل اختباراً لقدرة الأردن على الصمود في وجه التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي رتبتها تداعيات الجائحة، فكان لزاماً اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد دون تفشي الوباء والمحافظة على صحة المواطنين، استجابة للمجال الحاسم (ج)، وحماية الاقتصاد الوطني استجابة للمجال الحاسم (و)، والتخفيف من الآثار المترتبة على إجراءات الحجر والإغلاق لزيادة الإنفاق الحكومي لمواجهة الجائحة، إضافة لاجتماع العديد من العوامل ما أدى لانكماش إجمالي الناتج المحلي بالأسعار الثابتة بنسبة 1.6 بالمائة في عام 2020 مقارنة بعام 2019 وهو الانكماش الأول الذي يعاني منه الاقتصاد منذ عقود. وأثرت هذه التحديات المالية على القدرة على تخصيص الموارد المالية للبرامج والأولويات الرئيسة، اضافة لازدياد عبء خدمات الحماية الاجتماعية بشكل كبير، وارتفعت البطالة للاردنيين بشكل كبير، لتصل إلى ما نسبته 23.2 بالمائة في عام 2020 إضافة لما تعانيه النساء من بطالة، وزادت الضغوطات على النظام الصحي وتوقفت على اثرها برامج رعاية صحية بالغة الأهمية، بما فيها البرنامج الوطني للتطعيم، وخدمات تنظيم الأسرة ورعاية الحوامل، والكشف المبكر عن الأمراض الوراثية، وعن سرطان الثدي فزادت الوفيات الناجمة عن هذه الأمراض. وضاعف الوباء من التحديات التي تواجه النساء والفتيات، فقد كانت هناك زيادة في الإبلاغ عن العنف المنزلي، كما أعاقت إجراءات الحجر والاغلاقات قدرة الضحايا للوصول إلى خدمات الحماية والوقاية ودور الإيواء، والخدمات الصحية والنفسية. كما زادت معاناة ذوي الاعاقة وزادت الأعباء على المرأة الأم في ظل عدم إمكانية استقبال مراكز التأهيل مراكز التأهيل والتدريب ومراكز التدخل المبكر والمراكز النهارية الدامجة للأطفال ذوي الإعاقة[26].

1.4.أ.2. كما ساهمت الجائحة في تفاقم أوجه انعدام المساواة، لا سيما بالنسبة إلى النساء والفتيات اللواتي يواجهن أشكالاً متعدّدة ومتقاطعة من عدم المساواة المرتبطة بالجنس، فعلى سبيل المثال، تعرّضت فئات مُعيّنة من النساء المُعرّضات أصلاً للخطر (وهي: فئة الناجيات من العنف المبني على أساس الجنس، والمقيمات في دور الإيواء، وفئة الأردنيات المتزوجات من أجانب، وفئة صاحبات الأعمال اللواتي يُمارسن أنشطة الأعمال من المنازل) إلى مزيد من الضرر باستثنائهن من التّمتّع بمنافع الرعاية الاجتماعية. فقد أبرزَ تحليل الوضع في الأردن أيضاً وجودَ فئات محدّدة بعينها من النساء والفتيات ذوات الإعاقة واللاجئات والمُسنّات، تُواجه تحدّيات من حيث الحصول على الاحتياجات الأساسية، والخدمات والرعاية. ويَلفتُ الأثرُ الذي تُحدثه جائحة كوفيد-19 الأنظار إلى بواعث قلق بشأن الطريقة التي تستطيع بواسطتها الحكومة التصدي إلى هذه الجائحة بأفضل السُّبل، مع الاستمرار في العمل على تعزيز المساواة بين الجنسين. ما يتطلب ان تعمل الاستجابات لهذه الأزمة بحرص وعناية، وبطريقة واعية ومنهجية على إدراج منظور النوع الاجتماعي وتقاطعاته باعتبارها أحد العناصر المحورية في تقييم الاحتياجات، وتحليل الاتجاهات، وفي الاستجابة بطريقة فاعلة ومؤثّرة. وقد بين تقرير التقييم السريع[27] لقياس تأثير جائحة فيروس كورونا على العنف المبني على النوع الاجتماعي، والصحة، والحقوق الجنسية والإنجابية بين اليافعات في الأردن، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى أن الوصول إلى خدمات العنف المبني على النوع الاجتماعي والصحة الجنسية والإنجابية أصبح أكثر صعوبة منذ انتشار الوباء. كما وبينت الدراسة المسحية التي نفذها مركز الدراسات الاستراتيجية[28] في 2020 عام بأن 51 بالمائة من النساء الحوامل ذكرن بأنهن واجهن صعوبات في الوصول إلى العلاجات الطبية النسائية والخدمات الخاصة بالحوامل.

1.4.ب. وفي مجال الاستجابة للمجال الحاسم (ب)كشفت جائحة كورونا في مجال التعليم عن فجوة رقمية أعاقت إدارة عملية التعلم عن بعد نظراً لنقص الوصول إلى الإنترنت أو ضعفه أو تعطله. ونقص الأدوات والأجهزة التكنولوجية المتاحة، والتحديات التي واجهت الطلبة ذوي الإعاقة في الوصول إلى خدمات التعليم عن بعد خاصة في المجتمعات المهمشة مما أدى إلى فجوة تعليمية، وعليه تم عمل قناة خاصة على اليوتيوب لتوفير التعليم بلغة الإشارة للطلبة الصم، وبطريقة صوتية للطلبة المكفوفين، كأحد الحلول السريعة. إضافة إلى ذلك، تعطلت برامج التدريب المهني على إثر الجائحة، وكان هناك انخفاض في التحاق طلبة الصف العاشر في التدريب المهني الثانوي بسبب التعلم عن بعد. وتوقف تنفيذ برامج تدريبية بالتعاون مع القطاع الخاص بسبب الإغلاق أو أسباب أخرى. وفي مجال التعليم العالي، واجهت الجامعات والموظفين أيضاً صعوبات في التحول عن بعد، وفي تطوير المحتوى الإلكتروني للمسارات المختلفة..**4. 1. جج.** وبالرغم من هذه الآثار السلبية؛ إلا أن الجائحة أدت إلى تسريع في التحول الرقمي لتمكين المنشآت الاقتصادية من العودة إلى نشاطها واستجابت بشكل سريع وزارة التربية والتعليم والجامعات في توفير وسائل التعليم عن بعد باستخدام الوسائل الإلكترونية، كما أتاحت الحاجة إلى الحلول والوسائل التكنولوجية المختلفة إلى الإبداع من قبل فئة من رياديي الأعمال للخروج بالتطبيقات والحلول الإلكترونية اللازمة.

1.14.ج. اعد المجلس الأعلى للسكان دراسة[29] وملخص سياسات حول انسحاب المرأة من سوق العمل والصّحة الجنسيّة والإنجابيّة في ظل تداعيات أزمة كوفيد-19، وقد خلصت الدراسة الى مجموعة من التوصيات وانبثق عنها ملخص سياسات انبثق شمل مجموعة من السياسات[30] ابرزها :

---

[26] التقرير الطوعي الثاني لاهداف التنمية المستدامة VNR2(SDGs)

[27] صندوق الأمم المتحدة للسكان-مكتب الأردن وشركائه https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/resource

[28] فيروس كوفيد-19 -الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق في أوقات الأزمة - موجز الأردن - مركز الدراسات الاستراتيجية، الجامعة الأردنية.

[29] رابط الدراسة: انسحاب المراة من سوق العمل والصحة الجنسية والانجابية في ظل تداعيات جائحة كورونا

[30] رابط السياسات

1.14.ج.1. تعديل قانون الضمان الاجتماعي ، تعديل قانون الضمان الاجتماعي رقم رقم 1 لسنة 2014 والقانون المعدل رقم 24 لسنة 2019 المادة 26-أ المتعلقة بصرف تعويض الدفعة الواحدة للإناث لضمان استمرار ية الاناث في سوق العمل وحصولها على راتب تقاعدي.

1.14.ج.2. توسيع إطار الشمول للإناث بالضمان الاجتماعي واستكمال سنوات الاشتراك بالضمان حتى سنّ التقاعد و رفع مستوى الوعي التأميني لدى الإناث بشكل خاص، و المجتمع والمنشآت عموما.

1.14.ج.3. تقديم الحلول للعقبات التي تعترض تطبيق العمل المرن عموما، والتي تحول دون المشاركة الفاعلة للإناث في سوق العمل بشكل خاص، بتوسيع مظلة التعليمات التطبيقية لنظام العمل المرن بحيث يفتح الباب على التشغيل بعقود خاصة بنظام العمل المرن بشكل موازٍ كما هي عقود العمل المعتادة.

1.14.ج.4. تعزيز الاستجابة لمخاطر الأزمات الصحية والاقتصادية والاجتماعية للحفاظ على استقرار دور المرأة التنموي.

رد الفعل المضاد على أجندة المساواة بين الجنسين

2.4. شككت ظروف الحرب الاخيرة على غزة خاصة وفي فلسطين عامة بدور المؤسسات الحقوقية الدولية تجاه ما يجري من انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص، وأظهرت بشكل كبير حجم التميز وسياسة الكيل بمكيالين. ففي الوقت الذي يذهب فيه العالم للمطالبة بحقوق متقدمة للمرأة، باتت انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين تحرم المرأة الفلسطينية من أبسط حقوقها التي كفلتها المجالات الحاسمة لمنهاج العمل بما فيها مجالات الاهتمام (هـ، ط، د، ج) فباتت ابشع اشكال العنف تمارس بشكل يومي على المرأة الفلسطينية، والذي ستدوم آثاره النفسية والصحية والمعيشية لسنوات طويلة على المجتمع بشكل عام والمرأة بشكل خاص؛ حيث زاد الهجوم على منظمات العمل النسوي وفتح المجال أمام التشكيك بالاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان خاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبالمنظمات الحقوقية الوطنية والدولية، ما قد ينعكس سلبا على الجهود الوطنية لتسريع الخطى نحو تحقيق المساواة وتعزيز دور المرأة وتمكينها.

5. ما الأولويات لتسريع تقدم المرأة والفتاة في بلدك على مدى السنوات الخمس المقبلة من خلال القوانين أو السياسات أو البرامج أو جميعها؟

المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة

1.5.أ. حقق الأردن تقدما ملموسا في مجال تحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين في المنظومة التشريعية؛ إلا ان الحاجة لا زالت ملحة لاستكمال النهج لضمان المساواة وعدم التمييز والوصول إلى العدالة وضمان خلو التشريعات من مواد تميز او تشكل عنفا ضد النساء والفتيات؛ أو تشكل تحديا يعيق التقدم، وانسجاما مع الأولويات الوطنية والتزامات الأردن الإقليمية والدولية بما فيها أجندة التنمية المستدامة 2030 ، وللتوجه بشكل عام لرفع مؤشرات الأردن في التقارير الدولية واستجابة للمجال الحاسم (ط)؛ حيث تتوفر الفرص التالية:

1.5.أ.1. التعديلات الدستورية لعام 2022 تراجع الفقرة (1.1.أ.) تتيح مجالا لدراسة التشريعات الوطنية ومواءمتها مع أحكام هذه المادة من الدستور وصولا لتعديل ما بقي من مواد لتحقيق المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة.

1.5.أ.2. التوصية الصادرة عن لجنة المرأة في اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية بإجراء مراجعة لجميع التشريعات التي تتضمن تمييزا ضد المرأة ولضمان تمثيل عادل للمرأة (لا يقل عن 30%) في اللجان الحكومية المعنية بوضع خطط النمو والتعافي الاقتصادي ومتابعة تنفيذها وتقييم أثرها.

1.5.أ.3. تشكيل الفريق القانوني عام 2023 التابع للجنة الوزارية لتمكين المرأة يهدف لمراجعة التشريعات التي تخص المرأة ومواءمتها مع استراتيجية المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي والاستراتيجية الوطنية للمرأة، ما يتيح مجالا لمتابعة مشاريع القوانين والأنظمة والتعليمات قبل صدورها

1.5.أ.4. عنيت الاستراتيجيات الوطنية بأهمية مراجعة البيئة التشريعية لتمكين المرأة ووصولها للعدالة كاستراتيجية تمكين المرأة اقتصادياً في رؤية التحديث الاقتصادي والتي أشارت لمراجعة البيئة التشريعية لتمكين المرأة اقتصاديا. والاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن التي شكل موضوع مراجعة وتعديل التشريع محورا متقاطعا في أهداف الاستراتيجية الأربعة بحيث يتم استكمال تنفيذ الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة 2023-2025 ضمن مبادراتها المتعلقة بالعمل على مراجعة التشريعات والسياسات بما يسهم في زيادة تمثيل المرأة في المجالس المنتخَبة والمعيَّنة واللجان الحكومية وفي النقابات والغرف التجارية والصناعية، وتوسيع نطاق استخدام التدابير الايجابية المؤقتة في القطاعات المختلفة والشركات ما يسهل وصول النساء للعدالة.

1.5.أ.5. أطلق ديوان التشريع والرأي عام 2023 دليل المرأة في الصياغة التشريعية لضمان مراعاة خصوصية المرأة في التشريعات المختلفة.

1.5.ب. وفي إطار المهام الموكلة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وفق قرار مجلس الوزراء لعام 1996 والمتمثلة بدراسة التشريعات النافذة وأية مشاريع قوانين وأنظمة أخرى متعلقة بالمرأة للتأكد من عدم وجود تمييز فيها ضد المرأة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وعليه يجري العمل في اللجنة بمنحى تشاركي مع مؤسسات المجتمع المدني وبدعم من الفريق القانوني المشكل من خبرات قانونية رفيعة المستوى؛ على إعداد "الأجندة التشريعية للمرأة" التي ستخرج باقتراحات في مجال تحقيق المساواة وعدم التمييز والوصول للعدالة مع تحليل وبيان الأثر الذي يحدثه التغيير المطلوب على التشريع ضمن الأسباب الموجبة لذلك بحيث يتم حصر التشريعات والتي حددت معظمها الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025 من (دستور، وقوانين، وانظمة، وتعليمات) وإجراء مراجعة لها للوقوف على ما تحتاج إليه من تعديل، لتقدم للحكومة ومجلسي الأعيان والنواب وأصحاب المصلحة المعنيين.

1.5.ج. من الدروس المستفادة أنه كلما كان العمل بمنحى تشاركي وإطلاق الحوار حول قضايا المرأة؛ ما يساهم في تعميق التضامن بالقضية الواحدة، ويحقق المزيد من الوعي حول تشكيل القناعات وضرورة العمل على تجاوز الصعوبات والتحديات التي تواجهها المرأة، حيث يسير النهج في العمل على الانتقال لكافة المحافظات والتشاور مع القواعد صعوداً إلى الأعلى بشفافية، ما يساعد على تعزيز عملية التعلم المتبادل وتبادل المعرفة؛ إضافة إلى تعزيز ثقة المواطنين والمواطنات بكونهم شركاء فاعلين في إحداث التغيير وتبني الاصلاح التشريعي المطلوب لتشكيل رأي عام داعم للقضايا المطروحة.

1.5.د. تشكل المعايير الاجتماعية والقوالب النمطية المبنية على الفروقات بين الجنسين عائقاً رئيسياً للنهوض بواقع المرأة في الأردن، فما زالت البنيوية الثقافية والمجتمعية تعزز الصورة النمطية للمرأة مما يحدّ من قدرتها على المساهمة في الحياة العامة، ويحرمها من التمتع بحقوقها الكاملة والوصول إلى الموارد والعدالة وتقف عائقاً أمام تقدمها ومساهمتها الفعالة في تحقيق التنمية.

1.5.هـ. تضمنت الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2023 وخطتها التنفيذية 2023-2025 عدد من المبادرات التي من شأنها أن تساهم في تغيير المعايير السلبية والقوالب وذلك باستمرار العمل على مراعاة محتوى المناهج المدرسية ومصادر التعليم غير الرسمية للاحتياجات المختلفة للجنسين وتعزيز مفاهيم العدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والتأكد من جودة مصادر التعليم وسبل تلقيه. واستمرار تطوير المناهج بما يعزز الهوية الوطنية الموازنة بين الحق والواجب وتعزيز قيم الشراكة الحقيقية بين الرجل والمرأة في بناء المجتمع. إضافة إلى تضمين السياسات التعليمية الخطط والبرامج التي تهدف إلى تنمية مهارات الحوار وقبول الآخر وتعزيز روح القيادة لدى المرأة والشباب والشابات، بالاضافة إلى العمل على تطوير برامج وأنشطة تدريبية لا منهجية حول المساواة والمواطنة المتساوية. ويترتب على كل ذلك ضرورة العمل على تأهيل المعلمين والمعلمات لبناء منظومة من القيم والمواطنة المتساوية

القضاء على العنف ضد النساء والفتيات

2.5.أ. يشكل العنف الانتخابي أحد المعيقات الرئيسية لمشاركة المرأة السياسية ولضمان وجود بيئة آمنة خالية من التمييز والعنف؛ تحفز المرأة على المشاركة السياسية في كل المواقع كناخبة، ومرشحة، وإعلامية، أو مراقبة، أو عاملة في العملية الانتخابية، وفي ظل توسع انتشار استعمال تطبيقات ومواقع التواصل الاجتماعي والمواقع الإخبارية في الأعوام الأخيرة ما ساهم في ازدياد أشكال التنمر والهجوم على النساء في مواقع صنع القرار عبر الوسائط الالكترونية، باستخدام لغة ذكورية ومبنية على الصورة النمطية للمرأة والتركيز على مفهوم عدم الكفاءة المبني على الجنس ولمعالجة ضعف المشاركة في الانتخابات التي انخفضت في الانتخابات النيابية لعام 2020 لتبلغ (29.9%) مقارنة مع انتخابات 2016 البالغة (36.1%)، نسبة اقتراع الإناث (46%) من إجمالي المقترعين مقارنة ب (54%) للذكور، وفي إطار سعي الهيئة المستقلة للانتخاب لأن تكون إدارة انتخابية مراعية لتمكين المرأة، فقد خصصت الهيئة الهدف الخامس ضمن "الخطة الاستراتيجية العامة للهيئة" لتعزيز مشاركة النساء والشباب وذوي الإعاقة في الانتخاب والأحزاب وإدماجهم في معظم الأنشطة والبرامج المخصصة للعملية الانتخابية، وعملت على إنشاء وحدة لتمكين المرأة ضمن هيكلها التنظيمي شعارها الأساسي (تمكين وفرص متكافئة)، بالإضافة إلى تطوير (استراتيجية تمكين المرأة (2024- 2026) وفقا لمنظور شمولي وتكاملي، وتشكيل خارطة طريق للهيئة والشركاء في تحديد مسار التمكين الخاص بالمرأة بالمشاركة في الانتخاب والأحزاب وصولا للمشاركة الكاملة والفاعلة فيها والتمتع بالفرص المتساوية والعادلة ودمجها في العملية الانتخابية بكافة مراحلها، اضافة لصدور قانوني الانتخاب والأحزاب ما يؤمل ان يعزز كل ذلك من المشاركة السياسية للمرأة في المستقبل.

2.5.ب. سيتم الاستفادة من دراسة التكلفة الاقتصادية للعنف الأسري التي أعدت وأطلقت بدعم من الاسكوا في نهاية العام 2023 والتي خرجت بتوصيات بينت أن إجمالي التكاليف السنوية للعنف الأسري الذي تتعرض له النساء والفتيات اللاتي يبلغن 15 عاما وما فوق في عام 2021 تبلغ حوالي 0.4من الناتج المحلي الإجمالي ما يمثل خسارة للاقتصاد الوطني وفي ضوء التوصيات التي خلصت لها الدراسة سيتم اعادة توجيه السياسات بما فيها التشريعات والإجراءات وتوجيه الموارد واستغلالها بالشكل الأمثل لتعزيز منظومة الحماية من العنف ضد النساء والفتيات.

2.5.ج. 1. وللحد من زواج الفتيات دون سن 18 وللاستفادة من مدخلات الخطة الوطنية للحد من زواج من هم دون 18 عام؛ سيتم متابعة تنفيذها من قبل كافة الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني لتستهدف كافة الفئات السكانية بما

فيها فئة اللاجئين السوريين الذين ما زال زواج من هن دون ال 18 عام أكثر شيوعاً بينهم، إذ بلغت نسبة زواجهن عام 2022 نحو 38 بالمائة من إجمالي حالات الزواج لأول مرة، وسبق أن ساهمت مداخلات الخطة في خفض نسبة زواج هذه الفئة وفقاً لإحصاءات مصدرها دائرة قاضي القضاة من 11.6بالمائة عام 2018 إلى 9.11 بالمائة عام 2022 من إجمالي حالات الزواج لأول مرة، وستتم متابعة العمل في إطار حملة 16 يوم الدولية السنوية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال الأنشطة المختلفة لكسب الدعم والتأييد للحد من زواج من هم دون 18 عاما .

2.5.ج. ويعمل المجلس الأعلى للسكان بالتعاون مع المركز الوطني لتطوير المناهج ووزارة التربية والتعليم بالتعاون مع وزارة الصحة على التنسيق لتضمين مفاهيم الصحة الانجابية ضمن المناهج الدراسية لضمان حصول الشباب واليافعين واليافعات على المعلومات الصحية والموثوقة المرتبطة بالتربية الجنسية وقضايا الصحة الإنجابية، مع الأخذ بالاعتبار المراحل العمرية والسياق الاجتماعي والثقافي.

2.5.هـ. ولضمان تجذير الثقافة المجتمعية حول مبادئ المواطنة المتساوية والداعمة للمشاركة الفاعلة للمرأة في مختلف المجالات وصولها ا للمواقع القيادية سيتم العمل على تبني خطط وسياسات اعلامية مراعية لقضايا المراة بهدف تغيير الصور النمطية وتعزيز وجود المرأة في الحياة العامة وتطوير الخطاب الإعلامي وتضمينه رسائل توعوية لمجابهة التوجهات المجتمعية السلبية والنظرة النمطية لدور المرأة في المجتمع وتسليط الضوء اعلاميا على قصص نجاح وطنية للمراة ومساهماتها من خلال وجودها في المراكز القيادية.

2.5.و. أعد المجلس الوطني لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف الدليل الاسترشادي لحماية الأسرة من العنف 2023 دعما لجهود المؤسسات الدينية في محاربة العنف الأسري، والاهتمام بالشؤون الأسرية؛ وتأتي أهمية الدليل لتسهيل مأسسة منظومة حماية الأسرة من خلال التركيز على وضع آليّة عمل وطنيّة قائمة على نهج تشاركي يضمّ كافة المؤسّسات الرسميّة والأهليّة ذات العلاقة بحماية الأسرة والممثلة بالإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف وإجراءات العمل الوطنية الموحدة؛ للوقاية والاستجابة لحالات العنف في الأردن الذّي نظم آليات الشراكة والتنسيق فيما بينها والأدوار والمسؤوليات المناطة بالقطاعات المعنية بالتعامل مع حالات العنف، وتم تنفيذ برنامج تدريبي على وحدات الدليل سيستهدف التدريب العاملين في كل مؤسسة من المؤسسات الدينية والمتمثلة بوزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية، ودائرة قاضّي القضاة، ودائرة الافتاء العام

الحق في الحصول على العمل والحقوق في مكان العمل (مثل الفجوة في الأجور بين الجنسين، والتفرقة المهنية، والتقدم الوظيفي وإيجاد فرص عمل)

3.5. يشكل انخفاض معدلات انخراط النساء في سوق العمل عائقا وتحديا في مجال مشاركتهن في الحياة العامة وأحد العقبات الرئيسة التي تواجه جهود التنمية الاقتصادية، حيث يمثل العنصر البشري في الأردن؛ المورد الأهم والمحرك الرئيسي في دفع عجلة التنمية للأمام وقد فاقمت هذه المشكلة جائحة كورونا خاصة في مجال العمل عن بعد في ظل الأعباء المضاعفة الملقاة على المرأة في رعاية الأسرة وعملها كعاملة، ما أسفر عن تغييب قضاياها واحتياجاتها خاصة النساء المعرضات للعنف الأسري والعاملات في القطاعين العام والخاص وفي القطاع غير المنظم، ولما كان من الممكن أن يساعد سد الفجوة بين الجنسين في مضاعفة النمو الاقتصادي ويتطلب ذلك مجموعة شاملة من السياسات والمؤسسات، فضلاً عن إحداث تحول في الأعراف الثقافية والاجتماعية لتمكين النساء والفتيات اقتصادياً. كما يتطلب الأمر آليات إنفاذ اكثر فاعلية لمعالجة العنف والتمييز في مكان العمل، ودعم وتطوير خدمات رعاية الأطفال ، وتسهيل وصول النساء إلى الخدمات المالية.

من هنا سيتم العمل وفق المجالات التالية للسنوات القادمة:

3.5.أ. الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة 2023-2025 وضعت مبادرات ضمن محور التمكين الاقتصادي يعالج جانبين بيئة العمل اللائق من خلال مراجعة السياسات والتشريعات الناظمة لسوق العمل بما يضمن بيئة عمل صديقة للأسرة وداعمة وآمنة لعمل المرأة، وتطوير آليات لرفع مشاركة المرأة في الاقتصاد المنظم. وبناء القدرات للنساء والفتيات لزيادة فرص تشغيلهن في القطاعات المختلفة، ورفع وعي العاملات بحقوقهن القانونية في عالم العمل لتمكينهن من الاستفادة من إجراءات الحماية من الانتهاكات المحتملة واتخاذ القرارات المستنيرة في هذا الإطار. وفي جانب ريادة الأعمال من خلال مراجعة التشريعات والإجراءات ذات العلاقة بريادة الأعمال بهدف تشجيع المرأة على تأسيس العمل الخاص بها، ودعم ريادة الأعمال لدى النساء وتنمية المشاريع التي تملكها أو تديرها نساء، وتسهيل وصول رياديات وصاحبات الأعمال الى التمويل، وبناء قدرات وتطوير مهارات صاحبات الأعمال متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وعضوات الجمعيات التعاونية للبدء بأعمالهن واستدامتها.

3.5.ب. إعداد نظام جديد للعمل المرن لإخراجه بصورة تضمن تلافي الثغرات التي حالت دون تطبيق النظام النافذ لعام 2017 ما يساهم في تعزيز دخول النساء سوق العمل أو البقاء فيه، من خلال توسيع خيارات العمل أمامها وبما يناسب ظروفها الاسرية.

3.5.ج. حددت استراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي 2022-2033 ثلاثة أهداف أساسيّة تختص بالنساء والفتيات سيتم تنفيذها في المرحلة القادمة: تتمثل بمضاعفة نسبة مشاركة المرأة في الاقتصاد الوطني إلى نحو 28 بالمائة بالإضافة إلى تحقيق قفزة نوعيّة

في تصنيف المملكة على مؤشر الفجو بين الجنسين العالميّ ومؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون، فضلاً عن تطوير مؤشر وطنيّ لرصد وتتبع المشاركة الاقتصاديّة للمرأة. وحددت الاستراتيجية ستة مبادرات ضمن المرحلة الأولى من الاستراتيجيّة؛ تشمل تحقيق مكاسب سريعة في إطار الحماية القانونيّة والتعديلات التشريعيّة، سيما تلك المتعلّقة بالأنظمة، واعتماد المؤشر الوطني المُركب للمشاركة الاقتصاديّة للمرأة حتى يأخذ بعين الاعتبار النساء من ذوات الإعاقة، واعتماد الختم المؤسسي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كما تضمّ الاستراتيجيّة مبادرة متجر المرأة الإلكتروني وتشمل الحصول على التطبيق وتصميم المتجر والرّبط بوسائل الدفع الإلكترونيّ وتطبيقات التوصيل مع إمكانيّة إضافة خاصيّة التسويق في أماكن محدّدة داخل الأردن أو خارجه، ومبادرة تحويل النساء العاملات من القطاع غير المنظّم للقطاع المنظّم عبر حوافز تشجيعيّة أهمها تحمّل جزء من كلفة الاشتراكات في الضمان الاجتماعي ولفترة زمنية محدّدة. هذا بالإضافة إلى مبادرة المرأة في الصناعات التحويليّة وذلك بالتعاون مع وزارة الصناعة والتجارة ووزارة العمل والشركاء من القطاع الخاص، ومبادرة إنشاء الحضانات المؤسسيّة وتطوير إطار وطنيّ للحضانات بالتعاون مع الوزارات ذات العلاقة والمجتمع المدني.

3.5.د. يعمل الأردن على النهوض بإصلاحات مهمة لمضاعفة مشاركة المرأة بقوة العمل على مدى السنوات العشر المقبلة ولتهيئة بيئة تشريعية ممكنة بما يتماشى مع رؤية التحديث الاقتصادي ولتحسين أداء الأردن في تقرير المرأة وأنشطة الأعمال والقانون الصادر عن البنك الدولي لعام 2024 يجري العمل بالتعاون بين الوزارات المعنية واللجنة الوزارية لتمكين المرأة لإعداد خطة عمل مقترحة لتعديل مواد في قانون العمل تشمل زيادة مدة إجازة الأمومة لتصبح 70 يوم عمل وأجازة الأبوة لتصبح 10 أيام وغيرها من المواد.

الحماية الاجتماعية المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين (مثل التغطية الصحية الشاملة، والتحويلات النقدية، والمعاشات التقاعدية)

4.5.أ. لغايات تعزيز خدمات الصحة الإنجابية المقدمة سيتم العمل على تعزيز خدمات الصحة الانجابية ضمن الرعاية الصحية الأولية وخدمات المشورة لبرامج تنظيم الاسرة، واستحداث نظام المواعيد في المراكز الصحية، وتعزيز برامج استهداف الفئات الهشة خاصة الشباب والنساء اللاجئات والمناطق الأقل حظاً، وتعزيز الخدمات الاستشارية والانجابية المتاحة للمرأة ذات الاعاقة حيث ما زالت محدودة، علاوة على ذلك فإن قدرات المراة في المشاركة في اتخاذ قرارات الاسرة الرئيسية المتعلقة بصحتها ورفاهها لا تزال بحاجة إلى تعزيز، إلى جانب أهمية بناء نظام معلومات صحي وطني لتجميع البيانات من جميع القطاعات، إضافة لمعالجة القضايا المتمثلة بانخفاض ممارسة الرضاعة الطبيعية فهي لا تزال متدنية، حيث أظهرت نتائج تقرير المؤشرات الرئيسية لمسح السكان والصحة الأسرية في الأردن لعام 2023 ان 24 بالمئة فقط من الأطفال دون سن ستة أشهر يعتمدون على الرضاعة الطبيعية المحضة، كما أن حوالي 32 بالمئة من السيدات المتزوجات في الفئة العمرية 15-49 سنة يعانين من فقر الدم، إلى جانب ارتفاع معدل استخدام وسائل تنظيم الاسرة التقليدية ذات نسب الفشل العالية، حيث بلغت حوال 22 بالمئة عام 2023، كما لا تزال نسبة المعرفة الشاملة حول طرق الوقاية من فيروس الايدز بين الشباب متدنية، وأشار التقرير إلى انخفاض نسبة المعرفة بين السيدات الشابات في الفئة العمرية (15-24 سنة) حيث بلغت 9 بالمئة فقط، وهي أقل من مستوى المعرفة لدى الشباب الذكور في نفس الفئة العمرية والتي بلغت 22 بالمئة إلى جانب التباين في مستوى المعرفة بين المحافظات، وتعزيز برامج معالجة الامراض المنقولة جنسياً.

4.5.ب. يجري العمل على تحديث الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية 2019-2025 لموائمتها وربطها بمسارات التحديث الثلاث الاقتصادي والإداري والسياسي، كأولوية وطنية لضمان حماية أفضل للفئات الأكثر تأثرا بالظروف الاقتصادية ولكسر حلقة الفقر بين الأجيال، وتوفير "أرضية حماية اجتماعية" استجابة للمجال الحاسم (أ) وذلك بالتنسيق بين القطاعات الرسمية والاهلية المعنية بالحماية لضمان موائمة برامج التحديث الثلاث بما تتضمنه من توجه لإطلاق الامكانات الاقتصادية للمرأة، مع متطلبات الحماية الاجتماعية وتطوير وتجويد الخطط والبرامج بما يستجيب للتحديات التي تواجه المواطنين. حيث تم إعادة تشكيل لجان الاستراتيجية بحيث يصبح هناك تمثيل أكبر للقطاع الخاص والمجتمع المدني للمساهمة في تحقيق الغاية وهي تحسين نوعية الحياة كمرحلة أولى على البرنامج التنفيذي لرؤية التحديث الاقتصادي بدءا من العام 2024

4.5.ج. ولتحقيق المزيد من الحماية الاجتماعية استكمال إصدار الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام قانون الحماية من العنف الأسري خاصة المتعلقة بحماية الشهود والمبلغين، إضافة لاستكمال تعديل قانون العقوبات لحماية صغار السن من العقوبات البدنية التي يوقعها الوالدان بهم كنوع من أنواع التأديب ومزيد من الحماية للطفلات خاصة ذوات الإعاقة من التعرض للاعتداءات الجنسية.

وضع ميزانية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين

5.5.أ. تعتبر الموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين إحدى أهم البنود التي تدعم تنفيذ سياسة إدماج النوع الاجتماعي التي تقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بمتابعة تنفيذها، حيث يجري العمل وبشكل وثيق مع كافة المؤسسات الحكومية للمواءمة استراتيجياتهم وخططهم مع الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة ورصد الموازنات اللازمة والتي تدعم تحقيق المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص، الأمر الذي يستوجب العمل على وضع وتطبيق نظام للمتابعة والتقييم لضمان متابعة تنفيذ هذه الخطة والتي

من شأنها أن تتابع على تنفيذ سياسة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين من جهة اخرى .

5.5.ب. لتحقيق المزيد من التقدم لتنفيذ سياسة إدماج النوع الاجتماعي في القطاع العام فيما يرتبط بالموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين سيتم العمل للبناء على ما تم إنجازه مع الوزارات الأربع الريادية (الصحة، والعمل، التربية والتعليم، ووزارة الشؤون السياسية والبرلمانية) وذلك بتوسيع نطاق التطبيق ليشمل عدد أكبر من الوزارات بما يتيح تخطيط وتخصيص موارد موجهة نحو تمكين المرأة والأولويات الواردة في الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمراة واستراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي وخارطة طريق تحديث القطاع العام والخطة الحكومية لتنفيذ توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية.

5.5.ج. يستمر العمل على بناء قدرات موظفي مؤسسات القطاع العام على دليل الموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين والترميز خاصة العاملين في مجالات التخطيط الاستراتيجي والأداء المؤسسي والدوائر المالية إضافة الى موظفي وحدات النوع الاجتماعي أو ضباط الارتباط. لضمان تنفيذ عمليات دمج قضايا المرأة في عملية التخطيط المالي. ومأسسة البرنامج التدريبي لبناء قدرات مؤسسات القطاع العام من خلال إدراج خطة التدريب ضمن خطط معهد الادارة العامة وان يكون هذا البرنامج التدريبي احد البرامج المتطلبة للترقية للعاملين في الدوائر المالية والأداء المؤسسي والتخطيط.

5.5.د. ستقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالاستمرار بتنفيذ برامج رفع الوعي لاعضاء مجلس الامة لضمان عكس الموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين خلال جلسات مناقشة مشروع قانون الموازنة قبل إقراره. إضافة إلى جلسات رفع الوعي للقيادات المؤسسية في الوزارات والمؤسسات الحكومية.

القسم الثالث: التقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثنى عشر

التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق

6. ما الاجراءات التي اتخذتها دولتك لتعزيز المساواة بين الجنسين في مجال العمل (بما في ذلك العمل غير النظامي وغير التقليدي وكذلك ريادة الاعمال) على مدى السنوات الخمس الماضية؟

تعزيز/ إنفاذ القوانين وما يتعلق بسياسات وممارسات في أماكن العمل التي تحظر التمييز في توظيف النساء والاحتفاظ بهن وترقيتهن في القطاعين العام والخاصة والتشريعات المتعلقة بالمساواة في الأجور

1.6. تبنت اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية مجموعة من التوصيات لمراجعة وتعديل التشريعات التي تتضمن نصوصا تمييزية ضد المرأة وضمان توفير بيئة عمل آمنة للمرأة، بما فيها (قانون العمل، قانون الضمان الاجتماعي، ونظام الخدمة المدنية، ونظام العمل المرن، والتعليمات المتعلقة بالحضانات وقوننة القطاعات غير المنظمة)، وبما في ذلك تجريم التحرُّش في مكان العمل، وتعزيز قدرات مفتشي وزارة العمل لضمان التزام أصحاب العمل بأحكام القانون.(والتي جاءت في مجملها منسجمة مع أهداف الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن).

1.6.أ. صدر القانون المعدل لقانون العمل لسنة 2023 بتعديل المادة 69 لضمان المساواة وتكافؤ الفرص بإزالة القيود على عمل المرأة في بعض الصناعات والأعمال وأوقات العمل، كما صدرت تعديلات على القانون في العام 2019 تضمنت تعريفاً للعمل المرن، وإدراج مبدأ الإنصاف بالأجور (المساواة في الأجر لدى تساوي قيمة العمل)، وعاقب القانون على التمييز بين الجنسين في الأجر، كما اعطى سلطة الاجور صلاحية النظر في الدعاوى المتعلقة بأي تمييز في الأجور، ونص على منح إجازة الأبوة لمدة 3 ايام، وإعفاء العمال غير الأردنيين من أبناء الأردنيات المتزوجات من أجانب من تصاريح العمل، ووسع من مجالات توفير حضانة لأبناء العاملين ليشمل الذكور والإناث من العاملين في المنشأة.

1.6.ج. لضمان توظيف النساء في مناصب قيادية والارتقاء في مجال العمل صدر القانون المعدل لقانون الشركات لسنة 2023 (تراجع الفقرة 1.1.هـ).

1.6.د. جاء نظام الحماية الاجتماعية المرتبط بتأمين الأمومة لعام 2020 لمساعدة وتمكين العاملة في القطاع الخاص والمشمولة بتأمين الأمومة العودة الى عملها أو إلى أي عمل آخر بعد انتهاء فترة اجازة أمومتها، وذلك من خلال المساهمة في كلف حضانة طفلها سواء كان ذلك في حضانة مؤسسية منظمة أو في المنزل، بحيث يتيح النظام للمؤسسة؛ المساهمة في دعم الكلف التشغيلية للحضانات وفقا لأسس يتم اعتمادها تتراوح بين (25) إلى (60) ديناراً شهرياً ولمدة ستة أشهر كحد أقصى، بحيث إذا اختارت المؤمن عليها حضانة طفلها في منزلها أو في إي منزل تختاره؛ يصرف لها دعماً (25) ديناراً وفي حال اختارت حضانة مؤسسية لرعاية طفلها، فيحدد بدل الرعاية الشهري وفقاً لأجر المؤمن عليها، فكلما انخفض أجرها كلما زاد بدل الدعم للرعاية.

1.6.هـ. ساهمت التعديلات التشريعية التي تمت على قانون العمل لسنة 2023 في رفع ترتيب الأردن بمقدار 12.5 نقطة في تقرير "المرأة وأنشطة الأعمال والقانون لعام 2024 من 46.9 عام 2023 إلى 59.4 عام 2024، الذي أدخل تعديلات عدة أدت إلى تسجيل 4 إصلاحات ضمن مؤشرات أماكن العمل والأجور. وكانت النتيجة الإجمالية للأردن (59.4) أعلى من المتوسط الإقليمي المسجل في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا البالغة (54.7)، حيث أرجع التقرير سبب التحسن في قيمة المؤشر إلى التعديلات التشريعية المرتبطة بالمساواة في الأجور وإزالة القيود عن عمل المرأة في القطاعات الاقتصادية إضافة إلى التعديلات المتعلقة بتوفير بيئة عمل آمنة لها.

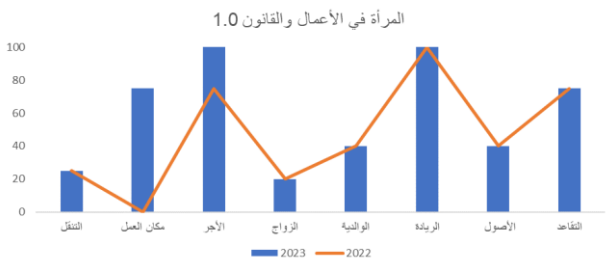

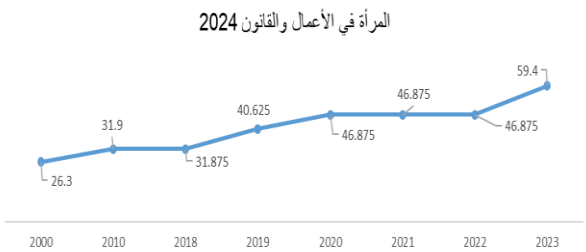

تقديم/تعزيز سياسات سوق العمل النشطة وإيجاد الوظائف المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين

2.6.أ. تم إطلاق استراتيجية تمكين المرأة المنبثقة عن رؤية التحديث الاقتصادي، التي تهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة في سوق العمل وزيادة مشاركتها في صنع القرار الاقتصادي وتعميم مراعاة قضايا النوع الاجتماعي في عمل القطاعين العام الخاص. حيث حددت الاستراتيجية ثلاثة أهداف أساسيّة تختص بالنساء تتمثل في مضاعفة نسبة مشاركة الإناث في سوق العمل ووصول المشاركة الاقتصادية للمرأة إلى 28 بالمئة في العام 2033، بالإضافة إلى تحقيق قفزة نوعيّة في تصنيف المملكة على مؤشر الفجوة بين الجنسين العالميّ ومؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون، فضلاً عن تطوير مؤشر وطنيّ لرصد وتتبع المشاركة الاقتصاديّة للمرأة. واعتماد الختم المؤسسي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كما تضمّ الاستراتيجيّة مبادرة متجر المرأة الإلكتروني ومبادرة تحويل النساء العاملات من القطاع غير المنظّم للقطاع المنظّم عبر حوافز تشجيعيّة أهمها تحمّل جزء من كلفة الاشتراكات في الضمان الاجتماعي ولفترة زمنية محدّدة. هذا بالإضافة إلى مبادرة المرأة في الصناعات التحويليّة.

2.6.ب. تضمنت الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة 2023-2025 العديد من المبادرات ضمن محور التمكين الاقتصادي يعالج جانبين بيئة العمل اللائق من خلال مراجعة السياسات والتشريعات الناظمة لسوق العمل بما يضمن بيئة عمل صديقة للأسرة وداعمة وآمنة لعمل المرأة، وتطوير آليات لرفع مشاركة المرأة في الاقتصاد المنظم. وبناء القدرات للنساء والفتيات لزيادة فرص تشغيلهن في القطاعات المختلفة، ورفع وعي العاملات بحقوقهن القانونية في عالم العمل لتمكينهن من الاستفادة من إجراءات الحماية من الانتهاكات المحتملة واتخاذ القرارات المستنيرة في هذا الإطار. وفي جانب ريادة الأعمال من خلال مراجعة التشريعات والإجراءات ذات العلاقة بريادة الأعمال بهدف تشجيع المرأة على تأسيس العمل الخاص بها، ودعم ريادة الأعمال لدى النساء وتنمية المشاريع التي تملكها أو تديرها نساء، وتسهيل وصول رياديات وصاحبات الأعمال الى التمويل، وبناء قدرات وتطوير مهارات صاحبات الأعمال متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وعضوات الجمعيات التعاونية للبدء بأعمالهن واستدامتها.

2.6.ج. تناولت سياسة إدماج النوع الاجتماعي التي تهدف إلى دعم عملية إدماج النوع الاجتماعي في مؤسسات القطاع العام بناء على مبادئ الإنصاف والمساواة والعدالة، وفي الوقت ذاته، مراعاة التّنوّع، والفرص المتساوية، والمشاركة، بحيث تكون بيئة العمل في القطاع العام داعمة للمرأة من حيث تمكينها من الوصول إلى مواقع صنع القرار وتعزيز السياسات والاستراتيجيات الداعمة للمرأة.

2.6.د. رغم العديد من الإنجازات على صعيد التشريعات والسياسات والبرامج الموجهة لتمكين المرأة، والجهود المبذولة لرفع مستوى المشاركة الاقتصادية للمرأة، إلا أنه ما زال أحد العقبات الرئيسية التي تواجه جهود التنمية الاقتصادية ذلك أن العنصر البشري في الأردن؛ يمثل المورد الأهم والمحرك الرئيسي في دفع عجلة التنمية للأمام، فرغم ارتفاع المستوى التعليمي للإناث إلا أن ذلك لم ينعكس إيجابا على دخولهن لسوق العمل، فلا زالت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل تراوح بين ما نسبته 14 -15 بالمائة منذ العام 2019. في حين انها للرجال تفوق ال50 بالمائة، كما يرتفع معدل البطالة لدى الاناث ما يقارب ضعف بطالة الذكور حيث انعكست معدلات النشاط الاقتصادي المنخفض لدى الإناث على معدلات البطالة، ارتفعت معدلاتها لدى الإناث لما يقارب 31 بالمائة مقارنة مع 20 بالمائة لدى الذكور كما يظهر في الشكل أدناه.

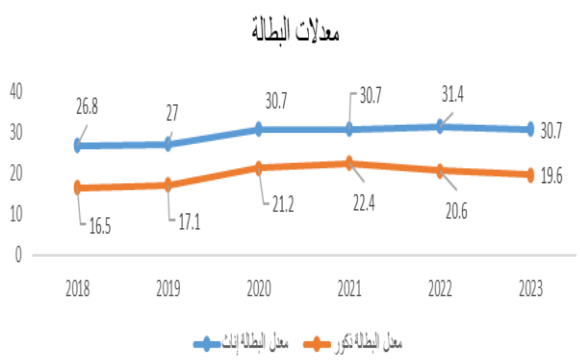

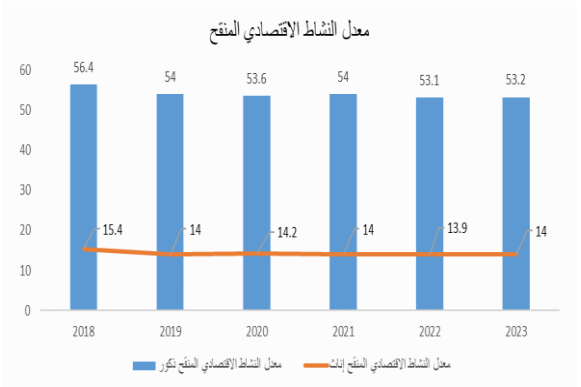

اتخاذ تدابير لمنع التحرش الجنسي، بما في ذلك في مكان العمل

3.6.أ. تم تعديل المادة 29 من قانون العمل عام 2023 للمعاقبة على التحرش الجنسي في بيئة العمل حيث نصت المادة على معاقبة أي اعتداء من صاحب العمل أو من يمثله على العامل في أثناء العمل أو بسببه وذلك بالضرب أو التحقير او باي شكل من أشكال الاعتداء الجنسي أو التحرش الجنسي المعاقب عليه بموجب احكام التشريعات النافذة المفعول، كما تضمن القانون تعريف للتحرش الجنسي

3.6.ب. أما فيما يتعلق بضمان بيئة عمل آمنة لموظفي القطاع العام فقط نص نظام الخدمة المدنية لعام 2020 على قواعد السلوك الوظيفي، بضمان بيئة عمل آمنة وخالية من التحرش وذلك بموجب المادة (69) من نظام الخدمة المدنية التي حظرت ممارسة أي سلوك جسدي أو شفهي ذي طبيعة جنسية أو التهديدات المرتبطة به بما يمس كرامة الآخرين ويكون مهينا لهم يؤدي الى الحاق الضرر الجسدي أو النفسي أو الجنسي بهم.

3..6.ج. تم صدور تعليمات إجراءات التفتيش على النشاط الزراعي لسنة 2021 والتي تمنع وقوع اعتداء من صاحب العمل الزراعي او من يمثله بممارسة اي شكل من اشكال الاعتداء أو التحرش الجنسي على العامل الزراعي لحماية هذه الفئة من العمالة غير المنظمة. إضافة لإعداد دليل إجراءات تفتيش العمل لعام 2022 للارتقاء بعملية الرقابة والتفتيش وتنظيم إجراءاته مما يعزز كفاءة مفتشي العمل لتنظيم سوق العمل.**3.6.د.**في مجال وضع السياسات أقرت وزارة العمل سياسة الحماية من العنف والتحرش والتمييز في عالم العمل والدليل الإرشادي لأصحاب العمل نحو بيئة عمل آمنة وصحيحية لتطبيقها في مؤسسات القطاع الخاص بالاستناد إلى الممارسات الدولية والتشريعات الوطنية

3.6.د.1. تتبنى السياسة عدم التسامح والتهاون في مسائل العنف والتحرش والتمييز في عالم العمل الواقع من أو على أي من العاملين لدى المؤسسة (صاحب العمل) كما وتمنع التمييز بجميع أشكاله، بما في ذلك التمييز في التوظيف والترقية والتقدم في العمل. وتهدف هذه السياسة خلق بيئة عمل خالية من جميع أشكال العنف والتمييز والتحرش؛ والتوعية بمفهوم العنف والتحرش والتمييز كما تحدد هذه السياسة الوسائل والآليات المتاحة للعامل والعاملة للابلاغ عن هذه الاعتداءات

3.6.د.2. يعتبر الدليل الإرشادي أداة لتوجيه وإرشاد أصحاب العمل في جميع منشآت القطاع الخاص حول كيفية خلق بيئة عمل آمنة وصحيّة، يستند هذا الدليل الإرشادي على مجموعة من المبادئ التوجيهية الأساسية المتعلّقة بأُسس حماية العمال حسب المواثيق الدولية واتفاقيات حقوق الإنسان وقانون العمل الأردني، حيث إن من شأن عكس هذه المبادئ ضمن مكان العمل ما يعزز من حماية جميع الأفراد، كما يقدّم هذا الدليل الإرشادي أبرز التعريفات المتعلّقة ببيئة العمل والمؤسسة، والّتي من المهم أن يكون كل من صاحب العمل والعامل على اطّلاع ودراية بها من أجل الإلمام ببيئة العمل ومعرفة كافة الجوانب المحيطة بها، لتحقيق بيئة عمل آمنة وصحية، كما حدد الدليل مجموعة من الأفعال والأمثلة على الانتهاكات التي تعتبر من أشكال العنف و/أو التحرّش في مكان العمل وقدم تعريفا لكل شكل من أشكال العنف. وقدم مجموعة من الامثلة الاسترشادية والإجراءات الاحترازية للاسترشاد بها عند إعداد السياسة. ووضع الدليل الإجراءات العلاجية او الوقائية للعنف والتحرش الجنسي في أماكن العمل، وتوفير آلية فعالة للشكاوى في حال تعرض أحد الموظفين للعنف والتحرش، مع مراعاة معايير الحفاظ على سرية الشكوى وخصوصية المشتكي. ومراعاة رغبة الضحية بحل المسألة بأية طريقة ترضى بها، إضافة للإجراءات التأديبية وفق لائحة الجزاءات المصادق عليها من وزارة العمل، وتضمين النظام الداخلي للمؤسسة بأحكام تتعلق بحماية العمال من العنف والتحرش الجنسي ونشر التوعية بين العمال حول مخاطر العنف والتحرش الجنسي وأهمية مكافحتها وان يقوم مفتش العمل بإبلاغ الرئيس المباشر بأي حالة تنطوي على عنف أو تحرش جنسي بشكل سري لاتخاذ الإجراءات المناسبة لذلك. قانون العمل بدوره عرف التحرش الجنسي.

3.6.هـ. لتسهيل وصول المراة الى اماكن العمل واستخدام وسائل نقل آمنة، قامت وزارة النقل من خلال برنامج المشرق بتفعيل مدونة قواعد السلوك الأخلاقي والمهني للمستخدمين والمشغلين والعاملين في مرافق ووسائط النقل العام من خلال بناء القدرات والتوعية، حيث تم تطوير منهج تدريبي للمستخدمين والعاملين والمشغلين في مرافق ووسائط النقل العام للركاب، وتدريب المستخدمين والعاملين والمشغلين في مرافق ووسائط النقل العام للركاب عليه، وتطوير تطبيق الهاتف المحمول للمستخدم (مواصلتي)، وتطوير الموقع الالكتروني لهيئة تنظيم النقل، لضمان نقل عام آمن وخالي من التحرش الجنسي. (وزارة النقل، وهيئة تنظيم النقل البري، أمانة عمان). كما تم موافقة رئاسة الوزراء على تطبيق مواصلتي الذي يهدف الى جمع تغذية راجعة من مستخدمي وسائل النقل العام بما يخص المخالفات التشغيلية والسلوكية لقطاع النقل العام بهدف التحسين على منظومة النقل العام في الأردن وخلق بيئة آمنة وخالية من الانتهاكات والتحرش.

7. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية للاعتراف بـ و/أو الحد من و/أو إعادة توزيع الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتعزيز التوازن بين الحياة المهنية والأُسَرية وتعزيز حقوق العاملين في مجال الرعاية مدفوعة الأجر؟

توسيع خدمات رعاية الأطفال أو تقديم الخدمات القائمة بأسعار أكثر يسراً

1.7.أ. لتعزيز التوازن بين الحياة المهنية والأُسَرية وتعزيز حقوق العاملين في مجال الرعاية مدفوعة الأجر جاء نظام الحماية الاجتماعية المرتبط بتأمين الأمومة رقم 93 لسنة 2020 الصادر بموجب المادة 42 من قانون الضمان الاجتماعي في العام 2023[31] التي تنص على تخصيص ما نسبته 25 بالمائة من الاشتراكات الشهرية لغايات استحداث برامج حماية اجتماعية مرتبطة بتأمين الأمومة، ليكرس الحماية الاجتماعية للمرأة العاملة ونظم أوجه وآلية تقديم الدعم للمؤمن عليها الحاصلة على بدل إجازة الأمومة من خلال برامج الحماية الاجتماعية التالية: أ. برنامج رعاية الطفل من خلال دور الحضانة. ب. برنامج رعاية الطفل من خلال المنزل. ج. برنامج المساهمة في دعم الكلف التشغيلية لدور الحضانة ليساهم ويمكن المرأة العاملة في القطاع الخاص والمشمولة بتأمين الأمومة العودة الى عملها أو إلى أي عمل آخر بعد انتهاء فترة اجازة أمومتها، وذلك من خلال المساهمة في كلف حضانة طفلها سواء كان ذلك في حضانة مؤسسية منظمة أو في حضانة من المنزل، كما اتاح النظام للمؤسسة المساهمة في دعم الكلف التشغيلية للحضانات وفقا لأسس يتم اعتمادها لهذه الغاية.

1.7.ب. صدرت تعليمات بدائل الحضانات المؤسسية لعام 2023 والتي تضمنت خيارات مرنة في حال صعوبة إنشاء حضانة في موقع العمل أعطت للعامل مجال اختيار الحضانة المناسبة له من دور الحضانة التي تعاقد معها صاحب العمل، أو أن يتعاقد العامل مع دار حضانة يختارها على أن يساهم صاحب العمل بتغطية التكلفة المالية للدار عن كل طفل بحيث يتم الدعم بمبلغ أكبر للعامل المتدني الأجر. حيث تسري أحكام هذه التعليمات على المؤسسة التي لم يتمكن صاحب العمل من تهيئة مكان مناسب لرعاية الأطفال فيها أو في محيطها شريطة أن يستخدم صاحب العمل عددا من العمال لديهم ما لا يقل عن 15 طفلاً. وأن لا تزيد أعمار الأطفال على العمر المحدد بمقتضى نظام دور الحضانة بما يضمن استمرار النساء في سوق العمل وتمكينهن اقتصادياً.

1.7.ج. قامت وزارة التنمية الاجتماعية بتبسيط إجراءات ترخيص الحضانات بما في ذلك الحضانات المنزلية والعمل على تشجيع الجمعيات لإنشاء الحضانات خاصة في المناطق النائية من خلال برنامج منح لدعم إنشاء الحضانات خاصة ومهننة العمل الاجتماعي مما ساعد في انشاء 106 حضانات منزلية وخاصة ومؤسسة وجمعيات خلال العام 2022. وفرت ما يزيد عن 240 فرصة عمل.

تقديم أو تعزيز إجازة الأمومة/الأبوة/الوالدية أو أي نوع آخر من الإجازات العائلية

2.7.أ. تم بموجب نظام الخدمة المدنية للعام 2020 إقرار إجازة الأبوة لمدة 3 أيام وان كان هذا التعديل أقل من الطموح إلا أنه يعتبر من الخطوات الهامة في طريق تعزيز العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص ومراعاة المساواة بين الجنسين والأشخاص ذوي الإعاقة في عملية الإعلان عن برامج التدريب والابتعاث واختيار الموظفين للالتحاق بها. وعلى تنظيم جميع الشؤون المتعلقة بالدوام المرن بما في ذلك آلية احتساب الاجازات والراتب الاجمالي وبدل التسكين للموظف بدوام جزئي بمقتضى تعليمات يصدرها مجلس الوزراء على أن تراعي المساواة بين الجنسين. وعلى قواعد السلوك الوظيفي، وواجبات الوظيفة العامة وأخلاقياتها وضمان بيئة عمل آمنة وخالية من التحرش، وإقرار إجازة أبوة 3 أيام.

2.7.ب. وفر قانون العمل الأردني عام 2019 بموجب المادة 66 الحق للعامل بالحصول على إجازة الأبوة لمدة ثلاثة أيام، كما وفر قانون خدمة الضباط المعدل اجازة الأبوة ضمن أنواع الإجازات المعمول بها في القوات المسلحة، بحيث يستحق الضابط والمستخدم المدني إدارة أبوة براتب كامل مع العلاوات لمدة ثلاثة أيام في حال ولادة الزوجة بناء على تقرير طبي معتمد.

توسيع نطاق الدعم للأشخاص الأكبر سناً والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم ممن يحتاجون إلى أشكال مكثفة من الرعاية

3.7.أ. على مستوى التشريعات تم تعديل العديد منها لتحقيق المساواة وعدم التمييز بموجب القانون لتنسجم مع المعايير الدولية من اتفاقيات وإعلانات وقرارات؛ نصت المادة 3/120 نظام الخدمة المدنية على: الشفافية والعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص ومراعاة المساواة بين الجنسين والأشخاص ذوي الإعاقة في عملية الإعلان عن برامج التدريب والابتعاث واختيار الموظفين للالتحاق بها. وعلى تنظيم جميع الشؤون المتعلقة بالدوام المرن بما في ذلك آلية احتساب الاجازات والراتب الاجمالي وبدل التسكين للموظف بدوام جزئي بمقتضى تعليمات يصدرها مجلس الوزراء على أن تراعي المساواة بين الجنسين. وعلى قواعد السلوك الوظيفي، وواجبات الوظيفة العامة وأخلاقياتها وضمان بيئة عمل آمنة وخالية من التحرش، وإقرار إجازة أبوة 3 أيام، وعدم تكليف الموظفة الحامل القيام بالأعمال الجسدية الضارة بصحتها وحملها، كما صدرت تعليمات العمل المرن بما يتيح فرص أكبر للنساء بالعمل عن بعد.

[31] قانون الضمان الاجتماعي رقم 1 لسنة 2014 وتعديلاته

3.7.ب. أطلقت وزارة العمل بالشراكة مع اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة واتحاد نقابات عمال الأردن ومنظمة العمل الدولية، حملة واعي/ة بمرحلتيها الأولى والثانية خلال عامي 2022-2023 تضمنت المرحلة الأولى تعريف المرأة العاملة بأهم حقوقها وواجباتها التي ضمنها لها قانون العمل الأردني، وشملت المرحلة الثانية التعريف بحقوق العاملين من ذوي الإعاقة وحقوق الأطفال العمالية. كما تم تأسيس وإطلاق العيادة القانونية "واعي/ واعية" خلال عام 2022 من قبل اتحاد نقابات العمال بالشراكة مع وزارة العمل (مديرية التفتيش المركزي) ومنظمة العمل الدولية والتي تستهدف العاملات من خلال جلسات التوعية القانونية والتدخل القانوني في حال وجود خلاف مع صاحب العمل وانتهاك حقوق العمالة.

8. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتقليص الفجوة الرقمية بين الجنسين؟

تعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين في سياسات التحول الرقمي الوطنية

1.8.أ. أولت رؤية التحديث الاقتصادي اهتماما خاصا بواقع قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، على اعتبار أنه يتمتع بثلاث ركائز تجعله قطاعا يملك فرصا كبيرة للنمو وممكنا أساسيا لغيره من القطاعات، وهي بنية تحتية رقمية متينة ومتطورة، وموارد بشرية مؤهلة قادرة على التنافس عالميا، ومجموعة من التشريعات التي تشتمل على الكثير من الحوافز الضريبية. وتبلغ مساهمة هذا القطاع بالناتج المحلي الإجمالي خلال العام 20212021 ما نسبته 9.1 بالمائة[32]، وتستهدف رؤية التحديث الاقتصادي إلى رفع مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي إلى 4 مليارات دينار بحلول العام 2033، بدلا من مليار دينار في نهاية عام 2021.[33] ووصل عدد العاملين بالقطاع إلى نحو 25 ألف عامل خلال العام 2021يشكلون 1.6 بالمئة من حجم العمالة الكلية بالمملكة، فيما سيصل عددهم إلى 101 ألف عامل بدوام كامل في عام 2033. وبحسب أرقام العام 2023 فقد بلغت نسبة مشاركة المرأة في الأردن في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سوق العمل 33 بالمئة، بينما بلغت 4 بالمئة في المناصب الإدارية. كما وصلت نسبة مشاركة المرأة في المناصب التقنية 16 بالمائة، و30 بالمائة كمؤسسات وأعضاء في الفرق التنفيذية للشركات الناشئة[34] .

1.8.ب. هدفت الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي وخطتها التنفيذية للسنوات (2021-2025)[35] إلى تبني أدوات وتشريعات تضمن تقديم الخدمات الرقمية الفاعلة بما يضمن تحقيق التنمية المستدامة وتحسين حياة المواطنين وتحقيق الرفاه الاجتماعي بالاستناد إلى مبدأ خدمات رقمية شاملة لا تغفل أحد بحيث تأخذ بعين الاعتبار كافة فئات المجتمع بما فيها النساء لدى تطوير الخدمات الرقمية والمحتوى الالكتروني.

1.8.ج. ضمنت الحكومة من خلال سياسة المشاركة الإلكترونية[36]2021 باتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز المشاركة الإلكترونية للمرأة من خلال مراقبة حوارات المواطنين ومساهماتهم في الاستشارات العامة للحد من التحيز الجنسي وخطاب الكراهية بكافة أشكاله بما في ذلك القائم على النوع الاجتماعي، كما تضمنت المادة 25 من السياسة قيام الحكومة بالتعاون مع اللجنة الوطنية لشؤون المرأة والجهات ذات العلاقة على دراسة آليات تمكين المرأة رقميا لتضمينها ضمن خطط الحكومة تحقيقا لمبادئ النفاذ العادل والمتكافئ لكافة الأفراد،

اتخاذ تدابير للقضاء على الحواجز التمييزية التي تواجهها النساء والفتيات في الوصول إلى الأدوات الرقمية واستخدامها وتصميمها (مثل تكاليف الأجهزة والبيانات ونقص المهارات والسلامة والأعراف الاجتماعية التقييدية)

2.8.أ. اتخذت الحكومة بقيادة وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة مجموعة من التدابير لدعم تصميم وزيادة أدوات وخدمات رقمية عامة وخاصة آمنة وبأسعار معقولة ويمكن الوصول إليها وذات صلة وشاملة لتحقيق مفهوم الشمول الرقمي والذي يعنى بالنفاذ العادل والمتكافئ للخدمات الحكومية الرقمية. ومن ان المحتوى الحكومي الرقمي هو حق لكافة فئات المجتمع في كافة المحافظات والأولوية والقرى والمناطق النائية في المملكة، منها تطبيق "سند" الحكومي الذي يتضمن كافة الخدمات الحكومية بصورة الالكترونية وتفعيل الهوية الرقمية وتوفير مراكز الخدمات الحكومية الشاملة التي تعمل على مدار 24 ساعة طيلة أيام الأسبوع بما يساهم في تعزيز الشمول الرقمي ووصول المراة للخدمات الحكومية. جاري العمل على اعداد سياسة الشمول الرقمي والتي تعنى بضمان ادماج الجميع في مجتمع رقمي شامل لا يُغفل أحداً ولا يساوم أو يتنازل عن حقوق أفراده الرقمية، وتحقيق العدالة الرقمية والمساواة في حقوق المواطنة في جميع أنحاء المملكة ولكافة شرائح وفئات المجتمع.

[32] انجازات وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة في عهد جلالة الملك عبد الله الثاني

[33] رؤية التحديث الاقتصادي

[34] جمعية شركات تقنية المعلومات والاتصالاتInt@j

[36] السياسة الأردنية للمشاركة الالكترونية 2021

2.8.ب. تعمل وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة وبالتعاون مع اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة والجهات ذات العلاقة لدراسة آليات تمكين المرأة رقميا لتضمينها ضمن خطط الحكومة. بما يضمن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي ولاقتراح الحلول التي من شأنها رفع مستوى المهارات الرقمية لدى الشباب والمجتمع الأردني ولا سيما شريحة المرأة والأقل حظًا."

طرح أو تعزيز برامج لزيادة مستوى المعرفة والمهارات الرقمية لدى النساء والفتيات

3.8.أ. تبنت وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة برنامج تدريب وتشغيل خريجي الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (GIP) الذي يهدف إلى توفير فرص تدريب وتشغيل للباحثين عن العمل من الخريجين في هذه التخصصات ودعم الشركات العاملة في هذا القطاع من خلال تغطية 50 بالمائة من المكافأة الشهرية للمستفيدين. حيث تم تدريب وتشغيل ما يقارب 4600 خريج منذ إطلاق البرنامج ، متوسط نسبة المستفيدات من البرنامج لآخر خمس مراحل 44 بالمائة. كما تجاوزت نسبة المستفيدات من برنامج التدريب الوطني على المهارات التقنية والحياتية واللغة الإنجليزية ما نسبته 60 بالمائة؛ 51 بالمائة منهن حصلن على عمل بعد التدريب. كما نفذت الوزارة العديد من البرامج لخريجي الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وبنسبة مستهدفة للفتيات 30 بالمائة من الخريجين.

3.8.ب.ومن خلال مشروع الشباب والتكنولوجيا والوظائف الذي أطلقته الوزارة في العام 2020 سيتم خلق 10,000 فرصة ادرار للدخل جديدة للشباب في السنوات الخمس القادمة، 30 بالمائة منها للنساء و 15 بالمائة للاجئين السوريين الناشطين، في مجالات الرقمية. كما ويهدف إلى رقمنة أكثر من 80 بالمائة من معاملات الدفع الحكومية واستقطاب حوالي 20 مليون دولار أمريكي في استثمارات جديدة من القطاع الخاص للخدمات الرقمية. ويتم تحقيق ذلك من خلال مكونين أساسيين للمشروع المكون الأول: مكون العرض والذي يهدف تعزيز المهارات الرقمية للشباب في الأردن وتدريبهم على أحدث التقنيات الرقمية المطلوبة. والمكون الثاني: مكون الطلب والذي يهدف الى تعزيز نمو الاقتصاد الرقمي و رقمنة الخدمات الحكومية في الأردن.

3.8.ج. تعمل وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة بالتعاوندعم توفير المهارات الرقمية في الأردن الذي يدعم تنمية المهارات الرقمية بقيادة القطاع الخاص وتأهيل مقدمي خدمات التدريب والذي يستهدف خدمة الفتيات في كافة مكوناته. كما تعمل الوزارة مع المركز الوطني لتطوير المناهج وزارة التربية والتعليم على تنمية المهارات الرقمية لطلاب المدارس الحكومية من الصف ٧-١٢ من خلال العمل على تحديد الثغرات في مادة الحاسوب الحالية في المدارس، وتطوير مساق خاص بالمهارات الرقمية للصفوف من 7-12 وكتب أنشطة من الصف1-6، وتدريب المعلمين والمعلمات على الدورات الجديدة ونشرها بطريقة منهجية عبر الفصول الدراسية العامة.

3.8.د. تم العمل على توفير مساحات عمل في المجتمعات المحلية من خلال تجهيز ثلاثة إلى خمسة مراكز تكنولوجية تعمل بإدارة من القطاع الخاص كمساحات لتطبيق المهارات الرقمية، ومساحات العمل المشترك الذي يخدم المدربين وأصحاب الأعمال، والرياديين، ومنظمات المجتمع المدني (CSOs)، والتعاقد الخارجي لخدمات المساندة الخارجية للأعمال، وخدمات المساندة لقطاع تكنولوجيا المعلومات. الأمر الذي يُعزز وصول أفراد المجتمع المحلي –منهم النساء- إلى هذه المراكز واستخدام ما توفره بكل سهولة ويُسر.

3.8.هـ. اتخذت وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة العديد من الإجراءات لدعم رقمنة المدفوعات من خلال توفير البنية التحتية الضرورية بما في ذلك تحديد الهوية الرقمية والتوقيع الالكتروني، ومنصات نظام الدفع الرئيسية. كما سيتم تضمين أدوات لضمان تعزيز وتسهيل عمليات الدفع لدى المواطنين بما يعزز وصول المراة إلى هذه الخدمات بسهولة.

3.8.و. منذ انطلاق البرنامج عام 2001 بهدف اعتماد تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المجتماعات المحلية توفر محطات المعرفة الأردنية الفرصة للمرأة الأردنية للالتحاق بالبرامج والحزم التدريبية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وذلك في أماكن سكناهم وفي مناطقهم حيث تنتشر هذه المحطات في كافة مناطق المملكة خاصة النائية منها وذلك من أجل اكتساب المهارات والقدرات المطلوبة لسوق العمل. وحسب البيانات الصادرة عن مشروع محطات المعرفة الأردنية تجاوزت نسبة التحاق الإناث في جميع البرامج والحزم التدريبية الـ 60 بالمائة من مجموع الملتحقين. وتساهم محطات المعرفة بشكل كبير في المساهمة في تمكين المرأة وذلك من خلال توفير المعلومات الوطنية والعامة المنشورة على شبكة الانترنت حول المواضيع والقضايا التي تهم المرأة، كما وتحرص محطات المعرفة كذلك على عقد العديد من الندوات وورش العمل التي تبحث في مواضيع تهم المرأة على المدى القريب والبعيد، وبخاصة في قضايا الصحة والعمل والمشاريع الاقتصادية والقضايا السياسية. وتتيح محطات المعرفة الفرصة الكاملة أمام المرأة في المجتمعات المحلية للاستفادة من برامج تدريبية متخصصة في كيفية استخدام تكنولوجيا المعلومات، وبخاصة تلك التي تؤدي إلى رفع قدرتها التنافسية في الحصول على فرص عمل تقود إلى تحسين مستوى معيشة المرأة وزيادة مشاركتها في المجتمع من خلال مدربي الميدان للمجتمعات المحلية برسوم رمزية لمجموعة كبيرة من الدورات التدريبية تزيد على 100 عنوان في عدة مجالات في الحاسوب والإدارة والمهارات الحياتية. حيث تم عقد ما يزيد على 34 ألف دورة تدريبية استفاد منها ما يزيد عن 300 ألف مواطن بنسبة تتجاوز ال60للإناث.

9. كيف أثرت بيئة سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات المالية على تنفيذ منهاج عمل بيجين في بلدك على مدى السنوات الخمس الماضية، وما هي سياسات الاقتصاد الكلي التي اتّبعتها دولتك لدعم اقتصاد يحقق قدراً أكبر من المساواة بين الجنسين؟

1.9 هدفت سياسات الاقتصاد الكلي والمالية الى تعزيز النمو الاقتصادي المستدام وخلق فرص عمل جديدة خاصة للسيدات والشباب. حيث تضمنت هذه السياسات مجموعة من الخطط والبرامج لتحقيق هذه الاهداف، مثل رؤية التحديث الاقتصادي، تطوير القطاع العام، ومصفوفة الاصلاحات الاقتصادية والتي تم من خلالها تنفيذ العديد من الاصلاحات التشريعة والتنفيذية التي ساهمت في تعزيز فرص مشاركة المرأة في سوق العمل لتحقيق المساواة الاقتصادية بين الجنسين ومن ضمن هذه الاصلاحات تعديل قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي والاصلاحات المرتبطة بالحضانات ودور الرعاية.

2.9. لتحسين استجابة الموازنة للنوع الاجتماعي ولمعرفة الفجوات في تلبية الاحتياجات ورصد المشاريع والأنشطة والمخصصات اللازمة لتقليص تلك الفجوات وفي مجال ترميز مخصصات النوع الاجتماعي في الموازنة (Budget Tagging)، تم اجراء تطبيق تجريبي لعملية الترميز على اربعة وزارات ريادية (التربية والتعليم، الصحة، العمل، التنمية السياسية) تمهيدا لتطبيقه على جميع الوزارات والدوائر الحكومية فور الانتهاء من اعداد الاجراءات والنماذج والبرامج اللازمة لعملية الترميز، استهدف النساء، الفتيات، الأطفال، كبار السن، الشباب، الأشخاص ذوي الإعاقة؛ من خلال بيانات احصائية حول مدى استجابة المشاريع والأنشطة والبرامج في الموازنة لاحتياجات النوع الاجتماعي (من الموازنة العامة).

3.9. إدخال البرامج والمشاريع والأنشطة المتعلقة بالمرأة في الموازنة العامة للدولة وتحسين عملية رصد المخصصات اللازمة لها في الموازنة لتلبية احتياجاتها وبالتعاون مع اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة تم تضمين بلاغات إعداد مشروع قانون الموازنة العامة الطلب من الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية الأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي بما فيها المرأة والطفل والجنس (ذكر/ أنثى) عند تحديد مؤشرات الآداء المرتبطة بخططها الاستراتيجية وعكس هذه المؤشرات (المؤشرات الحساسة للنوع الاجتماعي) على الاستراتيجية و/أو البرامج والمشاريع ذات العلاقة، وبما يضمن قيام الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية بإدماج مفهوم النوع الاجتماعي ضمن موازناتهم، إضافة إلى تحديد الأولويات المتعلقة بالنوع الاجتماعي والنتائج المتوقعة لتلك الأولويات والبرامج المرتبطة بها، ساهم تضمين بلاغات مشروع قانون الموازنة في تحسين التخطيط في المؤسسات والدوائر الحكومية لرصد مخصصات النوع الاجتماعي في الموازنة؛ مشيرين في هذا المجال لانخفاض مخصصات الموازنة بشكل عام بما فيها مخصصات النوع الاجتماعي بسبب تأثير الأردن كما في العديد من دول العالم بالأزمات من التداعيات المعقدة لجائحة كورونا، والتحديات الإقتصادية العالمية، وعدم الاستقرار السياسي في المنطقة العربية وأزمة اللجوء والحرب الروسية الأوكرانية والحرب على غزة.

4.9. ولمعرفة الفجوات في احتياجات النوع الاجتماعي ورصد المخصصات للمشاريع والأنشطة اللازمة لتجسير تلك الفجوات تم إعداد دليل الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي 2023 ونشره على الموقع الالكتروني لدائرة الموازنة العامة متضمنا خطوات وإجراءات تقييم وتحليل وتصنيف النوع الاجتماعي وتحديد الفجوات ورصد المخصصات اللازمة لمعالجة تلك الفجوات، وذلك بهدف مساعدة الوزارات والدوائر الحكومية على إدماج مفهوم النوع الاجتماعي في مشاريع موازناتهم السنوية من خلال إدراج احتياجات النوع الاجتماعي من المشاريع والانشطة والخدمات فيها، وتعريفهم بالخطوات اللازمة لذلك إضافة لبناء قدرات الدوائر الحكومية في هذا المجال لتفعيل التخطيط المراعي للنوع الاجتماعي وللأطفال، كبار السن، الشباب، والأشخاص ذوي الإعاقة.

القضاء على الفقر، والحماية الاجتماعية، والخدمات الاجتماعية

10. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للحد من/القضاء على الفقر بين النساء والفتيات؟

تعزيز وصول النساء الفقيرات إلى العمل اللائق من خلال سياسات سوق العمل النشطة (مثل التدريب على العمل، والمهارات، وإعانات التشغيل، وما إلى ذلك) والتدابير الهادفة

1.10. لتعزيز وصول النساء الفقيرات إلى العمل اللائق من خلال سياسات سوق العمل النشطة (مثل التدريب على العمل، والمهارات، وإعانات التشغيل، وما إلى ذلك) والتدابير الهادفة، تقوم وزارة العمل بالمشاركة في تحديث الخطط الوطنية والقطاعية وإعداد الخطط الإستراتيجية لقطاع التشغيل والتدريب وإعداد السياسات ذات العلاقة وتحديد الأولويات من خلال التطوير والإشراف على تنفيذ عدد من المشاريع التي تساهم في خفض معدلات البطالة والفقر ورفع معدلات المشاركة الاقتصادية وخاصة للشباب والمرأة والفئات الأكثر هشاشة، وفيما يلي أبرز المشاريع والمبادرات في هذا المجال.

1.10.أ. تم تنفيذه مشروع الفروع الانتاجية بدعم من الديوان الملكي الهاشمي وهيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية ووزارة التخطيط والتعاون الدولي ووزارة الإدارة المحلية ووزارة العمل بالتعاون مع عدد من الجهات الحكومية والمجتمع المحلي، يهدف البرنامج إلى تدريب وتشغيل المتعطلين عن العمل في المناطق النائية ذات المعدلات المرتفعة من الفقر والبطالة وذلك من خلال توقيع اتفاقيات مع المستثمرين لإقامة فروع أو وحدات انتاجية لمختلف الصناعات في هذه المناطق. وقد وصل عدد الفروع الانتاجية حتى نهاية شهر 2 لعام 2024 ما مجموعه 28 فرع إنتاجي في كافة محافظات المملكة بلغت طاقتها الاستيعابية 10,200 وتشغل ما مجموعه 9,107 عاملا أردنيا بلغت عدد العاملات 8,294 عاملة مقابل 813 عامل ذكر موزعة على جميع الأقاليم في المملكة وبذلك تكون نسبة تشغيل العاملات الإناث فيها ما يزيد عن 91 بالمائة من المشتغلين [37].

1.10.ب. ركز صندوق المعونة الوطنية منذ بداية العام 2023 على برامج برامج التمكين الاقتصادي لمنتفعي الصندوق المتمثلة في التدريب والتأهيل التي تهدف إلى تعزيز مهارات النساء، مما يمكّنهن من الحصول على عمل أو بدء أعمالهن الخاصة. تعكس هذه المبادرة التزام الصندوق ليس فقط بتوفير الدعم المالي الفوري ولكن أيضًا بضمان الاستدامة طويلة الأمد للنساء وأسرهن. حيث أن 50 بالمائة من أفراد الأسر المنتفعة المستفيدين من برامج التدريب والتشغيل والمشاريع الميكروية هم من النساء .

1.10.ج. يتم تنفيذ برنامج التشغيل الوطني الذي يهدف إلى تحفيز القطاع الخاص لتوفير فرص عمل لتشغيل الأردنيين والأردنيات الباحثين عن العمل في جميع القطاعات والأنشطة الاقتصادية في كافة محافظات المملكة بحيث يستهدف البرنامج ما نسبته 35 بالمئة من الإناث و 7 بالمئة من القادرين على العمل من منتفعي صندوق المعونة الوطنية. وقد بلغ عدد عقود العمل الإجمالي خلال عام 2023 ما مجموعه 18,972 عقد عمل 9,120 ذكر و9,852 أنثى بنسبة بلغت 52 بالمائة في حين بلغ عدد العقود للاشخاص المنتفعين من صندوق المعونة الوطنية ما مجموعه 1,230 عقد عمل وصل عدد الاناث ما مجموعه 616 عاملة.

1.10.د. يقدم صندوق المعونة الوطنية برامج التدريب المهني لأبناء الأسر المنتفعة من الصندوق بحيث يستهدف افراد الأسر المنتفعة من الصندوق من القادرين على العمل والانتاج وذلك تمهيداً لادماجهم في سوق العمل وبما يمكن افراد هذه الاسر على تحسين المستوى الاقتصادي لأسرهم سعياً لإخراجهم من دائرة الفقر والحاجة، حيث يقوم الصندوق بدفع تكاليف التدريب والتأهيل لدى الجهات المختصة لأبناء الأسر المنتفعة وبما يمكنهم على الحصول على عمل مناسب بالإضافة إلى منح مبلغ شهري مقطوع أثناء فترة التدريب مقداره (خمسون) ديناراً شهرياً للملتحقين من أبناء الأسر المنتفعة في برامج التدريب والتأهيل ولمدة لا تزيد عن ستة شهور. كما يقدم الصندوق برنامج دعم تشغيل المنتفعين من الصندوق من خلال تقديم الإعانات المالية لدعم برامج تشغيل أبناء الأسر المنتفعة من الصندوق من خلال التزام الصندوق بدفع تكاليف اشتراك أبناء الأسر المنتفعة الملتحقين بالعمل في منشآت ومؤسسات القطاع الخاص في الضمان الاجتماعي ولمدة عامين كاملين.

دعم أنشطة تطوير ريادة المرأة في مجال الأعمال والمشاريع والوصول إلى الأسواق

2.10.أ.تم اطلاق السياسة العامة لريادة الأعمال والخطة الاستراتيجية الوطنية (2021-2025) التي تهدف إلى تعزيز الريادة بما يدعم أعمال الرياديين والرياديات في الاردن وذلك من خلال بتنظيم البيئة التشريعية لريادة الأعمال بالتنسيق مع كافة الجهات وتشجيع الاستثمار في الشركات الريادية الاردنية وإزالة العوائق أمام المراة حيث تستهدف مشاريع السياسة ضمن خطتها الاستراتيجية الوصول إلى 30 بالمائة من المستفيدات الاثاث من المشاريع المنوي العمل عليها مثل الجاهزية للاستثمار وتطوير الأعمال، حاضنات الاعمال ومشاريع التمويل والنفاذ إلى الاسواق كما تضمن مشاريع تتعلق بالانشطة اللامنهجية في الجامعات وتدريب الخريجين في الشركات الناشئة وتطوير مناهج ريادة الأعمال في الجامعات إضافة لبناء شبكات ريادية في أربع محافظات لدعم البيئة الريادية.

2.10.ب. يقدم صندوق التنمية والتشغيل مجموعة من الخدمات التمويلية مثل برنامج تمكين المرأة الأردنية الذي يهدف إلى تمكين النساء في كافة محافظات المملكة من أجل مساعدتها على إنشاء مشروعها الجديد بهدف تحسين المستوى المعيشي والاقتصادي للمرأة ولأسرتها، وتشجيع المرأة على العمل الحر والاعتماد على مبدأ التشغيل الذاتي، وبشروط ميسرة تتضمن فترة سداد تصل إلى 84 شهر وبفترة سماح تصل إلى 12 شهر كما يقدم الصندوق من خلال برنامج دعم وتمويل الشابات والشباب الأردنيين الحاصلين على شهادات مهنية من ابناء المحافظات من اجل انشاء مشاريع صغيرة خاصة بهم بمختلف المجالات المهنية والحرفية والتقنية والمساهمة في دعمهن ماليا لتسريع نموهم في سوق العمل. ويدعم الصندوق هذه البرامج بمجموعة من الخدمات غير التمويلية تتضمن تدريب وتمكين الفئات المستهدفة على العمل الإنتاجي لصقل مهاراتهم وتمكينهم من إنجاح مشاريعهم كما يقدم الصندوق خدمات إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع المتقدمة للحصول على التمويل.

2.10.ج. أنجزت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع الشركاء الوطنيين من خلال برنامج المشرق الممول من البنك الدولي الدراسة الشمولية للآثار الاقتصادية والاجتماعية للتمويل الأصغر على النساء لتقديم توصيات تسهم في تفعيل دور مؤسسات التمويل الأصغر. حيث

[37] وزارة العمل

كشفت أن القروض الصغيرة تستخدم في الغالب للنفقات الاستهلاكية بدلا من ريادة الأعمال. كما كشفت النتائج الأولية أن 7 بالمائة فقط من النساء المقترضات ينتهي بهن المطاف في عمل تجاري، وأن هؤلاء يوظفون في المتوسط 1.2 شخصًا إضافيًا.

إدخال أو تعزيز برامج الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات (مثل التحويلات النقدية للنساء اللاتي لجيهن اطفال وخطط ضمان الاشغال العامة/ التوظيف للنساء في سن العمل ومعاشات كبيرات السن)

3.10.أ.1. صدر قانون التنمية الاجتماعية لعام 2024 ليشكل نقلة نوعية في عمل الوزارة حيث حدد مهامها بالمساهمة والتنسيق مع الجهات المختصة لتوفير خدمات الرعاية والحماية والتنمية الاجتماعية وتعزيز الإنتاجية والدعم للفئات المحتاجة. إضافة إلى المساهمة في رصد الظواهر الاجتماعية وتنفيذ السياسات العامة في هذه المجالات وضبط وتنظيم عملية تقديم خدمات الرعاية والحماية والتنمية الاجتماعية والدعم للأطفال المحتاجين للحماية والرعاية، والأطفال في عمر الحضانة، ولكبار السن والأحداث والنساء المعرضات للخطر وضحايا جرائم الاتجار بالبشر والاشخاص ذوي الاعاقة والمتسولين وأفراد المجتمع المحلي واي فئة أخرى تحددها الوزارة.

3.10.أ.2. ولحماية حقوق المطلقات والأرامل من النساء تم تعديل قانون الضمان الاجتماعي لعام 2023 حيث نص على أنه " اذا طُلقت البنت أو الأخت أو ترملت بعد وفاة أحد والديها أو شقيقها يعاد توزيع الراتب اعتباراً من الشهر التالي للشهر الذي وقع فيه الطلاق أو الترمل وتسري أحكام هذه الفقرة على الحالات الواقعة قبل سريان أحكام هذا القانون المعدل.

3.10.ب. ركزت رؤية الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية 2019-2025 على تمتع جميع الاردنيين بحياة كريمة وبيئة عمل لائقة وخدمات اجتماعية ممكّنة. وقد شملت الاستراتيجية على ثلاثة محاور أساسية هي محور كرامة الذي يعنى بالمساعدات الاجتماعية ومحور تمكين الذي يركز على تقديم الخدمات الاجتماعية للفئات الأكثر هشاشة وتمكين المرأة وحماية الفتيات ومحور يعنى بالعمل اللائق والضمان الاجتماعي، وقد تم استحداث محورا رابعا يعني بالاستجابة للازمات والصدمات.

3.10.ج. وفي إطار استجابة وزارة التنمية الاجتماعية لأهداف التنمية المستدامة تم إعداد الخطة الاستراتيجية للسنوات 2022-2026 التي جاءت لتنسجم مع مسارات التحديث الاقتصادي والسياسي وتحديث القطاع العام.حيث جاء تعزيز الإدماج الاجتماعي للفئات المحتاجة للحماية والرعاية أحد أهم الأهداف الاستراتيجية بالإضافة إلى العمل على رفع القدرة المؤسسية للوزارة، وتحسين الخدمات المقدمة للفئات المستهدفة في المجتمعات المحلية. وتسعى هذه الاستراتيجية إلى معالجة التحديات التي تواجه تقديم خدمات الرعاية من خلال التركيز على الأولويات، حيث ركزت على العمل على تقديم خدمات الإدماج الاجتماعي وبدائل الإيواء للفئات المستهدفة، والتوسع في تقديم الخدمات لحالات العنف المبني على النوع الاجتماعي، ودعم وتمكين الأسر الفقيرة، وتمكين المراكز والمكاتب والجمعيات التي تشرف عليها الوزارة لتنمية المجتمعات المحلية.

3.10.د. وفي إطار عمل صندوق المعونة الوطنية الذي يهدف الى تأمين الحماية والرعاية للأسر الفقيرة والمحتاجة ورفع مستوى معيشتها من خلال تقديم المعونات المالية الشهرية والطارئة والمساعدة في تنمية مهارات وقدرات أفرادها القادرين على العمل تمهيداً لدمجهم في سوق العمل والإنتاج بما يكفل الاستمرار في تأمين الاحتياجات الاساسية لهذه الاسر، وكذلك السعي إلى تحويل أفرادها من متلقين للمعونة إلى أفراد منتجين وذلك من خلال دعم وتوفير برامج التدريب المهني وبرامج التشغيل والتأهيل الجسماني الخاصة بأبناء الأسر المحتاجة.

3.10.هـ. يقدم صندوق المعونة الوطنية مجموعة من البرامج ومنها برنامج المعونة المالية الشهرية الذي يقدم مبالغ شهرية للأسر الفقيرة ويتم تحديد مقدار المعونة الشهرية ومدة منحها وفقاً لفئة وعدد أفراد الاسرة المستحقين للمعونة تبعاً أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية، وبلغ عدد الفئات التي يقدمها الصندوق معونات مالية شهرية لِ 16 فئة رئيسة مقسمة الى قسمين رئيسيين؛ الأول يختص ببرنامج المعونة المالية المتكررة والذي يتم من خلاله منح المعونات المتكررة لفئات محددة مثل أسر الأيتام، والمرأة التي لا عائل لها وأسرتها، والمصابين بالعجز الدائم وأسرهم، والمسنون وأسرهم، والمطلقات، والأسر التي ترعى ذوي الإعاقة. أما القسم الثاني فيقدم المعونات المالية المؤقتة للفئات التي تمر بظروف مؤقتة مثل؛ اسر العاجزين مادياً، واسر الأحوال الشخصية الخاصة، والمصابين بالعجز الكلي المؤقت وأسرهم، وأسر السجناء، والخارجون من السجن، وأسر الغائبين والمفقودين، والأسر البديلة، والحالات الانسانية.كما يقدم الصندوق برنامج الدعم النقدي الموحد وهو برنامج (مستحدث) يتم من خلاله منح مساعدات منتظمة (شهرية) للاسر الفقيرة والمحتاجة من فئات الفقراء العاملون الذين تقل دخولهم عن معدل الأجور والرواتب على مستوى المملكة والفقراء فقر نسبي الذين لديهم مستوى عالي من العجز المادي وذلك وفقا لمعادلة الاستهداف التي تستند على 57 مؤشر.

11. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين الوصول إلى الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات؟

أخرى:تحسين الوصول إلى خدمات الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات

1.11.أ. لتحسين الوصول إلى الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات؛ صدر القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية لعام 2023 حيث أجاز استخدام الوسائل الإلكترونية والتقنيات الحديثة في جميع الإجراءات أمام المحاكم الشرعية والنيابة العامة الشرعية ما يساهم في الوصول للعدالة للفئات المهمشة من النساء.

1.11.ب. يقدم صندوق تسليف النفقة -والذي تقترب موازنته السنوية من المليوني دينار- خدمات تسليف النفقة عند تعذر تحصيلها من المحكوم عليه وفق الحكم القضائي بالنفقة أو القرار معجل التنفيذ بالنفقة أو السند أو الاتفاقية المتضمنة استحقاق النفقة والمصادق عليها من المحاكم الشرعية بما في ذلك الأحكام الأجنبية التي اكتسبت صيغة التنفيذ. كما يقدم الصندوق خدمة تسليم النفقات من خلال بطاقة إلكترونية (بطاقة العون) دون الحاجة لمراجعة الصندوق لتسلم الأموال ومن الإنجازات المهمة إصدار بطاقة الأسرة الإلكترونية لتمكين المحكوم لهم في المحاكم الشرعية من إ ستيفاء المبالغ المحكوم بها وخاصة نفقات الأطفال والتعليم وذلك من خلال أجهزة الصراف الآلي ونقاط البيع المباشر دون الحاجة إلى المراجعة المتكررة للمحاكم وأقسام التنفيذ.

تقديم او تعزيز التحويلات النقدية للأسر التي لديها أطفال والتي تعطي الأولوية للنساء بصفتهن مستفيدات (مثل بدلات إعالة الأطفال والعلاوات العائلية والتحويلات النقدية المشروطة او غير المشروطة)

2.11.أ. عملت الحكومة على توفير الدعم النقدي الحكومي للأسر الفقيرة وتم العمل على جملة الإجراءات التي تقوم بها لدعم الأسر الفقيرة ومن خلال الدعم الموجه لمادتي الوقود والخبز وتوجيه الدعم لمستحقيه وخاصة الأطفال المحتاجين فقد اتخذ قرار بأن يتم صرف الدعم الموجه للأطفال للأم الحاضنة لأولادها وذلك في حالات الانفصال والطلاق ووجود نزاع قضائي بينهما.

2.11.ب. استخدم صندوق المعونة الوطنية في تقديم مساعداته المالية والنقدية نهجًا مستهدفًا في برامج التحويلات النقدية لضمان وصول المساعدة المالية إلى الفئات الأكثر عرضة للخطر، بما في ذلك الأسر التي تقودها نساء. يهدف هذا النهج إلى معالجة الجوانب المتعددة للفقر، مع التركيز على الأسر التي لديها أطفال، وكبار السن، وتلك التي تترأسها نساء. حيث شكلت الأسر التي ترأسها نساء ما نسبته 66 بالمائة من الأسر المستفيدة من برنامج المعونات الشهرية كما أن أكثر من 50 بالمائة من الأفراد المستفيدين من برنامج التحويلات النقدية هم من الإناث.

تحسين الحصول على الحماية الاجتماعية للفئات الاخرى من النساء المهمشات

3.11.أ . كان للجائحة دور في تحفيز الابتكارات المراعية للمنظور الجنساني فضلاً عن التحولات طويلة المدى في سياق الحماية الاجتماعية لتعزيز ضمان حصول المرأة على الدخل. حيث تم زيادة عدد المستفيدين من برامج التحويلات النقدية التي يقدمها صندوق المعونة الوطنية من خلال استحداث برامج جديدة مؤقتة تشمل المتضررين من الجائحة نتيجة تضرر قطاعات العمل غير المنظم (عمال المياومة) حيث استفادة 250 ألف أسرة من هذه البرامج وبعدد أفراد يزيد عن مليون فرد نصفهم من النساء.

3.11.ب. اعتمد صندوق المعونة الوطنية لآليات الدفع الإلكتروني والذي ساعد على سرعة الاستجابة للأزمة كوفيد-19 من ناحية المدفوعات، حيث تم اعتماد الدفع من خلال المحافظ الإلكترونية لبرنامج الدعم النقدي الطارئ (للأسر المتضررة) وبرنامج الدعم التكميلي المرحلة الثانية وذلك لإمكانية فتح حساب المحفظة الإلكترونية عن بعد من خلال التطبيقات الالكترونية

3.11.ج. في ظل جائحة كوفيد-19 ولتيسير عمل المرأة صدرت تعليمات رقم (3) لسنة 2020 (تعليمات الإجراءات والتدابير اللازمة لتنظيم العمل المرن (العمل عن بعد) لسنة 2020 بموجب أمر الدفاع رقم (6) والتي اتاحت المجال لجميع العاملين بالعمل عن بعد بما يتيح فرص أكبر للنساء لتسهيل عملها وتجنب انسحابها

3.11.د. لتوفير أفضل خدمات الرعاية الصحية خلال الجائحة تم العمل على اعتبار بطاقات التأمين الصحي فعالة بغض النظر عن تاريخ انتهاء التجديد خلال فترة جائحة كورونا لجميع القاطنين على أرض المملكة.

12. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين النتائج الصحية للنساء والفتيات في بلدك؟

تعزيز حصول النساء على خدمات صحية من خلال توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة أو خدمات الصحة العامة

1.12.أ. تضمنت الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 محورا يتعلق بضمان توفير الاحتياجات الخاصة بصحة المرأة والفتيات الجسدية والنفسية خاصة المتعلقة منها بالصحة الجنسية والإنجابية وتمكين النساء والفتيات من الحصول بشكل افضل على الخدمات الصحية وخدمات تنظيم الأسرة. وقد عنيت الخطة التنفيذية لهذه الاستراتيجية بوضع المبادرات المعنية بتحقيق محور الحقوق

الانسانية من خلال مراجعة السياسات والتشريعات الداعمة لمفاهيم الصحة الإنجابية والجنسية لكافة الفئات وتقييم أثر تطبيقها بما في ذلك في الأزمات والطوارئ .

1.12.ب. تمثل الصحة الانجابية والجنسية أحد أهم محاور الاستراتيجية الوطنية للسكان (2021-2030)، وتم تحديد الهدف العام والأهداف الفرعية لهذا المحور والتي استهدفت الوصول للرفاه الصحي من خلال تحقيق التغطية الصحية الشاملة والتأمين الصحي الشامل وضمان الحصول على معلومات وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية لكافة السكان، وتعزيز أنماط الحياة الصحية السليمة بما يضمن السيطرة على الأمراض المزمنة والسُمنة ومحاربة التدخين. وفيما يتعلق بالسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالحمل الأمن؛ فقد تم تضمين الاستراتيجية الوطنية للصحة 2023-2025 محورا متعلق بالحمل الآمن.

1.12.ج. قام المجلس الأعلى للسكان بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان بإعداد وبدء تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية والجنسية للأعوام (2020-2030)، كاول استراتيجية وطنية تتناول جميع مكونات الصحة الإنجابية (الأمومة الآمنة، مرحلة الاستعداد للزواج وفحوصات ما قبل الزواج، الأمراض المنقولة جنسياً، سرطانات الجهاز التناسلي، تنظيم الأسرة، العنف القائم على أساس الجنس، العقم، سن الأمل)، وتمثلت رؤية الاستراتيجية في الإتاحة الشاملة لكل منتفع لخدمات ومعلومات الصحة الانجابية والجنسية المتكاملة. كما تتبنى الاستراتيجية الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة (2015 - 2030) والمعنى بالصحة إضافة إلى مستهدفات الاستراتيجية الدولية لصحة الأم والطفل والمراهقات (كل أم وكل طفل 2015 - 2030) وكذلك مستهدفات الخطة الاستراتيجية العربية متعددة القطاعات لصحة الأمهات والأطفال والمراهقات ومستهدفات الإطار المفاهيمي الإقليمي لدمج الصحة الانجابية والجنسية في الرعاية الصحية الأولية.

توسيع خدمات صحية محددة للنساء والفتيات، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، وخدمات صحة الأم، وخدمات فيروس نقص المناعة البشرية.

2.12.أ. حقق الأردن إنجازات مهمة في مجال الصحة الإنجابية، سيما خفض معدل وفيات الأمهات، من خلال تقديم الرعاية الصحية المتقدّمة للأمهات في المستشفيات، وتعمل وزارة الصحة جاهدة للارتقاء بنوعية الخدمات الصحية المقدمة بشقيها الوقائي والعلاجي، ورفع مستوى خدمات الصحة الإنجابية؛ تنفيذاً لأهداف الأجندة الوطنية، حيث توفر الوزارة مستشفيات معنية بتقديم الخدمات الصحية للنساء فقط كما يتم تقديم خدمات الأمومة والطفولة وتنظيم الاسرة مجاناً في مراكز الرعاية الصحية الأولية التابعة لوزارة الصحة، التي تغطي جميع مناطق المملكة من خلال 524 مركزاً تقدم خدمات رعاية الأم اثناء الحمل وما بعد الولادة ورعاية الطفل حتى عمر 6 سنوات بالاضافة إلى تقديم خدمات تنظيم الاسرة والمشورة والتثقيف الصحي، وخدمات تقديم المطاعيم للحوامل والأطفال والتحري عن العنف الأسري.

2.12.ب. تم تعزيز برامج الصحة الإنجابية الموجهة للشباب واليافعين، من خلال إنشاء عيادات صحية صديقة للشباب، وبدء العمل على تضمين مفاهيم الصحة الإنجابية ضمن المناهج الدراسية، وإنشاء منصات المعرفة الرقمية لضمان حصول الشباب واليافعين واليافعات على المعلومات الموثوقة المرتبطة بالتربية الجنسية وقضايا الصحة الإنجابية، ولكن توجد تحديات أمام تعزيز خدمات الصحة الإنجابية والجنسية، فرغم الانخفاض الذي حصل في الحاجة غير الملباة عند الزوجين لتنظيم الأسرة إلا أن إرتفاعاً قد حصل في استخدام الوسائل التقليدية لتنظيم الحمل والإنجاب، حيث بلغ 22بالمائة[38] ، إلى جانب ضعف الخدمات المتاحة للمرأة ذات الإعاقة.

2.12.ج. تم إجراء تعديلات على نظام التأمين الصحي المدني لزيادة قاعدة النساء اللواتي يشملهم التأمين الصحي المدني بحيث يتم شمول البنات الأرامل والاخوات الأرامل والمطلقات (العاملات وغير العاملات) كما تقدم وزارة الصحة الخدمات الصحية للمواطنين واللاجئين السوريين في المناطق النائية، وتوسعت وزارة الصحية في تقديم خدمات الأمومة والطفولة لتشمل بعض المراكز الصحية الفرعية في إقليم الشمال والوسط لضمان الوصول إلى المواطنين في كافة المناطق خاصة النائية منها والوصول إلى اللاجئين السوريين، مثل التطعيم، ورعاية الحامل، والنفاس وتنظيم الأسرة، وتم اعتماد وتأسيس مراكز تحويلية شاملة في جميع المحافظات وتزويدها بالأجهزة والأدوات الطبية اللازمة لتقييم ومتابعة حالات الحمل ذات الخطورة العالية.

2.12.د. يواصل المجلس الأعلى للسكان العمل التشاركي مع الجهات ذات العلاقة باستخدام البيانات والأدلة لتنوير السياسات والإستراتيجيات والبرامج وكسب التأييد لها من أجل تعزيز خدمات الصحة الإنجابية المقدمة لكافة الفئات السكانية بما فيها غير الأردنيين واللاجئين، بما يساهم في تسريع تحقيق الأصفار الثلاثة ضمن التزامات قمة نيروبي 2019 وبرنامج عمل السكان والتنمية 25+ وغايات الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة 2030، والتي تتضمن إنهاء وفيات الأمهات التي يمكن الوقاية منها، وإنهاء الاحتياجات غير الملباة لتنظيم الأسرة،

[38] بحسب بيانات المجلس الاعلى للسكان

2.12.هـ. تم إنشاء نظام وطني للرصد والاستجابة لوفيات الأمهات بهدف رصد حالات الوفيات للنساء في سن الإنجاب فور حدوثها ومعرفة الأسباب والعوامل المساعدة التي أدت إلى الوفاة وتحديد التوصيات والاستجابة لمنع حدوث وفاة مشابهة. كما قامت وزارة الصحة أيضا ومن ضمن خططها التنفيذية بعقد مجموعة من البرامج التي تستهدف الأزواج وتزويدهم بالخدمات ومعلومات تساعدهم في اتخاذ قراراتهم الإنجابية في مختلف مناطق المملكة.

تقديم تدريب على مراعاة المنظور الجنساني لمقدمي الخدمات الصحية

3.12.أ.عملت وزارة الصحة كذلك على رفع كفاءة وقدرة مقدمي خدمات الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة مما ينعكس ايجاباً على جودة الخدمة المقدمة للنساء حيث تم تحديث الأدلة التدريبية حول جميع الأنظمة المستخدمة في تزويد وسائل تنظيم الأسرة، وإصدار تعليمات ارشادية وتدريب مقدمي ومقدمات خدمات الأمومة والطفولة حول مشورة تنظيم الأسرة كما تم اعداد دليل خدمات الصحة الانجابية وتنظيم الاسرة في العام 2023 كما تم تزويد كافة القطاعات الصحية الحكومية والمراكز الخاصة بوسائل تنظيم الأسرة الحديثة وتم بناء قدرات الكوادر الطبية على التعامل مع حالات اكتئاب ما حول الولادة والصحة النفسية للمرأة وأسرتها.

3.12.ب. تم تحديث الأدلة التدريبية حول جميع الأنظمة المستخدمة في تزويد وسائل تنظيم الأسرة، وإصدار تعليمات إرشادية وتدريب مقدمي ومقدمات خدمات الأمومة والطفولة حول مشورة تنظيم الأسرة. رفع كفاءة وقدرة مقدمي خدمات الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة مما ينعكس ايجاباً على جودة الخدمة المقدمة للنساء بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية تم بناء قدرات الكوادر من مقدمي الخدمة في وزارة الصحة من كلا الجنسين على التعامل مع حالات اكتئاب ما حول الولادة و الصحة النفسية للمرأة وأسرتها، وإعداد سياسة " العدالة وتكافؤ الفرص في تخطيط وتنفيذ برامج التدريب والتطوير المهني المستمر في وزارة الصحة لعام 2023 يستهدف النساء العاملات في وزارة الصحة تخصص صحي ، بالإضافة إلى العاملين والعاملات في الوزارة من ذوي الإعاقة.

3.12.ج. نظم معهد العناية بصحة الأسرة سلسلة ورش خاصة برفع وعي المقبلين على الزواج، بأهمية التخطيط المسبق للأحمال، واستخدام وسائل تنظيم الأسرة الحديثة للمباعدة بين الأحمال. وتقوم الوزارة أيضا بالتوعية في مجال الممارسات الضارة وخاصة بين فئة الشباب لا سيما تلك المتعلقة بالتدخين والكحول والمخدرات والسلامة على الطرق.

13. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين نتائج ومهارات تعليم النساء والفتيات، بما في ذلك في القطاعات التي تعاني من ضعف التمثيل؟

تعزيز المناهج التعليمية لزيادة مراعاة المنظور الجنساني والقضاء على التحيز، على جميع مستويات التعليم

1.13.أ. تضمنت الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025 وخطتها التنفيذية مبادرات تتعلق بمراجعة المناهج المدرسية للمراحل المختلفة من منظور النوع الاجتماعي بهدف معالجة الصور النمطية والأعراف السلبية المرتبطة بأدوار المرأة والرجل في المجتمع، وتطوير قدرات المعلمين والمعلمات حول المنهجيات التي تراعي الفوارق بين الجنسين وتطوير وتقوية المبادرات والتحالفات التي تستهدف الفتيان والفتيات بخطاب إيجابي حول المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وإطلاق حملات توعية حول أهمية المشاركة المدنية للمرأة تتضمن نماذج نسائية مؤثرة، وتطوير مواد تعليمية وتعريفية موجهة للقطاعين العام والخاص لمعالجة الصور النمطية والأعراف الاجتماعية السلبية الخاصة بالنوع الاجتماعي

1.13.ب. تمثل استراتيجية تعميم قضايا المساواة بين الجنسين في التعليم 2018-2025التي تتابع تنفيذها وزارة التربية والتعليم تجسيدا لالتزام الوزارة بتحقيق هدف "التعليم للجميع"، بدءًا من إطار عمل داكار عام 2000، الذي نصّ على" الالتزام بتحقيق أهداف وغايات التعليم للجميع بالنسبة لكل مواطن وكل مجتمع"، مروراً بالأهداف الإنمائية للألفية والتى ركزت في الهدف الثالث على "تعزيز المساواة بين الجنسين". وتنفيذا للهدفين الرابع والخامس من أهداف التنمية المستدامة المتضمنة "التعليم الجيد" و" المساواة بين الجنسين"، ومنح فرص التعليم لكل من يعيش على أرض الوطن، بغضّ النظر عن العرق والدين والجنس والحالة الجسدية.

1.13.ج. لتعزيز نظام التعليم المراعي للنوع الاجتماعي يقوم المركز الوطني لتطوير المناهج بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم من خلال تشكيل مجموعة عمل من وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج لتطوير أداة خاصة بمراجعة المناهج لتكون مستجيبة للنوع الاجتماعي حيث تم تضمين مفاهيم عدم التمييز والمساواة بين الجنسين بشكل مباشر في المنهاج حيث من خلال مراجعة كافة الكتب والمناهج للتاكد من عدم التمييز في الادوار بين الجنسين وارالة الصور النمطية السلبية من كافة المناهج والكتب المطورة

توفير التدريب المتعلق بالمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان للمعلمين وغيرهم من المهنيين في مجال التعليم

2.13.أ. يتم دعم تنفيذ استراتيجية تعميم قضايا المساواة بين الجنسين في التعليم من خلال إدماج النوع الاجتماعي في استراتيجيات التعليم وتدريب المعلمين/ات على مفاهيم النوع الاجتماعي من خلال عقد العديد من البرامج التدريبية وورش العمل للمعلمين والمعلمين ومدراء المدارس كما يتم

استهداف كافة رتب المعلمين لتدريب بعنوان " ادماج النوع الاجتماعي في التعليم والبيئة المدرسية" يتضمن قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي في جميع المدارس الحكومية لصقل مهاراتهم في التفريق ما بين العنف والعنف القائم على أساس الجنس.

2.13.ب. تم إعداد دليل تدريبي خاص بعنوان "إدماج النوع الاجتماعي في التعليم والبيئة المدرسية" حيث يتميز هذا الدليل بتطوير آليات المعلم/ة باستراتيجيات التعليم من منظور النوع الاجتماعي وتحسين معرفتهم بالمفاهيم المرتبطة به مثل العنف القائم على أساس الجنس الأنماط المجتمعية الإيجابية حول هذه المفاهيم.

اتخاذ تدابير لزيادة وصول الفتيات إلى التعليم والتدريب التقني والمهني (TVET)، وبرامج تنمية المهارات

3.13.أ. يهدف برنامج التشغيل الوطني التابع لوزارة العمل إلى تحفيز القطاع الخاص على توفير فرص عمل لتشغيل الأردنيين والأردنيات الباحثين عن العمل في جميع القطاعات والأنشطة الاقتصادية وفي كافة محافظات المملكة بحيث يستهدف البرنامج ما نسبته 35 بالمائة من الاناث و 7 بالمائة من القادرين على العمل من منتفعي صندوق المعونة الوطنية. وقد وصل عدد عقود العمل خلال عام 2023 ما مجموعه 18,972 عقد منهم 9,120 عقد لذكور و 9,852 عقد للاناث وبنسبة بلغت 52 بالمائة لصالح النساء في حين بلغ عدد المنتفعين من صندوق المعونة الوطنية 1,230 عقد عمل منهم 616 للاناث.

3.13.ب. تعمل مؤسسة التدريب المهني بالتعاون والشراكة مع القطاع الخاص بانشاء المراكز المهنية المتميزة ويستهدف المشروع استحداث وتطوير مراكز تميز لإعداد كفاءات حسب احتياجات سوق العمل يدعم تدريب الفتيات والنساء. ويتم تنفيذ هذا المشروع بشراكة استراتيجية مع القطاع الخاص تتميز بتنوع وتخصصية البرامج التدريبية (المركز المتميز لصيانة السيارات الكهربائية والهجينة والآليات الثقيلة، المركز المتميز للصناعات الجلدية، المركز المتميز للمجوهرات، المركز المتميز للمخبوزات، المركز المتميز للصناعات الدوائية السائلة، المركز المتميز للمحيكات وتصميم الأزياء).

3.13.ج. تعمل مؤسسة التدريب المهني على استحداث معاهد تدريب مهني بمواصفات عالمية وتطوير البنية التحتية واستحداث وتطوير عدد من المشاغل التدريبية مثل إنشاء المعهد الأردني المغربي المتكامل ومعهد تدريب مهني البادية الشمالية/ المرحلة الأولى، المعهد الزراعي في الأغوار الشمالية/ المرحلة الأولى، إضافة إلى العمل على استحداث وتطوير البنية التحتية لعدد من المعاهد، استحداث وتطوير (10) مشاغل تدريبية تخدم البيئات المحيطة وتستهدف العاطلين عن العمل وذوي الدخل المحدود خاصة من فئة النساء.

14. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك لضمان أن يكون التعافي الاقتصادي من جائحة كوفيد-19 موجَّهاً نحو سد الفجوات بين الجنسين من حيث الفقر أو التوظيف أو الحماية الاجتماعية أو التعليم أو الصحة أو جميعها التي تسببت الجائحة في تفاقمها؟

1.14.أ. تمكّن الأردن من الاستجابة سريعاً لمواجهة جائحة كوفيد-19 خاصة في مجال الحماية الاجتماعية؛ بسبب عدة تطورات هيكلية شهدها القطاع خلال السنوات الأخيرة وكان من أهمها:- التوسع في أعداد المنتفعين والمنتفعات من صندوق المعونة الوطنية، -إطلاق الاستراتيجية الوطنية للحمايةل الاجتماعية 2019-2025 والتي ساهمت في إنضاج نظام الحماية الاجتماعية وتمكينه من الاستجابة السريعة للأزمات، - واعتماد السجل الوطني الموحد، بالإضافة إلى تطوير نظام استهداف وطني جديد لتقديم الدعم الحكومي يستند إلى مؤشرات الفقر متعدد الأبعاد. كما ساعد على الاستجابة للجائحة تشكيل الحكومة الأردنية في بداية الأزمة لجنة الحماية الاجتماعية التي ساهمت بشكل كبير في تنسيق جهود مختلف المؤسسات المبذولة في الاستجابة للجائحة ومتابعة الإنجاز الكلي من أجل توسيع نطاق التغطية لشريحة أكبر من الأسر التي تأثرت بالجائحة.

1.14.ب. سعت الحكومة إلى الارتقاء بمستوى استجابة الرعاية الصحية بزيادة قدرات المستشفيات، وإنشاء ستة مستشفيات ميدانية واستئجار المستشفيات الخاصة لتقديم خدمات الدعم الصحي لدعم المصابين بوباء كورونا. كما تم زيادة قدرات نظام الرعاية الصحية بنسبة 300 بالمائة، ووضعت الحكومة استراتيجية رصد وتتبع لتمكينها من إجراء تقييم مستمر لانتقال المرض وتوفر المختبرات وزيادة الطواقم الطبية والتمريضية وتوفير اللقاح بإعطاء الأولوية للفئات الضعيفة وحملة توعية لضمان الإحاطة بالبرنامج الوطني للتطعيم للمقيمين واللاجئين

1.14.ج. بحسب المرصد العالمي للاستجابة المعنية بالنوع الاجتماعي للجائحة المتضمن وثيقة بيانات المنطقة العربية، اتخذت الأردن ما مجموعه 25 إجراءً للاستجابة للجائحة 7 إجراءات منها جاءت مراعية للنوع الاجتماعي 5 في مجال العنف ضد المرأة وإجراء واحد لكل من الأمن الاقتصادي للمرأة، وعمل رعاية غير مدفوع الأجر.

2.14.أ. تم إعداد ملحق للاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن(2020-2025) للاستجابة لجائحة كوفيد-19 ليتم دمج الآثار المتفاوتة التي أحدثتها الجائحة على مختلف فئات النساء والفتيات والاستجابة لها ضمن الأولويات والنتائج الأربع الأساسية والمترابطة التي تسعى

الاستراتيجية الوطنية للمرأة إلى تحقيقها؛ حيث قدم الملحق توصيات بشأن كيفية التعامل مع الآثار التي تُحدثها الجائحة، والتي تتقاطع مع منظور النوع الاجتماعي وذلك من خلال مبادرات الاستراتيجية، بتنفيذ مبادرات جديدة لتحقيق نوع من التعافي الشمولي الذي يستطيع التصدي بطريقة فاعلة، للآثار المتفاوتة التي أحدثتها وتحدثها الجائحة، ومواجهة أوجه عدم المساواة المبنية على أساس الجنس، إضافة إلى مواجهة الأدوار النمطية والعنف المبني على أساس الجنس بهدف ضمان التعافي الاجتماعي والاقتصادي للنساء والفتيات من مختلف المجموعات والفئات. وعليه تم اعداد الخطة التنفيذية للاستراتيجية 2023-2025 تضمنت مبادرات تعنى بالاستجابة لآثار الجائحة على النساء والفتيات خاصة الفئات الهشة.

2.14.ب. وحول الآلية او وسائل الرصد التي تم وضعها؛ فقد تضمنت الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2023-2025 تنفيذ مبادرات لتحقيق نوع من التعافي الشمولي ما يساهم في التصدي بطريقة فاعلة للآثار المتفاوتة التي أحدثتها وتحدثها الجائحة، ومواجهة أوجه عدم المساواة المبنية على أساس الجنس، إضافة إلى مواجهة الأدوار النمطية والعنف المبني على أساس الجنس بهدف ضمان التعافي الاجتماعي والاقتصادي للنساء والفتيات من مختلف المجموعات والفئات، وعليه وبهدف توحيد الجهود نحو تحقيق أهداف الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن يتم متابعة تنفيذها وتقييم سير التقدم المحرز من خلال إجراء مراجعة دورية وتحديث مؤشرات الخطة نحو تحقيق التدخلات حسب المحاور الرئيسية؛ بحيث يتم تحديث المؤشرات بما ينسجم مع المؤشرات المحدّثة من قبل وزارة التخطيط والتعاون الدولي والجهات ذات العلاقة الى جانب مُسوحات دائرة الإحصاءات العامة. وسيتم إصدار تقرير تقييم يبين مستوى التقدم في تنفيذ التدخلات والمبادرات ومدى فعالية المبادرات والمشاريع وأولويات التمويل في تحسين مؤشرات النتائج ومن ثم مشاركة نتائج تقرير المتابعة والتقييم مع اللجنة الوزارية لتمكين المرأة ومع مختلف الجهات ذات العلاقة لتحديد الخطوات التصحيحية اللازمة. وقد صنفت المؤشرات المرصودة؛ حسب الهدف والمخرج والتدخلات والتي سيتم رصد التغيُّر فيها لأغراض المتابعة والتقييم للخطة. ونشير إلى أن هناك مجموعة من المؤشرات الضرورية لرصد التقدم المحرز وسير الإنجاز في البرامج والمشاريع المرتبطة بمحور مجابهة العنف ضد النساء والفتيات إلا أنه لا يتم رصدها حالياً وتحتاج إلى تطوير آليات للمسح والقياس وتخصيص الموارد اللازمة لذلك.

3.14.أ. شكلت الحماية الاجتماعية وخاصة حماية الفئات الأكثر هشاشة وفقراً عنصراً محورياً في استجابة الحكومة لتداعيات الجائحة، من حيث الرعاية والحماية الاجتماعية وشملت جهودها التحويلات النقدية المنتظمة المستمرة والتحويلات النقدية الطارئة التي استهدفت عمال المياومة المتضررين من الإغلاقات. وتم إطلاق برنامج استدامة في 2020 لدعم الأجور ومساهمات الضمان الاجتماعي للعاملين الرسميين العاملين في الشركات المتأثرة من الوباء لمعالجة تأثر القطاع الخاص بالوباء. بالإضافة إلى دعم قطاعات رياض الأطفال من خلال التوسع في دعم الأعمال المملوكة للنساء وتأجيل سداد القروض. وتوسيع استخدام خدمات الدفع الإلكتروني والتمويل الرقمي، متضمنة ما يلي:

3.14.أ.ا. إنشاء صناديق العون الوطني مثل صندوق همة وطن وصندوق حساب الخير لدعم الفئات المتضررة من الأسر وكانت النساء هي الشريحة الأكبر استفادة من هذه الصناديق.

3.14.أ.2. توفير برامج حماية اجتماعية فورية متزايدة مثل التحويلات النقدية عبر المحافظ الالكترونية والتوعية بكيفية إنشاء تلك المحافظ.

3.14.أ.3. توسيع نطاق الحماية لبرامج التكافل الاجتماعي لشمول عدد أكبر من الفئات. - برامج حزم دعم سند (1) .

3.14.أ.4. تم منح الموظفين تأمين بطالة وسند (2) يسمح للأعضاء الأردنيين وغير الأردنيين مشتركي الضمان الاجتماعي باسترداد جزء من مدخرات التأمين ضد البطالة.

3.14.أ.5. برنامج سند(3) يسمح كذلك الأعضاء الطوعيين في لجنة الخدمة الخاصة، بإنفاق سلفة من صناديق التأمين الخاصة بهم، وبرنامج تضامن يستهدف الشركات التي اضطرت إلى خفض الأجور بنسبة 50 في المائة. وهي تهدف إلى الوصول إلى 400,000 أسرة أردنية ضعيفة، بما في ذلك العاملين لحسابهم الخاص وغير النظاميين والعاملين يوميا، وتشمل سكان غزة وأطفال الأمهات الأردنيات.

3.14.أ.6. برنامج تضامن (1): دعم الشركات التي ساهمت في نظام التأمين.وبرنامج تضامن (2): دعم غير المؤمن عليهم، أو للشركات غير المسجلة لدى مؤسسة الضمان الاجتماعي، أو لأولئك الذين استمرت مساهماتهم لمدة تقل عن عام. سيتم منح الموظفين بدل بطالة. بدوره قدم صندوق الزكاة،ل 50,000 أسرة معونة نقدية ومعونة عينية بقيمة إجمالية تبلغ نحو مليون دينار.

3.14.أ.7. في ظل تعذر إتمام المعاملات خلال فترة الحظر خلال فترة الجائحة تم العمل على اعتبار بطاقات التأمين الصحي فعالة لكافة المنتفعين بغض النظر عن تاريخ انتهاء، إضافة إلى توفير خدمات الرعاية الصحية لجميع القاطنين على أرض المملكة خلال الجائحة. الأردن كان من أوائل البلدان على مستوى العالم التي شملت اللاجئين في حملات للتطعيم.

15. في السنوات الخمس الماضية، أي أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وفي أي سياقات أو مواضع محددة، قد أعطتها دولتك الأولوية للعمل؟

التحرش الجنسي والعنف في الأماكن العامة، وفي البيئات التعليمية وأماكن العمل

15.1.أ. لتوفير بيئة في أماكن العمل في القطاع الخاص آمنة لكلا الجنسين وخاصة النساء والفتيات؛ ولتعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة؛ تم تعديل قانون العمل للمعاقبة على التحرش الجنسي من قبل رب العمل الذي يمارس على العامل سلطة تبعية وخضوع (تراجع الفقرة (2.1.أ.)
15.1.ب. وللحماية من التحرش الجنسي في القطاع العام تم تضمين نظام الخدمة المدنية لعام 2020 قواعد السلوك الوظيفي، وواجبات الوظيفة العامة وأخلاقياتها لضمان بيئة عمل آمنة وخالية من التحرش وفقا للنظام، كما عنيت أحكام مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة المقرة من مجلس الوزراء حضر القيام بأي تصرفات أو ممارسات أو أعمال تسيء إلى الأخلاق والآداب والسلوك العامين وممارسة أي سلوك جسدي أو شفهي ذي طبيعة جنسية أو التهديدات المرتبطة به بما يمس كرامة الآخرين ويكون مهينا لهم ويودي إلى إلحاق الضرر الجسدي أو النفسي أو الجنسي بهم.

15.1.ج. وللحد من العنف الذي تيسره التكنولوجيا صدر قانون الجرائم الإلكترونية لسنة ذلك 2023 . الذي عاقب بالحبس "كل من أرسل أو نشر أو أعد أو أنتج أو حفظ أو عالج أو عرض أو طبع أو اشترى أو باع أو نقل أو روج أنشطة أو أعمال إباحية باستخدام الشبكة المعلوماتية أو تقنية المعلومات او نظام المعلومات أو موقع إلكتروني ...، وكل من استخدم الشبكة المعلوماتية أو تقنية المعلومات أو نظام المعلومات أو أنشأ موقعا الكترونيا للتسهيل أو الترويج أو التحريض أو المساعدة أو الحض على الدعارة والفجور أو إغواء شخص آخر أو التعرض للآداب العامة، او إرسال أو اعادة إرسال أو نشر بيانات أو معلومات عن طريق الشبكة المعلوماتية أو تقنية المعلومات أو نظام المعلومات أو الموقع الإلكتروني أو منصات التواصل الاجتماعي تنطوي على أخبار كاذبة تستهدف الأمن الوطني والسلم المجتمعي أو ذم او قدح او تحقير أي شخص وكل من أشاع أو عزا أو نسب قصدا دون وجه حق إلى أحد الأشخاص أو ساهم في ذلك عن طريق الشبكة المعلوماتية أو تقنية المعلومات أو نظام المعلومات أو الموقع الإلكتروني أو منصات التواصل الاجتماعي أفعالا من شأنها اغتيال شخصيته، أو نشر ما من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات أو تستهدف السلم المجتمعي أو الحض على الكراهية او الدعوة إلى العنف أو تبريره أو ازدراء الأديان وعطى القضايا المرتكبة خلافاً لأحكام القانون صفة الاستعجال واعطى للأدلة المقدمة أو المستمدة أو المستخرجة من الأجهزة أو المعدات أو الوسائط أو الشبكة المعلوماتية أو تقنية المعلومات أو نظام المعلومات أو برنامج الحاسوب أو مزود الخدمة حجية الإثبات أمام الجهات القضائية.

15.1.د. نفذت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ووزارة العمل والاتحاد العام للنقابات العمالية حملات توعوية حول حقوق العاملين ضمن قانون العمل بما يحد من العنف والتمييز في بيئة العمل وتوفير بيئة آمنة للمرأة والاشخاص ذوي الاعاقة اضافة إلى عمالة الاطفال وذلك من خلال حملة واعي/ واعية وتم تنظيم حملات إعلامية على المستوى الوطني والمحلي ومن خلال استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والإعلام المرئي والمكتوب وعلى مدار عامي ضمن حملة واعي/واعية 1 في العام 2022، وحملة واعي/ واعية 2 في العام 2023 وبصدد العمل على تنفيذ حملة واعي/واعية 3 التي ستتناول التعديل الاخير على قانون العمل والاجراءات التي تضمن حماية العامل والواعية التي وفرها القانون لهم

15.1.هـ. أقرت وزارة العمل سياسة الحماية من العنف والتحرش والتمييز في عالم العمل الدليل الإرشادي لأصحاب العمل نحو بيئة عمل آمنة وصحية كأحد التدابير لمنع التحرش الجنسي (تراجع الفقرات 3.6.د.ا، 3.6.د.2)

العنف ضد المرأة في السياسة، بما في ذلك المدافعات عن حقوق الإنسان

15.2.أ. أعطت الدولة أولوية خاصة لموضوع العنف ضد المرأة في السياسة حيث تم اقتراح مبادرة وطنية للتصدي للعنف الانتخابي ضد المراة باعتباره أحد المعيقات الرئيسية لمشاركة المرأة السياسية بالإضافة إلى كونه من القضايا المركبة التي تتنوع فيها الأطراف والجهات ونطاق الصلاحيات والاختصاص، ولغايات توحيد مفهوم العنف الانتخابي وآلية رصده، ولضمان وجود بيئة آمنة خالية من التمييز والعنف تضمن وتحفز المرأة الأردنية على المشاركة السياسية في كل المواقع ك(ناخبة، مقترعة، مرشحة، إعلامية، مراقبة، عاملة في العملية الانتخابية)، تم تخصيص نشاط رئيسي يتناول هذه القضية في خطة العمل المشتركة ما بين الهيئة المستقلة للانتخاب واللجنة الوطنية لشؤون المرأة؛ وبما ينسجم مع كل من الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة والإطار المرجعي لتمكين المرأة للمشاركة في الانتخاب والأحزاب لدمج مفهوم تمكين المراة في كل الأنشطة والفعاليات التي يتم تنفيذها خلال وخارج العملية الانتخابية وبما يساهم في تحقيق الهدف الاستراتيجي الخامس ضمن استراتيجية الهيئة حول تعزيز المشاركة السياسية في الانتخاب والأحزاب للمرأة والشباب وذوي الإعاقة.

2.15.ب. أعدت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة دراسة في العام 2021 حول العنف السياسي الذي تتعرض له النساء العاملات في العمل العام، حيث بينت الدراسة أن حوالي 40من النساء العاملات في الحياة العامة تعرضن للعنف من المواد الإعلامية التي تتناول مواضيعهن بطريقة غير موضوعية و45 من رواد مواقع التواصل الاجتماعي. كما بينت الدراسة أن 55من النساء يجدن أن الوسائط الإلكترونية هي المصدر الأهم والأكثر استخدامًا لممارسة العنف السياسي ضدهن.

2.15.ج. عقدت الهيئة ورشة مختصة لموظفيها وعدد من المنظمات ذات الصلة وبدعم من هيئة الامم المتحدة للمرأة، تم فيها وضع مسودة أولية حول مفهوم العنف الانتخابي ضد المرأة حسب السياق الأردني وسيتم لاحقا استكمال العمل عبر منهجية تراعي التعاون والتنسيق مع كافة الجهات ذات العلاقة لتوحيد المفاهيم للتمكن من رصد ومعالجة هذ القضية خلال العملية الانتخابية.

2.15.د. يتم تناول العديد من القضايا ذات الأولوية سنويا في حملة 16 يوم من خلال تنظيم حملات إعلامية على المستوى الوطني والمحلي ومن خلال استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والإعلام المرئي والمسموع والمكتوب حول تنفيذ برامج توعوية بالاتجاهات والسلوكيات الإيجابية على مستوى المحافظات وبالآثار الإيجابية لتحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ودور المراة في بناء المجتمعات من خلال الخطاب الديني إضافة لمجابهة التمييز المبني على أساس الجنس حيث تم توجيه الحملة في العام 2021 حول العنف السياسي بعنوان "لها مكان ومكانة.... معاًلإنهاء العنف السياسي ضد النساء" كما وجهت الحملة في العام 2019 لدعم الناخبات ابان الانتخابات النيابية لمجلس النواب التاسع عشر لدعم النساء باختيار من يمثلها في المجلس حيث كان عنوان الحملة "لك القرار... فأحسني الاختيار"

زواج القاصرات والزواج المبكر والزواج القسري

3.15.ا. وفي مجال إنهاء العنف ضد الأطفال راعدت مصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري وحماية الطفل 2021 – 2023 والتي أقرت من مجلس الوزراء تنفيذا لالتزامات الأردن للمبادرة العالمية لإنهاء العنف ضد الاطفال، لتسهم في ترجمة الاولويات إلى انشطة تنفيذية ووضع اطار متابعة واضح لها. انضم الأردن عام 2021 من خلال "المجلس الوطني لشؤون الاسرة" الى المبادرة العالمية هذه، للاستفادة من تبادل الخبرات والمعارف وتعزيز القدرات على المستوى الوطني في مجال انهاء العنف ضد الأطفال، والاستفادة من كل المزايا المتوفرة ضمن الشراكة. ويأتي إقرار هذه الخطة من قبل الحكومة ترجمة لهذا الالتزام لتحسين فرص التمويل التي توفرها المبادرة.

3.15.ب.1. حول زواج من هم اقل من 18 عام والزواج القسري وفي مجال الحد من زواج ا ممن هم دون سن 18 سنة تراجع الفقرة (2.5.ج) كما صدرت تعليمات دورات المقبلين على الزواج لسنة 2023، بموجبها تعقد دورات للمقبلين على الزواج وفقا لأحكام هذه التعليمات تهدف إلى إكسابهم المهارات والمعرفة الأساسية اللازمة لحفظ كيان الأسرة واستقرارها وانجاحها وتقوية أواصرها. وتفعيل خطط وسياسات للحد من تزويج الأطفال، مكافحة عمل الأطفال، اعتماد سياسة الرعاية البديلة والدمج الأسري والاجتماعي للمنتفعين والمنتفعات من خدمات الحماية الاجتماعية.كما صدرت تعليمات دورات المقبلين على الزواج لسنة 2023، بموجبها تعقد دورات للمقبلين على الزواج وفقا لأحكام هذه التعليمات تهدف إلى إكسابهم المهارات والمعرفة الأساسية اللازمة لحفظ كيان الأسرة واستقرارها وإنجاحها وتقوية أواصرها .

3.15.ب.2 وفي مجال الحد من زواج الفتيات ممن هن دون سن 18 سنة، تم إعداد الخطة الوطنية للحد من هذا الزواج للأعوام 2018-2022 والتي يعمل على متابعة تنفيذها المجلس الوطني لشؤون الاسرة، وقد ساهمت مداخلات هذه الخطة في خفض نسبة زواج من هم دون سن الثامنة عشرة وفقاً لإحصاءات محسوبة من بيانات مصدرها دائرة قاضي القضاة من 14.6 بالمائة في عام 2018 إلى 11.9 بالمائة عام 2022 من إجمالي حالات الزواج لأول مرة، ويتم متابعة تنفيذ مداخلات هذه الخطة من قبل كافة الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني وتستهدف كافة الفئات السكانية بما فيها فئة اللاجئين السوريين الذين ما زال زواج القاصرات أكثر شيوعاً بينهم إذ بلغت نسبة زواجهن بينهم عام 2022 نحو 38 بالمائة من إجمالي حالات الزواج لأول مرة .

3.15.ج. للحد من حالات الأطفال العاملين والمتسولين وافق مجلس الوزراء على إقرار وثيقة الإطار الوطني للحد من حالات الأطفال العاملين والمتسولين ودليل إجراءات التعامل مع حالات الأطفال العاملين والمتسولين للعام 2021 .حيث ارتفعت عمالة الأطفال كنتيجة للجائحة واغلاق المدارس وللاهتمام الحكومي بهذا الجانب تم تعميم الوثيقة على جميع الجهات المعنية للعمل بما جاء فيها وفي الدليل الإجرائي لعام 2021، بحيث تحدد المنهجيات الفنية والمسؤوليات لكافة القطاعات المعنية وآليات الاستجابة لحالات الأطفال في أوضاع العمل والتعامل معها بما يتناسب ونوع الخدمات الواجب تقديمها ونظرا لوجود علاقة بين عمل الأطفال والتسرب المدرسي، واعتبار التعليم عاملا أساسيا لمواجهة عمل الأطفال، جاء قانون حقوق الطفل الأردني ليؤكد في المادة (16) بند(أ)،على قيام وزارة التربية والتعليم بالتنسيق مع الجهات المختصة باتخاذ إجراءات تكفل منع تسرب الطفل أو انقطاعه عن التعليم.

16. ما الإجراءات التي وضعتها دولتك على رأس الأولويات في السنوات الخمس الماضية للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات؟

تقديم أو تعزيز قوانين مناهضة العنف ضد المرأة، وتطبيقها وتنفيذها

1.16.أ على المستوى التشريعي أجريت العديد من التعديلات على التشريعات للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات يأتي على راسها التعديلات الدستورية لعام 2022 والتي نصت على كفالة الدولة تمكين المرأة وحمايتها من التمييز والعنف. (تراجع الفقرة 1.1.)

1.16.ب. تعديل قانون العمل عام 2023 للمعاقبة على التحرش الجنسي في اماكن العمل وتضمن القانون تعريفا للتجرش الجنسي تراجع الفقرة 2.1.أ) كما يعرف قانون العقوبات الفعل المنافي للحياء ويجرمه.

1.16.ج. ولمعالجة تبعات عدم الإفصاح عن العنف الأسري؛ الذي يرتكبه أحد افراد الأسرة تم تعديل قانون العقوبات لإدخال بدائل العقوبات السالبة للحرية بهدف رفع نسبة الافصاح عن العنف تراجع الفقرة(3.1.أ.2)

1.16.د. شكل رئيس الوزراء لجنة برئاسة وزير العدل وعضوية الجهات المعنية بما فيها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة لمواءمة التشريعات الوطنية بما فيها التشريعات المتعلقة بالحماية من العنف؛ مع الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان،

تقديم خطط عمل وطنية أو تحديثها أو توسيعها بشأن إنهاء العنف ضد النساء والفتيات

2.16.أ. شكلت اللجنة الوزارية لتمكين المرأة لجنة الحماية من العنف الأسري والعنف ضد النساء خلال العام 2020 وقد اتخذت هذه اللجنة مجموعة من الإجراءات العملية التي تهدوروف في مجملها لمجابهة العنف ضد المرأة بشكل خاص والأسرة بشكل عام منها؛ المصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالحماية من العنف الأسري من قبل وزارة الداخلية ليشكل أحد الأدلة التي تعمل عليها كل المؤسسات التي تُعنى بتقديم الخدمة مثل وزارة الصحة والتنمية الاجتماعية وإدارة حماية الأسرة ووزارة التربية والتعليم. وتم تدريب الحكام الإداريين على دليل الاجراءات فيما يتعلق بدورهم في الوقاية من العنف.

2.16.ج. ولمعالجة موضوع العنف ضد المرأة في السياسة بما في ذلك المدافعات عن حقوق الإنسان تم اقتراح مبادرة وطنية للتصدي للعنف الانتخابي ضد المرأة؛ أحد المعيقات الرئيسية لمشاركة المرأة السياسية، حيث أعدت اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة دراسة عام 2021 حول العنف السياسي الذي تتعرض له النساء العاملات في العمل العام، بينت الدراسة أن 40 بالمائة من العاملات في الحياة العامة تعرضن للعنف من المواد الإعلامية التي تتناول مواضيعهن بطريقة غير موضوعية و 45 بالمائة من رواد مواقع التواصل الاجتماعي. وأن 55 بالمائة من النساء يجدن أن الوسائط الإلكترونية هي المصدر الأهم والأكثر استخدامًا لممارسة العنف السياسي ضدهن.

2.16.د. يتم تناول العديد من القضايا ذات الأولوية سنويا في حملة 16 يوم من خلال تنظيم حملات إعلامية على المستوى الوطني والمحلي ومن خلال استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والإعلام المرئي والمسموع والمكتوب حول تنفيذ برامج توعوية والاتجاهات والسلوكيات الإيجابية على مستوى المحافظات وبالآثار الإيجابية لتحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ودور المراة في بناء المجتمعات من خلال الخطاب الديني إضافة لمجابهة التمييز المبني على أساس الجنس حيث تم توجيه الحملة في العام 2021 حول العنف السياسي بعنوان "لها مكان ومكانة.... معاً لإنهاء العنف السياسي ضد النساء" كما وجهت الحملة في العام 2019 لدعم الناخبات إبان الانتخابات النيابية لمجلس النواب التاسع عشر لدعم النساء باختيار من يمثلها في المجلس حيث كان عنوان الحملة "لك القرار... فأحسني الاختيار"

تقديم أو تعزيز استراتيجيات وتدخلات لمنع العنف ضد النساء والفتيات (على سبيل المثال في قطاع التعليم، ووسائل الإعلام، والتعبئة المجتمعية، والعمل مع الرجال والفتيان)

3.16.أ. تضمنت الخطة الوطنية التنفيذية لمصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري وحماية الطفل 2021 – 2023 اليات ووسائل تنسيق وتعزيز جهود الجهات المعنية بالوقاية والاستجابة للعنف على المستوى الوطني ومأسسة التنسيق المحلي والوطني والدولي واعتماد الموارد وتخصيصها، ومجال تعزيز النهج الشامل لإدارة البيانات وتنفيذ التنسيق وحوكمته، اضافة الى زيادة مستوى الوعي المجتمعي حول العنف وتنفيذ برامج وانشطة توعوية ومراجعة وإصدار التشريعات لتعزيز الاستجابة لاحتياجات حالات العنف من قبل القطاعات الاجتماعية والصحية والشرطية والعدالة، من الآليات التي تضمن تفعيل وتوفير التمويل اللازم للخطة، تنفيذ الأنشطة التي لا يترتب عليها تكاليف مالية وتتطلب اتخاذ قرارات إدارية من قبل المؤسسات، وتعميم مجلس الوزراء على المؤسسات للعمل بموجب الخطة وادراج أنشطتها المرتبطة بعملها ضمن خططها السنوية، وتكليف وزارة التخطيط والتعاون الدولي لتعميم الخطة على المؤسسات الدولية والمانحة لوضعها ضمن الأولويات التمويلية لبرامجها والاستفادة من المزايا المتوفرة ضمن مبادرة الشراكة العالمية لإنهاء العنف ضد الأطفال.

3.16.ب. أولت الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025) اهتماما بمجابهة العنف ضد النساء والفتيات وذلك بتخصيص هدف حول تمتع النساء والفتيات بحياة خالية من كافة أشكال العنف المبني على أساس الجنس (تراجع الفقرة 2.2.ب.1. والفقرة 1.17.)

3.16.ج. عنيت الخطة الوطنية لتفعيل القرار 1325 الثانية لعام 2022 بالعنف ضد المرأة ضمن النتيجة 3: يمكن للنساء والفتيات في الأردن، وخاصة من الفئات المهمشة، الوصول بأمان إلى الحماية الاجتماعية المستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وكذلك الخدمات الأساسية والإنسانية (بما في ذلك خدمات الإيواء والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والحماية الاجتماعية). وضمن النتيجة 4: تعمل المدارس ووسائل الإعلام والقادة الدينيون والمجتمعيون، وكذلك الشباب والشابات على تعزيز المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومنع العنف ضد المرأة والتميز والتطرف العنيف

3.16.د. وأوصت اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية في محور البيئة الاجتماعية والأنماط الفكرية، بتوفير رؤية شاملة ومتكاملة تساهم في استدراك الاختلالات المجتمعية والاقتصادية والثقافية والسياسية الناتجة عنها، وهي رؤية تشترك في تنفيذها الجهاتُ القائمة على قطاعات محورية والإعلام والتعليم والثقافة والحماية الاجتماعية ومؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الدينية وقادة الرأي العام. كما أوصت اللجنة بتبنّي خطط وسياسات إعلامية مراعية لقضايا المرأة تهدف إلى رفع الوعي المجتمعي وتغيير الصور النمطية وتعزيز وجود المرأة في الحياة العامة في الأردن كشريك أساسي في عملية صنع القرار، وتعزيز دور الإعلام في مجال إبراز دور المرأة وأهمية وجودها ووصولها إلى المراكز القيادية من خلال تسليط الضوء على قصص نجاح واقعية لنساء من جميع المحافظات وفي المجالات كافة لتعديل الصورة النمطية للمرأة واحداث تغيير في السلوك ينبذ العنف القائم على أساس الجنس.

17. ما الاستراتيجيات التي طبقتها دولتك في السنوات الخمس الماضية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات؟

تمكين النساء والفتيات لتعزيز استقلالهن الاقتصادي وحصولهن على الموارد وتعزيز التكافؤ في العلاقات داخل الأسر والمجتمعات المحلية والمجتمع

1.17. في إطار القضاء على المعايير الاجتماعية السلبية والقوالب النمطية والبنيوية الثقافية المبنية على الفروقات بين الجنسين التي تشكل عنفا وعائقاً رئيسياً أمام تقدم المراة ومساهمتها الفعالة في تحقيق التنمية الوطنية؛ عنيت رؤية التحديث الاقتصادي بموضوع التصدي للعنف ضد النساء والفتيات بكافة اشكاله، والتي روعي عند إعدادها ان يتم دمج أهداف التنمية المستدامة، ومجالات الاهتمام الحاسمة لإعلان ومنهاج عمل بيجين التي تمحورت رؤيتها حول شعار مستقبل أفضل يقوم على ركيزتين استراتيجيتين: النمو المتسارع من خلال إطلاق كامل الإمكانات الاقتصادية، والارتقاء بنوعية الحياة لجميع المواطنين نساءا ورجالا، ولترجمة التزامات الدولة الأردنية بتنفيذ الرؤية؛ تم مراعاة كل ذلك في في استراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي والتي تهدف إلى مضاعفة المشاركة الاقتصادية للمرأة بحلول 2033. بالإضافة إلى تحقيق قفزة نوعيّة في تصنيف المملكة على مؤشرات الفجوة الجندريّة العالميّة، وتطوير مؤشر وطنيّ لرصد وتتبع المشاركة الاقتصاديّة للمرأة. وحددت الاستراتيجية مبادرات ضمن المرحلة الأولى من الاستراتيجيّة؛ منها اعتماد المؤشر الوطني المُركب للمشاركة الاقتصاديّة للمرأة. وفي البرنامج التنفيذي للرؤية 2023-2025 الذي يشكل مرتكز أساسي في مشروع التحديث الشامل بمساراته الثلاثة السياسي والاقتصادي والإداري، بما يتضمنه هذا البرنامج من مبادرات ومشاريع وتشريعات إجراءات ذات أولوية في القطاعات التنموية المختلفة، التي ستعمل جميع الوزارات والمؤسسات ذات العلاقة على تنفيذها ضمن الأطر الزمنية الواردة فيه.

تعزيز النظرة والمعتقدات والقيم والأعراف الإيجابية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، وتحديداً بين الرجال والفتيان

2.17.أ. الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 تمثلت رؤيتها بتحقيق مجتمع خال من التميز والعنف المبني على أساس الجنس تتمتع فيه النساء والفتيات بالحقوق الإنسانية الكاملة، والفرص المتساوية لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة وقد تضمنت الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة 2023-2025 العديد من المبادرات التي من شأنها أن تساهم في تغيير المعايير السلبية والقوالب من خلال مراعاة محتوى المناهج المدرسية ومصادر التعليم غير الرسمية للاحتياجات المختلفة للجنسين وتعزيز مفاهيم العدالة والمساواة بين الجنسين. وتعزيز قيم الشراكة الحقيقية بين الرجل والمرأة في بناء المجتمع. إضافة إلى تضمين السياسات التعليمية الخطط والبرامج التي تهدف إلى تنمية مهارات الحوار وقبول الآخر وتعزيز روح القيادة لدى المرأة والشباب والشابات، بالاضافة إلى العمل على تطوير برامج وأنشطة تدريبية لا منهجية حول المساواة والمواطنة المتساوية ومنع العنف.

2,17.ب. الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان للأعوام (2016-2025) تم تحديثها في العام 2023 كخطة إصلاحية وطنية شاملة توفر إطارا تلتزم به الحكومات لتحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية وقد ركزت في مضامينها على محاور في الحقوق المدنية والسياسية، والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وأفردت محورا خاصا لتعزيز وحماية حقوق المرأة حيث تم إدماج الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 في محور الفئات الأكثر عرضة للانتهاك/المرأة، تضمنت أنشطة تتعلق: - بتطوير برامج تهدف لرفع الوعي المجتمعي وتعزيز البيئة الاجتماعية والأنماط الفكرية الداعمة لتحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين من خلال بناء خطاب إعلامي لمجابهة المفاهيم النمطية لأدوار النساء والرجال والأعراف الاجتماعية السلبية السائدة ورفض العنف المبني على الجنس. ونشاط يتعلق بالعمل على توفير البيئة الآمنة للمرأة لتحيا حياة مستقرة في الأسرة والمجتمع من خلال توفير الخدمات التي يسهل

الوصول إليها وذات الجودة العالية للاستجابة والتعامل مع حالات العنف المبني على أساس الجنس، وتوفير البنى التحتية اللازمة لضمان وصول النساء للخدمات النوعية والفرص والموارد بشكل آمن.

2.17.ج. الاستراتيجية الوطنية لعدالة الأحداث للأعوام 2024-2028 أُقرت من مجلس الوزراء للمساهمة في خفض معدَّل قضايا جنوح الأطفال الذين يتعاملون مع القانون كونهم ضحايا يحتاجون إلى دعم متخصص وحماية أثناء تنقلهم في النظام القضائي، واعطائهم فرصة ثانية لإعادة إدماجهم بشكل هادف في المجتمع، ولزيادة الكفاءة والفاعليَّة؛ لضمان عدالة إجراءات التَّحقيق والمحاكمة لهذه الفئة، وزيادة فاعليَّة تأهيلهم، وشمول الأحداث المحتاجين للحماية والرِّعاية، وتحسين الإجراءات المقدَّمة لهم. والتي أعدت بالتعاون بين المجلس الوطني لشؤون الأسرة ووزارة التنمية الاجتماعية مع منظمة اليونيسف وبالشراكة مع اللجنتين التوجيهية والفنية لعدالة الأحداث لتكون مرجعاً للعاملين في قطاع الأحداث ولغايات تحديد الأدوار ورصد الاحتياجات بما يُسهم الارتقاء بقطاع الأحداث، وهذه الاستراتيجية الثانية؛ والتي جاءت استجابة لما تم رصده من احتياجات للتوسع بالخدمات المقدمة للأحداث؛ كخدمات الدعم الاجتماعي والنفسي والمساعدة القانونية والتي من شأنها الحد من ظاهرة ازدياد الجريمة بين الأحداث وعدم التكرار الجرمي لهذه الفئة، وكذلك تعزيز العدالة التصالحية للحد من دخول الحدث بإجراءات التقاضي، ركزت الجهود على توفير أكبر قدر من العدالة للأحداث في نزاع مع القانون وحماية ورعاية المحتاجين منهم من خلال إدخال منظومة الإجراءات من خلال دراسة الحالة وتقييم عوامل الخطورة؛ لتحديد الاحتياجات والخدمات وتوفيرها، كما جاءت الاستراتيجية لإنفاذ ما جاء بقانون الأحداث لسنة 2014 وما يقع ضمن الاختصاص بقانون حقوق الطفل رقم 17 لسنة 2022، ومراعاة أهداف التنمية المستدامة من خلال تضمينها عدة محاور؛ كالمحور القانوني والتشريعي، الخدمات، التوعية والوقاية، التنسيق والتشبيك، وكذلك محور الموارد البشرية والتدريب.

حشد القادة المجتمعيين/الدينيين/التقليديين، أو السياسيين أو أصحاب الرأي المؤثرين أو الصحفيين أو المؤثرين في وسائل الإعلام (مثل الرياضيين أو المشاهير) لتعزيز الأعراف الإيجابية

3.17.أ. الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة للفترة 2023-2025 تناولت مجابهة العنف ضد النساء والفتيات، والثقافة المجتمعية، وإدماج منظور النوع الاجتماعي على المستوى المؤسسي في القطاعين العام والخاص، يجري العمل على تنفيذ العديد من المبادرات الواردة فيها في إطار متابعة تنفيذ الهدف الثالث من أهداف الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 المعني بالأعراف والاتجاهات والأدوار الاجتماعية التي تدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، لتكون مدرجة في التعليم الرسمي وفي الإعلام والخطاب الديني والمجتمعات، وأن محتوى المناهج يضمن الاحتياجات المختلفة للجنسين وتعزيز مفاهيم العدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومجابهة المفاهيم النمطية لأدوار النساء والرجال والأعراف الاجتماعية السلبية السائدة في خطاب الإعلام الرئيسي التقليدي والمجتمعي وفي المقابل تعزيز الاتجاهات والسلوكيات الإيجابية من خلال قادة المجتمع المحليين والقادة الدينيين والخطاب الديني والحملات الداعمة للعدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. بالاضافة لتعزيز الشبكات المجتمعية لتعزيز منظومة الحماية الاجتماعية، وتنفيذ حوارات مجتمعية للحد من العنف الأسري وتصميم البرامج ونشر الاستراتيجيات الخاصة بإشراك الرجال وتنظيم حملات التوعية الشعبية ورفع وعي وقدرة المؤسسات المرتبطة بمجابهة العنف المبني على أساس الجنس وتنظيم حملات توعية شعبية من خلال وسائل الإعلام التقليدية ووسائل التواصل الاجتماعي يجري العمل على هذه المحاور من خلال الخطة التنفيذية للاستراتيجية من قبل المؤسسات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني هذا ويجري العمل على إعداد استراتيجية وطنية للتواصل ومن المتوقع أن يتم إطلاقها في نهاية العام 2024.

3.17.ب. تمحورت مجالات التدخل في الهدف الاستراتيجي الثاني من الاستراتيجية الوطنية للمرأة بضمان تمتع النساء والفتيات بحياةٍ خاليةٍ من كافة أشكال العنف المبني على أساس الجنس. اشتمل هذا المحور على مخرج واحد يتعلق بضمان توفر آليات الوقاية والحماية والاستجابة الفعالة للعنف المبني على أساس الجنس في القطاعات والمجالات الخاصة والعامة والرقمية، وعني المحور بتبني عدد من التدخلات والمبادرات الهادفة مثلاً؛ ضمان توفير سياسات وخدمات يسهل الوصول إليها وذات جودة عالية لضحايا العنف، والوقاية ومنع العنف المبني على أساس الجنس في الفضاء العام والأسرة وعدم التسامح في مساءلة المعنف، ومعالجة علاقات القوى داخل الأسرة المؤدية إلى هذا العنف، وتشجيع مفهوم العلاقات المبنية على الاحترام ونبذ العنف القائم على التميز بين الجنسين داخل المجتمع، ومعالجة أبعاده المختلفة في المجالين العام والرقمي.

18. إجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لمنع العنف ضد النساء والفتيات الذي تيسّره التكنولوجيا والتصدي له (مثل التحرش الجنسي عبر الإنترنت والمطاردة عبر الإنترنت والمشاركة غير الرضائية للصور الحميمة)؟

تنفيذ مبادرات لرفع مستوى الوعي تستهدف عامة الناس وبيئات التعليم لتوعية الشباب ومقدمي الرعاية والمعلمين بالسلوك الأخلاقي والمسؤول عبر الإنترنت

1.18.أ. تنفذ اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المراة مشروع "التوعية بالجريمة الإلكترونية والتنمر" بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم ووحدة الجرائم الالكترونية في مديرية الامن العام، ومبادرة مدرستي، بهدف توفير بيئات تعليمية آمنة وديناميكية تساهم بشكل كبير في جودة التعليم

من خلال التدريبات الشاملة للوقاية من العنف القائم على أساس الجنس والجرائم الإلكترونية والتنمر، وذلك من خلال إستهداف خلال المرحلة الاولى من المشروع لما مجموعه 30 مدرسة في الأقاليم الثلاثة (شمال ووسط وجنوب المملكة) وموزعة بشكل متساوي بين مدارس الذكور والإناث، يعمل المشروع على رفع الوعي بين الكوادر المدرسية والطلاب حول الجرائم الإلكترونية والتنمر والعنف المبني على النوع الاجتماعي حيث تم العمل على بناء قدرات معلمي ومعلمات المدارس ليتمكنوا من استثمار معارفهم ومهاراتهم وخبراتهم الجديدة في معالجة والتصدي للجرائم الإلكترونية والتنمر في مجتمعاتهم إضافة إلى بناء قدرات الكشافة في المدارس الحكومية ليكونوا جزء من فريق الدعم في المدرسة كمبادرين ومؤثرين لحماية ووقاية الطلاب من مختلف محافظات المملكة والعمل مع الطلاب (الفتيات والفتيان) حول أسباب وعواقب العنف القائم على أساس الجنس (الجرائم الإلكترونية والتنمر) وكيفية التخفيف من المخاطر الموجودة في مدارسهم ومجتمعهم. وقد تتضمن المشروع عدة مراحل تتضمن؛ وتدريب 85 من مرشدين ومعلمين ومديري من 30 مدرسة، وعقد جلسات توعية لأولياء الأمور والمجتمع المحلي لكافة المدارس المشاركة لاشراكهم بالتصدي لهذه الآفة. وتنفيذ أندية طلابية ل800 طالباً وطالبة.

1.18.ب. تنفذ وحدة الجرائم الالكترونية مبادرات لرفع مستوى الوعي تستهدف عامة الناس وبيئات التعليم لتوعية الشباب ومقدمي الرعاية والمعلمين بالسلوك الأخلاقي والمسؤول عبر الإنترنت حملات للتوعية بالجرائم الالكترونية.

1.18.ج. أطلق معهد الإعلام الأردني حملة توعية عبر وسم #نقّي_كلمتك، تضمنت مجموعة من الرسائل وصلت أكثر من 50 ألف متابع لمنصات التواصل الاجتماعي، ضمن مشروع "تعزيز قدرات الإعلام الأردني في مكافحة التطرف والإرهاب". وبث المعهد في الفترة ما بين شهري 11 و12 رسالة صوتية وبصرية أعدّها لمنصات شركائه الإعلاميين المحليين على وسائل التواصل الاجتماعي (فيس بوك، وتويتر وإنستغرام) و الإذاعات المجتمعية، تعمل على استبدال عبارات لائقة وتراعي الفروقات بين أفراد المجتمع، دعت الحملة انتقاء الكلمات المناسبة أو جعلها "نقية" من الإساءة، وتجنب خطاب الكراهية في رسائل صوتية وبصرية قصيرة جداً لا تتجاوز 30 ثانية.

1.18.د. نتيجة للاستخدام غير المسبوق للفضاء الرقمي خصوصاً من قبل الأطفال، قامت وحدة الدعم الفني/ فرع مكافحة الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت في إدارة حماية الاسرة والاحداث بتطوير الأدوات التقنية وتعزيز الكوادر البشرية المتخصصة، للعمل على المحور الوقائي وذلك من خلال رسائل موجهة لأولياء الأمور عن كيفية حماية أطفالهم من مخاطر الإنترنت بهدف الحد من المخاطر المتصاعدة تجاه وقوع الأطفال ضحايا للتنمر الإلكتروني، والابتزاز والاستغلال الجنسي أو احتمالية ارتكاب العنف تجاه الذات أو الاخرين.

1.18.هـ. عقدت هيئة الإعلام دورات إعلامية متخصصة للعاملين بالإعلام والصحافة حول (تطبيقات قوانين الجرائم الإلكترونية)؛ تقدم هذه الدورة نماذج عملية لتطبيق قوانين الجرائم الإلكترونية على حالات العنف الالكتروني ضد النساء وكيفية تعامل الصحافة والإعلام معها بشكل قانوني وأخلاقي ويسهم بتحقيق الغاية من تعديل القانون وتحقيق أهدافه في حماية المرأة من العنف عبر الانترنت.

أخرى: تعزيز مشاركة وقيادة النساء في وسائل الإعلام

2.18.أ. يعتبر تمثيل المرأة في المناصب القيادية في الإعلام متواضع، بالرغم من توليها منصب وزيرة اعلام أكثر من مرة.

2.18.ب. تولت سيدة منصب مدير عام الوكالة الرسمية للأنباء الاردنية - بترا في العام 2022 بالإضافة إلى توليها منصب مديرة قناة تلفزيونية إخبارية ومديرة إذاعة خاصة في العام 2023 كما تولت أيضا منصب مديرة مندوبين في صحيفة وطنية رسمية في العام 2021 وهي بذلك تكون أول سيدة تتولى هذا المنصب.

2.18.ج. عقدت هيئة الإعلام دورات تدريبية ورفع قدرات متخصصة للإعلاميات بهدف تمكينهن من الوصول إلى المواقع القيادية في وسائل الإعلام. كما تم عقد برنامج تدريبي مخصص للنساء الاعلاميات " برنامج النساء في الأخبار" يستهدف النساء التي تقدم تغطيات صحفية. ولأهمية التغطية الإعلامية لقضايا العنف الأسري لكسب التأييد لصناع القرار حول قضايا المرأة؛ تم عقد برامج تدريبية للإعلاميين على تغطية قضايا العنف الأسري التي تم تنفيذها من قبل هيئة الاعلام. هذا و تمثل الإعلاميات المشاركات في إنتاج المحتوى الإعلامي ما نسبته 27 بالمئة من الإعلاميين

2.18.د. العديد من الجهود تبذلها وزارة الاتصال الحكومي لضمان تسليط الضوء على النقاط الرئيسية التي لم تكن على رادار الصحفيين كما هو الحال مع الضحايا وكيف ينبغي أن يتم ذلك، واللغة التي ينبغي استخدامها عند عمل فني أو تغطية قضية العنف المنزلي. كما عملت الوزارة على توفير التدريب الإعلامي المناسب للعاملين بالتغطيات الصحفية والاعلامية لقضايا المرأة بما فيها قضايا العنف ضد المرأة.

تقديم و تعزيز التشريعات والاحكام التنظيمية

3.18. صدر قانون الجرائم الالكترونية لعام 2023 الذي هدف إلى الحد من العنف الذي تيسره التكنولوجيا وعاقب على اية اعمال ذم او قدح او تحقير أي شخص وكل من أشاع أو عزا أو نسب قصدا دون وجه حق إلى أحد الأشخاص أو ساهم في ذلك عن طريق الشبكة المعلوماتية

أو تقنية المعلومات أو نظام المعلومات أو الموقع الإلكتروني أو منصات التواصل الاجتماعي أفعالا من شأنها اغتيال شخصيته، أو نشر ما من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات أو تستهدف السلم المجتمعي (تراجع الفقرة 1.15.ج)

19. . لا ينطبق.

20. . ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لمعالجة تصوير النساء والفتيات و/أو التمييز و/أو التحيز ضد المرأة في وسائل الإعلام، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي؟

سَنّ إصلاحات قانونية وتعزيزها وإنفاذها لمكافحة التمييز و/أو التحيز على أساس الجنس في وسائل الإعلام، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي

1.20.أ. صدر قانون الجرائم الإلكترونية لسنة 2023 لمكافحة العنف في وسائل الاعلام الرقمية(تراجع الفقرة 1.15.ج)

1.20.ب.أوصت اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية بتبنّي خطط وسياسات إعلامية مراعية لقضايا المرأة تهدف إلى رفع الوعي المجتمعي وتغيير الصور النمطية وتعزيز وجود المرأة في الحياة العامة في الأردن كشريك أساسي في عملية صنع القرار، وتعزيز دور الإعلام في مجال إبراز دور المرأة وأهمية وجودها ووصولها إلى المراكز القيادية من خلال تسليط الضوء على قصص نجاح واقعية لنساء من جميع المحافظات وفي المجالات كافة. وتنفيذا لهذه التوصية تقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بدعم من مشروع توازن الممول من الوكالة الامريكية للإنماء بالعمل على اعداد استراتيجية وطنية للتواصل وتعديل الأنماط المجتمعية.

1.20.ج. تمحورت مجالات التدخل في الهدف الثالث من الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 المعني بالأعراف والاتجاهات والأدوار الاجتماعية تدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، مدرجة في التعليم الرسمي وفي الإعلام والخطاب الديني والمجتمعات، ومحتوى المناهج، يضمن الاحتياجات المختلفة للجنسين وتعزيز مفاهيم العدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومجابهة المفاهيم النمطية لأدوار النساء والرجال والأعراف الاجتماعية السلبية السائدة في خطاب الإعلام الرئيسي التقليدي والمجتمعي وفي المقابل تعزيز الاتجاهات والسلوكيات الإيجابية من خلال قادة المجتمع المحليين والقادة الدينيين والخطاب الديني والحملات الداعمة للعدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. هذا وقد وضعت الخطة التنفيذية لهذه الاستراتيجية تضمنت العديد من المبادرات في هذا الإطار.

إدخال لوائح ملزمة لوسائل الاعلام

2.20.أ. تقوم هيئة الإعلام بمراقبة المحتوى الإعلامي الذي يبث عبر وسائل الإعلام المرئي والمسموع، حيث تم تشكيل لجنة في هيئة الإعلام المرئي وهي لجنة (شكاوي الإعلام المرئي والمسموع) تقوم بالنظر في الشكاوي المقدمة من الجمهور أو أي جهة أخرى متعلقة في المحتوى الإعلامي أو المادة المكتوبة او المسجلة لغايات العرض او تداول الجمهور تقديم الاستشارات الفنية والقانونية فيما يخص المحتوى الاعلامي للنهوض بقطاع الإعلام ، وإرساء قواعد اخلاقية ومهنية تضمن مهنية وسائل الاعلام لتحقيق أهدافها بمحتوى اعلامي خالي من العنف والاساءة بكافة اشكاله وخاصة الموجه ضد النساء والفتيات.

توفير التدريب للاعلاميين للتشجيع على انشاء الصور غير النمطية والمتوازنة والمتنوعة للنساء والفتيات في وسائل الاعلام واستخدامها بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي

3.20.أ. عملت وزارة الاتصال الحكومي على توفير التدريب الإعلامي المناسب للعاملين بالتغطيات الصحفية والاعلامية لقضايا المرأة بما فيها قضايا العنف .

3.20.ب. تقدم هيئة الاعلام برامج تدريبية للإعلاميين للتشجيع على إنشاء الصور غير النمطية والمتوازنة والمتنوعة للنساء والفتيات في وسائل الاعلام واستخدامها بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي

3.20.ج. عقدت هيئة الاعلام اجتماعا خاصًا لصناع القرار حول أهمية التغطية الإعلامية لقضايا العنف الأسري لكسب التأييد لصناع القرار حول قضايا المراة.

3.20.د. بهدف زيادة الوعي وتسليط الضوء على قضايا المرأة وتعزيز دورها في المجتمع في الإعلام، ليساهم في تغيير الوعي الجماعي وتحقيق التغيير الاجتماعي تم تخصيص برامج تلفزيونية واذاعية ضمن القنوات الرسمية تتناول قضايا المرأة مثل برنامج تاء التأنيث وبرنامج (انتِ)، كما تم تخصيص عدد من الحلقات التلفزيونية لعدد من البرامج لمعالجة أهم قضايا المرأة وتعزيز دورها وتتناول هذه البرامج مواضيع متنوعة تشمل التمكين الاقتصادي للمرأة، والتعليم، والعمل، والصحة النفسية والجسدية، وقضايا العنف الأسري.

3.20.هـ. قامت هيئة الاعلام بتوفير التدريب للإعلاميين للتشجيع على إنشاء الصور غير النمطية والمتوازنة والمتنوعة للنساء والفتيات في وسائل الإعلام واستخدامها، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي كما قامت هيئة الإعلام بعقد برامج تدريبية للإعلاميين حول تغطية قضايا العنف الأسري.

21. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية والمصمَّمة خصيصاً للتصدي للعنف ضد الفئات المهمشة من النساء والفتيات؟

21. في نطاق تقديم الخدمات الايوائية للنساء والفتيات من كافة الجنسيات على أرض المملكة اللواتي يعانين من ظروف اجتماعية واسرية صعبة (فاقدات السند الأسري، التفكك الأسري، اليتيمات، المعنفات، ذوات الإعاقة، والمسنات والهائمات...) قامت وزارة التنمية الاجتماعية باستحداث دار للوفاق الأسري في إقليم الجنوب/ العقبة في سنة 2023، بالإضافة لدارين في إقليم الشمال/ إربد وإقليم الوسط/ عمّان ودار خاصة بالموقوفات إداريا وهي دار استضافة وتأهيل النساء/آمنة حيث بلغ عدد النساء المستفيدات من خدمات الرعاية الإيوائية المتكاملة في هذه الدور (3020) حالة لآخر 5 سنوات، وقد تم تدريب عدد (520) مستفيدة على مهن تؤهلهن لفتح مشاريع صغيرة مدرة للدخل، وقد تمّ إجراء تهيئة مكانية لثلاثة دور حماية لاستقبال المعنفات من ذوي الإعاقة. ولتعزيز قدرات الكوادر الوظيفية العاملة مع الحالات المحتاجة للحماية والرعاية فقد تمّ تطوير منهجية إدارة الحالة وتدريب عدد (128) مقدم /ة خدمة على منهجية إدارة الحالة منذ عام 2020 للارتقاء بالخدمات المقدمة للفئات المهمشة من النساء والفتيات في مختلف الأعمار.

النساء ذات الاعاقة

1.21.أ. تشرف وزارة التنمية الاجتماعية على مراكز ذوي الإعاقة الإيوائية الحكومية التابعة للوزارة والبالغ عددها (5) مراكز تقدم خدمات إيوائية متكاملة إلى (572) منتفع منهم (266) منتفعة أي ما يقارب النصف منهم. وعلى (2) مركز ذوي إعاقة تطوعي و(19) مركز خاص تقدم خدماتها إلى (1035) منتفع منهم (152) إناث. **كما** تقوم الوزارة بترخيص الحضانات بأنواعها حيث تعمل على مشروع دعم مقدمات الرعاية بدور الحضانة على آلية دمج الاطفال ذوي الاعاقة في الحضانات حيث تم تدريب (25) مقدمة رعاية ، وتعمل الوزارة على تغطية خدمات الحضانات في المناطق النائية من اجل دعم المراة الريفية للانخراط في سوق العمل حيث تم انشاء (3) حضانات وفتح (10) حضانات ضمن الجمعيات.

1.21.ج. يسعى المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على تنفيذ البرامج والمشاريع التي ينفذها مع شركاء دوليين ومحليين، لتذليل العقبات أمام الأشخاص ذوي الإعاقة، بشكل يضمن حمايتهم ووصولهم إلى الخدمات المختلفة، وحصولهم عليها بحرية واستقلالية. ووصولهم الى خدمات الحماية الاجتماعية من خلال جعل تلك الخدمات شاملة ومهيأة لهم بما يشمل تدريب الكوادر وموائمة الخدمات وتهيئة المرافق، الى جانب تدريب النساء ذوات الإعاقة أنفسهم حول آليات الحماية الذاتية من العنف، وأشكال الاعتداء، وخصوصاً الجنسي منها، وطرق الإفصاح عنها، ومساعدتهم على التعبير عما قد يتعرضون له من عنف، أو اعتداء، أو إساءة، وكذلك تهيئة آليات الإبلاغ وتبسيط طرقها للنساء ذوات الإعاقات المختلفة، وقد صادق المجلس ومعهد العناية بصحة الأسرة، بالشراكة مع جهات دولية، وبدعم من الوكالة الإيطالية للتنمية والتعاون، عام 2022 على المبادئ التوجيهية حول واقع العنف المبني على النوع الاجتماعي ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي جاء تطويرها ضمن مشروع (الاستجابة المتكاملة للحماية والوقاية بالتركيز على الأشخاص ذوي الإعاقة والعنف المبني على النوع الاجتماعي). وخضعت كوادر وفرق متخصصة من كلا الطرفين الى تدريبات مكثفة على هذه المبادئ، ليصار إلى تطبيقها داخل مراكز معهد العناية بصحة الاسرة ، فيما تم تدريب المزيد من الفرق في جمعيات المجتمع المدني التي تعنى بالمرأة والأشخاص ذوي الإعاقة.

النساء الاكبر سنًا

2.21.أ. لتلبية احتياجات كبار السن وتوفير بيئة تشريعية واجتماعية واقتصادية ملائمة وآمنة لهم، وضع المجلس الوطني لشؤون الأسرة، بدعم فنّي من الإسكوا، مسودّة استراتيجية وطنية لكبار السن للأعوام 2024-2028. (تراجع الفقرة 2.3.ب.)

2.21.ب. أنشأت وزارة التنمية الاجتماعية حساب رعاية المسنين يعنى برعاية المسن المحتاج للرعاية لتوفير خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية والبدنية والنفسية المناسبة للمسنين في مساكنهم وبين أسرهم. وتحسين كفاءة الخدمات الاجتماعية المقدمة وإيواء الذين تعجز أسرهم عن رعايتهم أو ليس لهم أسر ترعاهم. والعمل على إدماج المسنين في المجتمع ودعم البرامج والمشاريع الموجهة لهم ينفق على الأوجه التالية: أ. شراء خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية والبدنية والنفسية اللازمة للمسنين بما فيها خدمات الإرشاد والصحة النفسية. ب. شراء المعدات الطبية والمعينات السمعية والبصرية. ج. دعم ذوي المسنين غير المقتدرين أو المتبرعين على رعايتهم وإيوائهم منزلياً.

2.21.ج. كما تشرف وزارة التنمية الاجتماعية على 9 دور لرعاية كبار السن و الهائمين منها؛ 4 دور خاصة و5 دور من جهات تطوعية حيث بلغ عدد المستفيدين من خدمات الرعاية الإيوائية الكاملة فيها (396) مسن/ة منهم (207) مسنة.

الفتيات والمراهقات والنساء الاصغر سنا

3.21.أ. صدر ت الاستراتيجية الوطنية لعدالة الأحداث (2024 – 2028) وتم تكليف الوزارات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية بتنفيذها وإدراجها ضمن خطط العمل التنفيذية لديها. (تراجع الفقرة 3.3.أ.)

3.21.ب. تشرف وزارة التنمية الاجتماعية على دار كرامة لضحايا الاتجار بالبشر والتي تقدم خدمات الرعاية الإيوائية المتكاملة لضحايا الإتجار بالبشر وقد بلغ عدد المستفيدات من الخدمات (290)، وعلى دار رعاية حكومية للفتيات المحتاجات للحماية والرعاية في إقليم الشمال إربد وهي دار الحنان إربد للفتيات من عمر 12-18 سنة حيث يتم تقديم خدمة الرعاية الإيوائية المتكاملة للفتاة بالإضافة إلى (15) دار ايوائية تطوعية لمختلف الفئات العمرية وتغطي كافة مناطق المملكة..

3.21.ج. للمساهمة في تخفيف المعاناة الناتجة عن التفكك الاسري أو حالات النزاع الأسري في تحديد مكان آمن لمشاهدة أطفالهم تحت حكم المشاهدة، فقد تم تهيئة العديد من مراكز تنمية المجتمع المحلي التابعة للوزارة وبعض الجمعيات الخيرية لتكون مكان آمن مناسب للقاء الاباء والامهات مع أطفالهم أو المعرضين للتفكك الاسري في أوقات مناسبة.

3.21.د. وفي اطار الدعم والتدريب للنساء تعمل الوزارة على تمكين النساء اقتصاديا وتأهيلهن للانخراط بالعمل من خلال برنامج الاسر المنتجة الذي يقدم قروض ميسرة من برنامج تعزيز الانتاجية والحد من الفقر وتمويل مشاريع الاسر المنتجة، حيث بلغ عدد المستفيدات (273) سيدة لآخر 5 سنوات، وكذلك تنفذ الوزارة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة "مشروع الواحة لتمكين المرأة والفتاة" في مراكز تنمية المجتمع المحلي التابعة للوزارة، وقد تم تدريب (4197) سيدة في 18 مركز تنمية مجتمع محلي تابع للوزارة، ويهدف المشروع الى تقديم الخدمات للسيدات والفتيات في المجتمعات المهمشة وبشكل شمولي من أجل تمكين النساء المهمشات، وتعزيز الثقة بالنفس لديهن، بأسلوب يترجم هذه الخدمات إلى إيجاد فرص عمل مستدامة وفرص مدرّة للدخل، حيث يتم صرف رواتب بمعدل 275 دينار شهرياً لكل متدربة حتى عام 2022 وفي عام 2023 انخفضت الرواتب إلى (150) دينار للمتدربة و(180) دينار للمدرّبة وذلك بسبب انخفاض التمويل

3.21.هـ. كما تعمل وزارة التنمية الاجتماعية بالشراكة مع منظمة اليونيسيف بتنفيذ مشروع (مكاني) والمعني بتقديم جلسات التوعية والمهارات الوالدية لأبناء وبنات المجتمع المحلي لزيادة التوعية بمهارات التعامل مع الأطفال في أسرة مستقرة آمنة مما يعزز التماسك الاجتماعي والأسري، حيث استفادت (2547) سيدة من هذه الجلسات حسب 4 برامج للتعامل مع الأطفال والمهارات الوالدية في مراكز تنمية المجتمع المحلي المختلفة.

المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين

22. ما الإجراءات والتدابير التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار؟

اقرار او زيادة الأهداف والمقاييس المتعلقة بالتدابير التشريعية الخاصة المؤقتة مثل الحصص او المقاعد المحجوزة لتعزيز التوازن بين الجنسين والتكافؤ بين الجنسين في الهيئات التشريعية (بهدف ان تشغل النساء 40اواكثر من المقاعد)

1.22.أ. خرجت اللجنة الملكية المشكلة لتحديث المنظومة السياسية بمجموعة من التوصيات التي تتعلق بتمكين المرأة، حيث تضمنت التوصيات المتصلة بالآليات المؤسسية والإجرائية والسياسات العامة وجود ضمانة دستورية لتمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة (تراجع الفقرة 1.1). وتعديل نظام المساهمة المالية في دعم الأحزاب السياسية بما يضمن للمرأة الوصول العادل إلى جميع موارد الحزب، وخاصة المالية منها. حيث جاءت التعديلات على التشريعات كالتالي:**1.22.أ.** أ التعديلات الدستورية لعام 2022 لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار على رأس الأولويات الوطنية (تراجع الفقرة 1.1.أ)

1.22.ب. قانون الانتخاب لمجلس النواب للنساء 18 مقعدا وللدائرة الانتخابية العامة المغلقة (41) مقعدًا مخصصة للأحزاب السياسية بهدف ، مع مراعاة تمثيل المرأة في ترتيب متقدم في القائمة بحيث يفوز بالانتخاب المرشحين على القوائم بحسب ترتيبهم التسلسلي مع مراعاة نسبة للحسم، ووجود امرأة واحدة على الأقل ضمن المترشحين الثلاثة الأوائل ضمن المترشحين الثلاثة التاليين (تراجع الفقرة 1.1.ج)

1.22.ج. قانون الأحزاب السياسية لعام 2022 بدوره اشترط أن لا تقل نسبة المرأة عن (20%) من عدد المؤسسين. اضافة لما يوفره نظام المساهمة المالية في دعم الأحزاب السياسية لعام 2023 من دعم تمكين المشاركة السياسية للمرأة. (تراجع الفقرة 1.1.ب.1.()

1.22.د. قانون الإدارة المحلية لعام 2021 خصص كذلك للنساء في مجلس المحافظة نسبة 25 بالمائة من عدد أعضاء المجلس المنتخبين (تراجع الفقرة 1.1.د).

1.22.هـ. النظام الداخلي لمجلس النواب قصر حق الترشح لموقع أحد مساعدي الرئيس على المرأة. (تراجع الفقرة 1.1.و).

1.22.و. صدر القانون المعدل لقانون الشركات لسنة 2023 أدرج تعديل ينص على مراعاة تمثيل النساء في مجالس إدارة الشركة المساهمة العامة وفق نسبة تحددها تعليمات الحوكمة، تراجع الفقرة (1.1 .هـ.)

1.22.ز. صدر في العام 2020 نظام الخدمة المدنية والذي أسس للعدالة وتكافؤ الفرص في القطاع العام حيث نصت المادة 3/120 على: الشفافية والعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص ومراعاة المساواة بين الجنسين والأشخاص ذوي الإعاقة في عملية الإعلان عن برامج التدريب والابتعاث واختيار الموظفين للالتحاق بها.

اعتماد تدابير خاصة مؤقتة، مثل الحصص، والمقاعد المحجوزة، والمقاييس والأهداف التي تعزز مشاركة المرأة في السياسة، خاصةً على مستوى صنع القرار

2.22. تضمن قانون الأحزاب السياسية العديد من التدابير والمقاييس التي تعزز مشاركة المرأة في السياسة وخاصة على مستوى صنع القرار؛ حيث نص القانون وفق ما جاء في البند السابق (1.22.جج) على ضمان مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية من خلال وجودها ضمن مؤسسي الحزب كمرحلة أولى وان على الأحزاب المؤسسة قبل نفاذ أحكام القانون توفيق أوضاعها وفقًا لأحكام القانون ... وبخلاف ذلك يتم حل الحزب. ومنع التعرض لأي أردني بما في ذلك المساس بحقوقه الدستورية أو القانونية أو مساءلته أو محاسبته من أي جهة رسمية أو غير رسمية، بسبب انتمائه أو انتماء أي من أقاربه الحزبي. ومنع التعرّض لطلبة مؤسسات التعليم العالي بسبب الانتماء والنشاط الحزبي والسياسي. ومنع الحزب من مخالفة أيًّا من أحكام القانون ان لم يقم بتصويب المخالفة، وان على الحزب تمكين الشباب والمرأة والأشخاص ذوي الإعاقة من الاستفادة من موارد الحزب المتوافرة بشكل عادل ومتكافئ، خاصةً أثناء الحملات الانتخابية. وضمان حقّ منتسبيه من فئتي المرأة والشباب في تولي المواقع القيادية فيه، واستقطاب الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم واستثمار طاقاتهم في خدمة أهداف الحزب وتوفير الترتيبات والمرافق التيسيرية وإمكانية الوصول لممارسة نشاطهم.

تشجيع المساواة في المشاركة السياسية لجميع النساء، بما في ذلك الشابات والفئات ضعيفة التمثيل مثل نساء الشعوب الأصلية، من خلال تنفيذ برامج لبناء القدرات وتنمية المهارات والتوعية والإرشاد

3.22.أ. قامت اللجنة الوزارية لتمكين المراة بإطلاق مدرسة المشاركة السياسية للمرأة. تهدف إلى زيادة أعداد النساء المؤهلات والمدربات في مواقع صنع القرار وفي العمل العام والسياسي. حيث يأتي إنشاء المدرسة كجزء من خطة الحكومة لتنفيذ مخرجات التحديث السياسي. لبناء قدرات المرأة الأردنية واكسابها المهارات والمعرفة اللازمة في مجال العمل السياسي والحزبي حيث تم تخريج الستة أفواج الأولى لمدرسة المشاركة السياسية للمرأة وإطلاق مجموعة الأفواج الثانية وذلك بتخريج ما مجموعه 177 مشاركة في هذه المدرسة على ستة أفواج من بينهن 102 امرأة من الأحزاب. وتشتمل الحقيبة التدريبية على 19 ملحق تدريبي اشتملت على (أخلاقيات و أدبيات السياسة، كيفية الانخراط بالأحزاب، الحاكمية الرشيدة، الحركة النسائية في الأردن، بناء الشبكات ونشر المهارات ، العنف ضد المرأة في الحياة العامة، الإعلام التقليدي والتعامل معها ، الإعلام الحديث ووسائل التواصل الاجتماعي ، التفكير النقدي واتخاذ القرار ، إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة والفئات المهمشة، القيادة والثقة، التنظيم المجتمعي، بناء الهوية السياسية، التوفيق بين العمل العام وشؤون الأسرة، قراءة وتحليل السياسات ، حقوق الإنسان والبحث العلمي، إدارة الأزمات والاستجابة، البنية المجتمعية ومشاركة المرأة في الحياة السياسية.

3.22.ب.1. تحضيرا لعقد الانتخابات النيابية تنفذ اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة برنامجا تدريبيا متخصصا للراغبات في الترشح الذي تنفذه بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة للمرأة. يهدف البرنامج إلى تعزيز مشاركة المراة في الانتخابات النيابية وبناء قدرات المترشحات للبرنامج التدريبي لخوض العملية الانتخابية وصقل قدراتها القيادية والحوارية، حيث عقدت اللجنة خلال الانتخابات النيابية للعام 2020 تدريب لما يقارب 370 سيدة فازت منها 3 سيدات في مقاعد مجلس النواب . ويجري العمل لتنفيذ البرنامج التدريبي تمهيدا للانتخاب النيابية المتوقع عقدها في النصف الثاني من العام 2024 بعنوان " تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات النيابية لعام 2024" لبناء القدرات وتنمية المهارات والتوعية والإرشاد للراغبات بالترشح للانتخابات تماشياً مع الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة 2023-2025 ومبادراتها المتعلقة بالتمكين السياسي للمرأة، والذي يتضمن إعداد وتنفيذ ورش تدريبية متخصصة لتمكين الراغبات بالترشيح في كافة محافظات المملكة، حيث ستنفذ اللجنة 18 ورشة تدريبية للراغبات بالترشح بواقع 3 أيام تدريبية لكل ورشة، وسيتم التدريب على مهارات

تتعلق بالإطار التشريعي للعملية الانتخابية، وإدارة الحملات الانتخابية، والاتصال والتواصل، سيتم استهداف ما لا يقل عن (300) راغبة بالترشح، سجلت ما يقارب من 330 سيدة راغبة بالترشح من خلال تعبئة استمارة الترشح.

3.22.ب.2. تستهدف اللجنة في برامج للتمكين السياسي أيضا النساء في الأحزاب السياسية والنقابات وتعمل على إعداد وتنفيذ البرامج والأنشطة الهادفة إلى تمكينهن في مجالاتهن وخاصة الوصول إلى مواقع صنع القرار في الحزب أو النقابة.

3.22ب.3. تعمل اللجنة كذلك على إعداد دراسات وأوراق سياسات وأوراق موقف حول مشاركة النساء في الحياة العامة والسياسية، حيث أعدت اللجنة ورقة سياسات حول العنف السياسي ضد المرأة وخرجت بالعديد من التوصيات لمجابهة ووقف هذا النوع من العنف (تراجع الفقرة 2.16.ج.)

3.22.ج.1. ساهمت وزارة التنمية السياسية والشؤون البرلمانية في تنفيذ رؤية التحديث السياسي لتهيئة البيئة الداعمة للمشاركة الفاعلة للمرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية وتعزيز المشاركة المدنية للمواطنين/ات والشباب والأشخاص ذوي الاعاقة والسيدات في الحياة السياسية ومواقع صنع القرار وذلك من خلال إعداد أدلة توعوية ومجموعة من المطبوعات حول هذه المواضيع وبما يدعم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن.(2020-2025)

3.22.ج.2. تبنت الوزارة برنامج تمكين النساء الحزبيات على أدوار الريادة و القيادة الذي نفذ على ثلاث مراحل بواقع 30 مشاركة لتمكّين الراغبات بالترشّح على القوائم الحزبية من خوض العملية الانتخابية حيث هدف البرنامج إلى تعزيز وبناء قدرات النساء الحزبيات في العمل الحزبي الفعّال للوصول إلى المواقع القيادية في الحزب، والمساهمة في تمكين الراغبات منهنّ بالترشّح لخوض العملية الانتخابية من خلال توعية النساء بأدوات المشاركة السياسية الفاعلة وتمكينهم من امتلاكها

3.22.ج.3. قامت الوزارة كذلك بتنفيذ البرامج التثقيفية و التوعوية للتشريعات الناظمة للحياة السياسية لضمان مشاركة المرأة في الحياة السياسية وذلك في المحاور التالية؛ الدستور الأردني، قانون الانتخاب، قانون الاحزاب، نظام المساهمة المالية للأحزاب، نظام تنظيم ممارسة الأنشطة الحزبية الطلابية بمؤسسات التعليم العالي. الامر الذي يهدف إلى ترسيخ أسس المشاركة السياسية الفاعلة وتطوير آلياتها وتحقيق العدالة والمساواة وتعزيز مبادىء النزاهة والشفافية وتكافؤ الفرص وحماية الحقوق والحريات وزيادة ثقة المجتمع ورفع نسب مشاركة المرأة في العمل السياسي والعام وزيادة تثقيف المرأة بأهمية المشاركة في المجالس المنتخبة ترشيحا و اقتراعا.

3.22.ج4. كما قامت الوزارة كذلك بإطلاق الحملات الوطنية للتشجيع على المشاركة بالانتخابات لتعريف المواطنين خصوصا فئتي الشباب والمرأة بمخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية والتعريف بالتعديلات التشريعية التي تساهم في زيادة مشاركتهم في الحياة السياسية بما فيه : الدستور الأردني قانون الانتخاب وقانون الأحزاب ونظام المساهمة المالية ونظام تنظيم الأنشطة الحزبية في مؤسسات التعليم العالي.

23. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لزيادة تمكين المرأة من التعبير والمشاركة في صنع القرار في وسائل الإعلام، بما في ذلك من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)؟

اخرى : الاستراتيجيات الوطنية التي تدعم مشاركة المراة في صنع القرار في وسائل الاعلام

1.23.أ. لا زال مستوى وعي الإعلام بقضايا المساواة بين الجنسين دون الطموح، وهناك تغييب لقضايا التميز على أساس الجنس عن سلم أولويات الخطاب الإعلامي، وما زالت "قضايا المرأة" تناقشها "المرأة" في أغلب الأحوال في "برامج المرأة" أو "المواقع النسائية" بدلاً من دمجها في الخطاب العام. ويفتقد المشهد الإعلامي العام لوجهة نظر المرأة في إعداد التقارير، خاصة في تغطية القضايا السياسية، كما ان تمثيل المرأة متواضع في المناصب التحريرية الرئيسية، إذ تشغل النساء 25 بالمئة فقط من المناصب التحريرية العليا، وهناك ندرة في مشاركة المرأة في المناصب القيادية الإعلامية، وقد تم تعيين سيدة بمنصب مدير عام وكالة الأنباء الأردنية لمرة واحدة.

1.23.ب. عني الهدف الاستراتيجي الثالث من الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 بالأعراف والاتجاهات والأدوار الإجتماعية الإيجابية تدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وركز الهدف الثالث على ضرورة تكريس أعراف وأدوار إيجابية لكلا الجنسين، وإدراجها في التعليم الرسمي وغير الرسمي وفي الإعلام، والخطاب الديني، وفي المجتمع وتحدي المفاهيم النمطية لأدوار النساء والرجال والأعراف الاجتماعية السائدة في خطاب الإعلام التقليدي والحديث، وتعزيز الاتجاهات والسلوكيات الإيجابية من خلال قادة المجتمع المحلي والقادة الدينيين والحملات الداعمة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ورفع قدرات المؤسسات والجهات الإعلامية والإعلاميين في التغطية الإعلامية الحساسة للاحتياجات المختلفة لكلا الجنسين وكيفية تحليل ونشر المعلومات والقضايا المتعلقة بالتميز ضد المرأة لمجابهة الصور النمطية للمرأة، ورصد كيفية تغطية الإعلام لقضايا المرأة، وطبيعة المحتوى الإعلامي والإعلاني بهدف تحليلها وتقديم التوصيات لمعالجة الصور النمطية.

1.23.ج. تم إقرار السياسة العامة للإعلام والاتصال الحكومي من قبل مجلس الوزراء لعام 2023 تضمنت مواد لتعزيز الوعي الاجتماعي بحقوق المرأة وتعزيز موقفها ومكانتها والتوعية بحقوقها في المجتمع. وتعزيز دور المرأة في التنمية المستدامة وبناء مجتمع أكثر تقدمًا وتنوعًا وشموليًا بالعمل التطوعيّ النسائي والشبابي. وذلك من خلال دعم جهود الوزارات والمؤسسات الحكومية المعنية بزيادة التوعية والمشاركة السياسية والحزبية، خاصة تجاه فئتي المرأة والشباب. والتوعية بأهمية قطاعيّ المرأة والشباب وإعطاء مساحات إعلامية وافية لتغطية هذين القطاعين وأهم التحديات التي تواجههما وقصص النجاح ومبادرات العمل التطوعيّ النسائي والشبابي. اضافة على تشجيع بناء شراكات مع وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني والجهات المانحة للتعاون في تصميم وتنفيذ حملات توعية واتصال فعالة ومستدامة تخص القضايا ذات الأولوية الوطنية. كما تبنت السياسة مواد لتشجيع ودعم الإنتاج الإعلامي التنموي والتوعوي والمشاركة في الحملات التوعوية العامة.للانفتاح على القضايا الملحة في المجتمع والتي تخدم الجهود التنموية للمرأة والشباب.

تعزيز توفير التعليم والتدريب على الصعيدين الرسمي والتقني المهني (TVET) في وسائل الاعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما في ذلك مجالات الادارة والقيادة.

2.23.أ. إطلاق البرنامج التدريبي لتمكين الإعلاميات للوصول إلى المواقع القيادية من قبل معهد الإعلام الأردني كخطوة هامة نحو تعزيز دور النساء في مجال الإعلام وتحقيق المساواة الجندرية. من خلال هذا البرنامج، يتم العمل على توفير فرص تدريب وتأهيل للإعلاميات لتمكينهن من الوصول إلى المناصب القيادية داخل المؤسسات الإعلامية وتستهدف الإعلاميات في جميع انحاء المملكة.

22.23.ب. صادق وزير الاتصال الحكومي على التعليمات الخاصة بتشكيل لجنة دائمة للحريات وحقوق الإنسان الإعلامية لعام 2024، والتي ستنهض بمهام نوعية في ميدان الحريات وحقوق الإنسان الإعلامية وتعزيزها، بما ينسجم مع مشروع التحديث السياسي للدولة الأردنية.

اتخاذ تدبير لتعزيز الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتوفيرها بتكلفة ميسورة والتمكين من استخدامها للنساء والفتيات.

3.23. استطاع الاردن ان يحدث نقلة نوعية في البنية التحتية الرقمية خلال السنوات الخمس الماضية، حيث بلغت معدلات انتشار الانترنت في عام 2023 إلى ما نسبته 88 بالمائة، بزيادة تقترب من 7 نقاط مئوية في عام واحد فقط، اما نسبة انتشار الهاتف المتقل فتتجاوز 58 بالمائة من السكان، تمثل النساء ما نسبته 45 بالمائة من المستخدمين. الامر الذي يعزز الوصول إلى الخدمات الحكومية الرقمية ويساهم في تسهيل المعاملات وتبسيط الاجراءات امام المواطنين وخاصة من فئة النساء

24. يُرجى وصف الأجهزة الوطنية الحالية المعنية بالمرأة في دولتك (هيئة حكومية مخصصة فقط لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة) ووصف التدابير التي اتخذتها دولتك على مدى السنوات الخمس الماضية لإنشاء هذه الأجهزة و/أو تعزيزها.

1.24.أ.1. تمثل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة الآلية الوطنية للنهوض بوضع المرأة في الأردن وتعزيز مشاركتها في تحقيق التنمية المستدامة، والتي تأسست بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 3382/11/21 في العام 1992 كمرجع لدى جميع الجهات الرسمية وممثلا للمملكة في كل ما يتعلق بالأنشطة النسائية وشؤون المرأة بموجب قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ 1996/9/21. وتتلخص المهام والمسؤوليات المكلفة بها اللجنة في: إدماج قضايا المرأة وأولوياتها في الاستراتيجيات والسياسات والتشريعات والخطط والموازنات الوطنية، ورصد قضايا التميز ضد المرأة وتقييم واقعها ومتابعة ما تم إنجازه في إطار تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص، وكسب التأييد والحشد لقضايا المرأة ونشر الوعي بأهمية دورها ومشاركتها في تحقيق التنمية الوطنية المستدامة. وتتمحور رؤية اللجنة في تحقيق مواطنة متساوية وفاعلة في مجتمع تسوده العدالة وتكافؤ الفرص لتحقيق مواطنة متساوية وفاعلة في مجتمع تسوده العدالة وتكافؤ الفرص لتحقيق تنمية وطنية مستدامة.

2.1.24.أ. وفي اطار المهام الموكلة للجنة فهي تقود عملية إعداد الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن، وتعمل على تحديثها بتوجيه من رئاسة الوزراء وبإشراف اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، ويتم تقديم الدعم المالي والفني من هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) وذلك ضمن جهود وطنية تشاركية من مختلف المؤسسات الحكومية والأهلية والقطاعات العسكرية والأمنية ومنظمات المجتمع المدني المعنية، بالإضافة لأعضاء وعضوات مجلس الأمة بشقيه الأعيان والنواب والنقابات والأحزاب، وبناء على مشاورات وطنية واسعة على مستوى جميع المحافظات. تستند الاستراتيجية إلى أحكام الدستور والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها الأردن والإعلانات والقرارات والخطط والبرامج ومناهج العمل المعتمدة وطنياً، وإقليميا ودوليا، والشرعة الدولية ومبادئ حقوق الإنسان، حيث ترفع اللجنة الوزارية لتمكين المرأة الاستراتيجية إلى مجلس الوزراء للمصادقة عليها وإقرارها وتعمم على جميع الجهات المعنية لتصبح نهجاً ثابتاً وراسخاً للعمل الحكومي.

1.24.أ.3. يجري العمل في اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة على إنشاء مرصد للمرأة في الأردن يُعنى بالسياسات والتشريعات وتجميع البيانات والمؤشرات المتعلقة بتمكين المرأة والتمييز والفجوة النوعية بين الجنسين وفق مجالات العمل الحاسمة من إعلان ومنهاج عمل بكين ومؤشرات أهداف التنمية المستدامة ذات العلاقة.

1.24.أ.4. يدعم اللجنة الوطنية لشؤون المراة فريق استشاري قانوني يضم في عضويته عدد من الخبراء في المجال التشريعي والقانوني، وتم تشكيل فريق استشاري اقتصادي لدعم اللجنة في القضايا الاقتصادية من الخبراء ومن مؤسسات وطنية تعنى بالشأن الاقتصادي وقضايا المرأة وذلك في العام 2022، إضافة إلى فريق إعلامي وكسب التأييد يضم في عضويته المؤثرين والمعنيين بالشأن الإعلامي.

1.24.أ.5. لتمكين اللجنة من القيام بدورها في مجال تعزيز حقوق المرأة في مجالات العمل الحاسمة من منهاج عمل بكين وأهداف وغايات التنمية المستدامة خاصة الهدف الخامس وبقية الأهداف والغايات الأخرى المتعلقة بالمرأة؛ أوصت الخطة التنفيذية لمخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية بـ "وضع إطار قانوني لإنشاء آلية وطنية للمرأة يضمن لها الاستدامة والشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري". ولتوسيع شمول عضوية اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان لكافة الجهات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان يجري العمل على انضمام اللجنة الوطنية لشؤون المرأة في عضوية هذه اللجنة الدائمة والتي ترأسها وزارة الخارجية وشؤون المغتربين وعضوية الوزارات المعنية، والتي تعمل على إعداد وكتابة التقارير بموجب التزامات الأردن الدولية والإقليمية للجان التعاهدية والتقارير الطوعية للهيئات الدولية، وتعميم ونشر التقارير والملاحظات والتوصيات الختامية للجنان التعاهدية والهيئات الدولية على جميع الوزارات والمؤسسات الوطنية ذات العلاقة بهدف نشرها على نطاق واسع.

2.24. شُكلت اللجنة الوزارية لتمكين المرأة في عام 2015، تم مأسستها ادارياً ضمن اللجان الدائمة في رئاسة الوزراء عام 2020 بعضوية الوزراء المعنيين والمنسق الحكومي لحقوق الانسان والأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وأمين عام المجلس الأعلى للسكان. تلعب اللجنة دوراً هاماً في التنسيق الحكومي على مستوى الوزارات لضمان تبني وتنفيذ السياسات والخطط والبرامج وتخصيص الموارد لتنفيذها ضمن الموازنات الحكومية، كما تدعم جهود اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة في مجال إقرار السياسات واتخاذ القرارات الكفيلة بتنفيذها على المستوى الحكومي وتخصيص الموارد لتنفيذها ضمن الموازنات الحكومية. ويدعم عمل اللجنة الوزارية لتمكين المرأة فريق العمل الفني الذي ترأسه اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة. وتشكل كل من اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة واللجنة الوزارية لتمكين المرأة الإطار الوطني للنهوض بالمرأة الذي يعمل على التنسيق ما بين الأطر المختلفة لضمان تطوير ودعم تبني آليات لإدماج النوع الاجتماعي وقضايا المرأة في كافة الاستراتيجيات والسياسات والتشريعات والخطط والموازنات الحكومية والوطنية. ورصد قضايا التمييز ضد المرأة وتقييم وضعها في إطار متابعة ما تم إنجازه وما يتعين إنجازه لتحقيق المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص. وترأس اللجنة الوزارية لتمكين المرأة الفريق القانوني (تراجع الفقرة 1.5.أ.3.)

3.24. كما يعمل كل من مكتب المنسق الحكومي العام لحقوق الإنسان والمجلس الوطني لشؤون الأسرة، والمركز الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كل في مجال عمله لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات خاصة من الفئات المهمشة. إضافة لملتقى البرلمانيات الأردنيات، ولجنة المرأة وشؤون الأسرة في مجلسي النواب والأعيان التي تقوم بدورها في دراسة القوانين المتعلقة بحقوق النساء بكافة مراحلهن العمرية وفي الأوضاع الإنسانية ومتابعة السياسات والبرامج اللازمة لتمكين المرأة، إلا أنه لا تزال هناك حاجة لتعزيز مفهوم الاستجابة للاحتياجات المختلفة للجنسين في رسم السياسيات ودعم دور البرلمان الرقابي ودور اللجان الخاصة بالمرأة فيه، لإدماج قضايا المرأة في السياسات والتشريعات المختلفة، مما يعزز أهمية الدور الذي تلعبه الآليات الوطنية للمرأة في دعم هذه الجهود وتعزيزها.

25. ما الآليات والأدوات الأخرى التي استخدمتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتعميم المساواة بين الجنسين على مستوى القطاعات؟ (على سبيل المثال، جهات التنسيق المراعية للمنظور الجنساني في السلطة التنفيذية أو التشريعية أو القضائية، وآليات التنسيق المشتركة بين الوزارات، وعمليات التقييم المؤسسي المراعية للمنظور الجنساني، والمشاورات مع المنظمات النسائية)

1.25.أ. تبنت الحكومة سياسة إدماج النوع الاجتماعي في القطاع العام 2020 خلال إقرار الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025وتهدف هذه السياسة إلى إضفاء الطابع المؤسّسي الرسمي على الجهود الحكومية الرامية إلى إدماج النوع الاجتماعي في جميع مراحل تصميم وتنفيذ كافة الإجراءات والأعمال الحكومية والإبلاغ عنها. وتهدف هذه السياسة إلى دعم عملية الوفاء بالالتزامات الوطنية منها والدولية في تعزيز الإنصاف والمساواة والعدالة، وفي الوقت ذاته، مراعاة التّنوّع، والفرص المتساوية، والمشاركة (الشمولية). وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذه السياسة تهدف إلى استكمال ما تقوم به الحكومة بصفة مستمرة، من تنفيذ مبادرات التدخل الموجّهة. والتي بدورها تدعم تحقيق أهداف ومؤشرات الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن، وتحديدًا الهدف الاستراتيجي الرابع: "المؤسسات تنفذ وتضمن استدامة سياسات وهياكل وخدمات تدعم العدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وبما يستجيب للالتزامات الوطنية والدولية، بحيث تمتلك

المؤسسات الرسمية أطر فعالة للمساءلة والقدرة على تطوير وتطبيق سياسات وتشريعات وخدمات وتخصيص موارد لدعم تحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة".

1.25.ب. نبثق عن هذه السياسة خطة عمل رئيسية ضمن خمسة محاور رئيسية؛ حيث حددت خطة العمل ضمن محورها الأول نموذج حوكمة يتضمن اللجنة التوجيهية العليا المعنية بالمساءلة حول تنفيذ السياسة ممثلة باللجنة الوزارية لتمكين المرأة إضافة إلى الفريق الوطني المشكل بموجب قرار مجلس الوزراء برئاسة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وعضوية كل من: إدارة وحدة تطوير الأداء المؤسّسي والسياسات، ديوان الخدمة المدنية (عدلت لتصبح هيئة الخدمة والإدارة العامة)، ومعهد الإدارة العامة، ويتولى الفريق مسؤولية متابعة تنفيذ تعليمات رئاسة الوزراء الصادرة بخصوص التزام المؤسسات الحكومية بإدماج النوع الاجتماعي من خلال تنفيذ هذه الخطة الرئيسية لسياسة الإدماج الحكومية بالإضافة إلى ضمان وجود ضباط ارتباط النوع الاجتماعي و/أو أقسام و/أو وحدات النوع الاجتماعي في كل مؤسسة/وزارة وتفعيل دورهم في عملية إدماج النوع الاجتماعي . وتضمن المحور الثاني للسياسة الاجراءات التشغيلية اللازمة لضمان ادماج النوع الاجتماعي في المؤسسات حيث يترتب على عاتق ضباط الارتباط بالتعاون مع الفريق الوطني بوضع خطط عمل قطاعية ومؤسسية لكل وزارة/مؤسسة كما تضمنت خطة العمل إطار للمتابعة والتقييم ومؤشرات أداء وتوزيع واضح للمهام والأدوار لتضيف مزيدًا من الواقعية التي تدعم القدرة على تنفيذ السياسة الحكومة لإدماج النوع الاجتماعي، اما المحور الثالث فيتضمن بناء القدرات المؤسسة ورفع الوعي بقضايا المراة، ويعنى المحور الرابع بتوفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذ الخطط والبرامج المراعية للنوع الاجتماعي في حين يتضمن المحور الخامس تطوير استراتيجية اتصال وطنية لدعم التنفيذ الفعال لسياسة إدماج النوع الاجتماعي وخطة العمل الرئيسية وتوضيح الالتزامات الحكومية نحوها، يتم تطبيق سياسة إدماج النوع الاجتماعي على جميع المؤسسات والأجهزة الحكومية، فهي مطالبة بتطبيق هذه السياسة والإبلاغ عمّا يُحرز من تقدّم في تنفيذها سنويًّا إلى اللجنة الوزارية لتمكين المرأة من خلال اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة؛ كما تناط مهمّة الإشراف على ضمان تطبيق هذه السياسة داخل الوزارات؛ بالوزراء والأمناء العامين فيها، أما في المؤسسات الحكومية غير الوزارية، فتُناط مهمة الإشراف فيها إلى رؤساء تلك المؤسسات.

1.25.ج. في إطار العمل على تنفيذ سياسة إدماج النوع الاجتماعي ولضمان تعميم المساواة بين الجنسين على مستوى القطاعات أنشأت العديد من المؤسسات الرسمية في السلطة التنفيذية أقسام أو وحدات لتمكين المراةحيث دعمت اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المراة انشاء هذه الوحدات في كل من وزارة الصناعة والتجارة والتموين ووزارة الاقتصاد الرقمي والريادة، وتم انشاء العديد من وحدات تمكين المرأة في مؤسسات الدولة مثل وزارة التنمية الاجتماعية وزارة الصحة ووزارة التربية والتعليم ووزارة العمل ووزارة الشؤون السياسية والبرلمانية ووزارة الإدارة المحلية ووزارة التخطيط والتعاون الدولي والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي وغيرها العديد من المؤسسات، حيث بلغ عدد وحدات تمكين المرأة في الوزارات ما مجموعه 13 وحدة منذ العام 2005 وحتى تاريخ اعداد هذا التقرير . كما تم إنشاء وحدات متخصصة لتمكين المرأة في كل بلدية.

1.25.د. عملت العديد من مؤسسات القطاع العام على مواءمة الخطط الاستراتيجية المؤسسية أو القطاعية لتكون مراعية للنوع الاجتماعي بما فيها وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية ووزارة الصناعة والتجارة والتموين ووزارة الاقتصاد الرقمي والريادة. حيث تم العمل على تعزيز قدرات العاملين في مؤسسات القطاع العام لتواكب عملية إدماج مفهوم النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين في البرامج والخطط والموازنات والاجراءات الادارية ووضع إطار عمل لمأسسة/تفعيل وحدات/أقسام تمكين المرأة من خلال تحليل واقع الحال بتطبيق منهجية تدقيق النوع الاجتماعي وتحديد فجوات الأداء والخروج بتوصيات من شأنها تعزيز أداء الوزارة في هذا المجال وتعزيز وإضفاء الطابع المؤسسي على النوع الاجتماعي كعنصر رئيس في استراتيجيات وسياسات وعمليات هذه المؤسسات لتحقيق مراعاة النوع الاجتماعي والمشاركة الفاعلة للمرأة. بالاضافة لتوفير بيئة داعمة لمبادىء إدماج النوع الاجتماعي تساهم في تعزيز المساواة بين الجنسين وإلغاء كافة مظاهر التمييز المبني على النوع الاجتماعي. وأصبحت العديد من الوزارت تمثل نموذج للموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي مثل وزارة الشون السياسية والبرلمانية ووزارة الصحة ووزارة التربية والتعليم ووزارة العمل

2.25.أ. يبين النظام الداخلي لمجلس النواب انواع اللجان الدائمة في المجلس منها لجنة المرأة وشؤون الأسرة ويناط بها دراسة القوانين والأمور المتعلقة بشؤون المرأة والأسرة والطفل ومتابعة السياسات والخطط والبرامج اللازمة لتمكين المرأة اجتماعياً وثقافياً واقتصادياً وسياسياً. ومتابعة برامج الأمومة والطفولة والرعاية. برئاسة سيدة، كما تشكل لجنة المرأة في مجلس الاعيان احدى لجان المجلس الدائمة تناط بها دراسة القوانين والأمور والاقتراحات المتعلقة بشؤون المرأة والأسرة والطفل، ومتابعة السياسات والخطط والبرامج اللازمة لتمكين المرأة اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا وسياسيا، دراسة السياسات والقرارات الحكومية المتعلقة باختصاص عمل اللجنة، ويتم التعاون بين هذه اللجان واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة في العديد من الجوانب المتعلقة بالمهام المناطة بها خاصة في إطار متابعة المهام التشريعية المناطة بمجلس الأمة بشقيه اعيان ونواب، وبالتعاون مع اللجنة الوزارية لتمكين المرأة .

2.25.ب. يتم التعاون بين اللجان الدائمة في مجلسي النواب والأعيان واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة في إطار عرض التشريعات عليها حيث تم في هذا الإطار تبني لجنة الاقتصاد والاستثمار في مجلس النواب وفي مجلس الاعيان اللجنة المالية والاقتصادية تعديل لقانون الشركات لسنة 2023 ليشكل نقلة نوعية بإدراج تعديل ينص على مراعاة تمثيل النساء في مجالس إدارة الشركة المساهمة العامة وفق نسبة

تحددها تعليمات الحوكمة، بالإضافة للتعاون مع اللجنة القانونية في المجلسين في إصدار قانون الانتخاب لمجلس النواب وقانون الأحزاب السياسية وقانون الإدارة المحلية تراجع الفقرة) 1.1. بفقراتها ب،ج) وقانون العمل (تراجع الفقرة 1.6.أ .(قانون منع الاتجار بالبشر تراجع الفقرة (3.1.أ.3) وقانون الضمان الاجتماعي تراجع الفقرة (1.7.أ) وغيرها؛ حيث يتم دعوة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة للمشاركة في اجتماعات هذه اللجان.

3.25. في اطار التزام الاردن بتنفيذ قرار مجلس الامن 1325 "المراة والامن والسلام"، تضمنت الخطة الوطنية الاولى والثانية لتنفيذ قرار مجلس الامن، للاعوام مشاريع وبرامج لادماج النوع الاجتماعي في المؤسسات الأمنية والعسكرية ممثلة بالأمن العام والقوات المسلحة الأردنية الجيش العربي حيث نفذت العديد من البرامج لتعزيز المساواة بين الجنسين والتأكد من أن جميع الخدمات المقدمة تلبي احتياجات المجتمع بأكمله من النساء والرجال والفتيان والفتيات. ولهذا عملت على تحديد العقبات التي تحول دون مشاركة المرأة الكاملة والهادفة في قطاع الأمن، ووضع الإجراءات اللازمة لعالجتها، حيث أن تحسين مشاركة المرأة في الأمن وفي حفظ السلام يسهم في زيادة فعالية العمليات، على الصعيدين الوطني والخارجي. ويجري ضمن الخطة الثانية توسيع مجالات الادماج لتشمل مجالات جديدة.

26. إذا كانت هناك مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في دولتك، فما التدابير التي اتخذتها لمعالجة انتهاكات حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين؟

1.26.أ. المركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن منشأ منذ ما يزيد عن عشرون عاما يعمل على تعزيز مبادئ حقوق الإنسان والإسهام في ترسيخ هذه المبادئ على صعيدي الفكر والممارسة، وعدم التمييز بين المواطنين بسبب العرق او اللغة او الدين او الجنس وتعزيز النهج الديمقراطي لتكوين نموذج متكامل ومتوازن، يقوم على إشاعة الحريات وضمان التعددية السياسية، واحترام سيادة القانون، وضمان الحق في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسعي لانضمام المملكة إلى المواثيق والاتفاقيات العربية والدولية الخاصة بحقوق الإنسان

1.26.ب. يصدر المركز تقريراً سنويا تشخيصيا لواقع حقوق الإنسان في المملكة يقدم من خلاله تقييما ووصفا لحالة حقوق الإنسان انطلاقا من الاختصاصات والمهام المنوطة بالمركز ضمن محاور الأول حول الحقوق المدنية والسياسية، والثاني للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويفرد محورا خاصا للأكثر حاجة للحماية؛ المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، ويقدم توصياته في كل محور منها، ويشكل التقرير وثيقة وطنية لإدامة التواصل والتنسيق مع السلطات الثلاثة وفق نص المادة 12 من قانون المركز التي تضمنت رفع تقرير المركز الى كل من مجلسي الاعيان والنواب ومجلس الوزراء والتي تحظى باهتمام بالغ على المستوى الرسمي والأهلي.

1.26.ج. يعمل المركز على تعزيز حقوق المرأة في التشريعات والسياسات الوطنية فقد تم تقديم التوصيات لمجلس النواب لتعديل التشريعات الناظمة لحماية المرأة لمواءمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان والتي صادق عليها الأردن، وقد تم تعديل العديد منها اضافة لإصدار البيانات وإعلان المواقف تجاه التشريعات الوطنية والمطالبة بتعديل بعض النصوص القانونية للتوائم مع الدستور والاتفاقيات الدولية. ورصد السياسات الوطنية المتخذة لتعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين وتضمينها في التقرير السنوي وتحديد موقف المركز من هذه السياسات حيث يحظى تقرير المركز السنوي للاهتمام من كافة المؤسسات الوطنية الرسمية والأهلية ومن مجلسي النواب والأعيان. كما ينفذ البرامج التوعوية بحقوق المرأة في التشريعات الوطنية لجميع شرائح المجتمع وفي جميع محافظات المملكة .

~~**1.26.د.** يشارك المركز في عضوية الفريق الوطني للحماية من العنف الأسري وفي لجنة إنشاء مرصد وطني لجرائم قتل النساء المنوي انشاؤه ضمن مظلة المركز، والعديد من اللجان والفرق الوطنية، كما يشارك المركز مع الجهات ذات العلاقة في إعداد التقارير الخاصة بالهدف الخامس والهدف العاشر من أهداف التنمية المستدامة وفي التواصل والمتابعة مع الآليات الدولية والإقليمية التعاهدية والطوعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان بخصوص الجدول الزمني لإعداد ومناقشة تقارير الظل .~~

1.26.هـ. يعمل المركز على رصد أوضاع حقوق المرأة في الدور الايوائية (دور كبار السن والنساء ذوات الإعاقة ودور النساء ضحايا العنف كدار الوفاق الأسري ، ودار آمنة للنساء المعرضات للخطر ودار كرامة لضحايا الاتجار بالبشر وغيره ، ورصد دور تربية وتأهيل الأطفال في نزاع مع القانون ودور فاقدي السند الأسري الايوائية) من خلال الزيارات الميدانية غير المعلن عنها، ويعد تقرير كل زيارة رصدية على حده متضمن ملاحظاته الرصدية حسب المعايير الدولية والتشريعات الوطنية من حيث البيئة المادية والكادر الوظيفي وأوضاع حقوقهن والتحديات التي يواجهونها ووضع توصياته حولها ورفع التقرير للجهات ذات العلاقة.

1.26.و. رصد المركز مشاركة المرأة، والمرأة ذات الإعاقة في انتخابات مجلس النواب التاسع عشر أثناء جائحة كورونا وقد سجل عدة ملاحظات من ضمنها تدني نسبة مشاركة المرأة ولا سيما المرأة ذات الإعاقة في لجان الانتخاب في الدوائر الانتخابية ، وتدني نسبة وصول النساء إلى مجلس النواب. كما رصد أوضاع العاملات في القطاع الزراعي النباتي وسجل في تقاريره السنوية تحديات وانتهاكات حقوقهن المتمثلة في عدم توفر شروط السلامة العامة في وسائل النقل المستخدمة لنقل العاملات، وغياب معايير العمل اللائق التي أقرتها منظمة العمل الدولية، وعدم تناسب أجر العاملة في المزارع مع طبيعة العمل القاسي والشاق وعدم شمولهن في مظلة قانوني العمل والضمان

الاجتماعي وغيره[39] ، وأصدر المركز بيانات طالب بحماية حقوقهن والمساواة في الأجر وإصدار نظام عمال الزراعة[40] وخاطب الجهات المعنية بذلك، وصدر في العام 2021 نظام عمال الزراعة بموجب احكام المادة 3 من قانون العمل الذي منح حقوق للعاملين في هذا القطاع. وفي نفس الوقت وحتى تاريخه لم تستجب الحكومة لتوصية المركز بتعيين نساء كقاضيات في القضاء الشرعي، وكذلك عدم تعيين مأذون امرأة في المحاكم الشرعية أو مفتية في دائرة الإفتاء العام، وخلو المحاكم الشرعية من الموظفات النساء على الرغم من وجود نساء مؤهلات وحاجة المجتمع لوجودهن في مثل هذه المواقع.

1.26. ز. أعاد التحالف العالمي للمؤسسات الوطنيّة لحقوق الإنسان (GANHRIs) اعتماد المركز الوطني لحقوق الإنسان ضمن الفئة الأولى (أ).والذي يعتمد على معايير دقيقة تتركز حول مدى الامتثال الكامل للمركز لمبادئ باريس 1993، يشكل إعادة الاعتماد هذا إنجاز وطني حقوقي ومؤشر على سير الدولة الأردنية بخطى ثابتة نحو حماية وتعزيز حقوق الإنسان وبذلك يكون المركز قد حصل على هذه المرتبة للمرة الثالثة على التوالي، نظرا لاستقلالية المركز وتأكيد على رسالته المتمثلة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان.

1.26.ح. يقوم المركز الوطني لحقوق الانسان باستقبال الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان ولا سيما حق المرأة في المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس . كما يعمل على تنفيذ برامج توعوية بحقوق المرأة في مختلف مجالات الحياة المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الدستور الأردني والمعايير والاتفاقيات الدولية لا سيما اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة.

المجتمعات المسالمة التي لا يُمش فيها أحد

27. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لإقامة السلام والحفاظ عليه، وتشجيع المجتمعات المسالمة التي لا يُهمّش فيها أحد من أجل التنمية المستدامة وتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن؟

اعتماد و/أو تنفيذ خطة عمل وطنية معنية بالمرأة والسلام والأمن

1.27.أ. تم اعداد الخطة الوطنية الاولى والثانية لضمان تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 ، وتم العمل خلال السنوات الخمس الماضية على متابعة تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 للأعوام (2018-2022) والتي هدفت إلى دمج منظور النوع الاجتماعي ومشاركة المرأة في عمليات الوقاية والحماية من النزاع، وكذلك في بناء وتعزيز الأمن والسلام والاستقرار بشكل مستدام. وتم الأخذ بعين الاعتبار في عملية إعداد الخطة وتنفيذها استجابةً للتحديات الأمنية والعسكرية واستجابة لعمليات النزاع على الحدود الشمالية وموجات اللجوء السوري. حيث تحققت العديد من الانجازات ضمن اهدافها الاربعة المتمثلة بتحقيق المشاركة الفاعلة للمرأة في الوقاية من التطرف والعنف وبناء وصنع السلام الوطني والإقليمي؛ ضمان توفير الخدمات الإنسانية المراعية لاحتياجات النوع الاجتماعي (بما في ذلك الخدمات النفسية والاجتماعية والقانونية والطبية) وتسهيل الوصول إليها بأمان خاصة للنساء والفتيات الاردنيات واللاجئات الأكثر عرضة للعنف وحاجتهن للحماية في المجتمعات المستضيفة ومخيمات اللاجئين في الأردن؛ وتعزيز ثقافة مجتمعية تعترف باحتياجات النوع الاجتماعي وأهمية المساواة بين الجنسين ودور المرأة (بما في ذلك الشابات) في السلام والأمن.

1.27.ب. تم اعداد واقرار الخطة الوطنية الأردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325 المرأة والسلام والأمن (2022-2025) والتي تضمنت أهداف استجابة القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة للاحتياجات المختلفة للجنسين؛ تشارك فيها النساء بفاعلية في أطر صنع القرار للوقاية من الأزمات والاستجابة لها، وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ على جميع المستويات. الوصول بأمان إلى الحماية الاجتماعية بما في ذلك خدمات الإيواء والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والحماية الاجتماعية. ودعم دور المدارس ووسائل الإعلام والقادة الدينيون والمجتمعيون، وكذلك الشباب والشابات على تعزيز المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومنع العنف ضد المرأة والتمييز والتطرف العنيف.

استخدام استراتيجيات الاتصال، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، لإذكاء الوعي بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن

2.27.أ. تم في العام 2019 إقرار استراتيجية التواصل للخطة الوطنية الأردنية لقرار مجلس الأمن 1325 المرأة والسلام والأمن التي تم اعدادها بتشاركية وبما يتوافق مع أهداف الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 المتعلقة بزيادة الوعي حول مجموعة هامة من الخبرات ووجهات النظر والمهارات التي تجلبها المرأة في الأردن إلى قطاعات السلام والأمن، وحددت استراتيجية التواصل مبادرات وأنشطة ملموسة لكسب التأييد للأعوام (2019–2022) والتي ساهمت بتعزيز فهم جدول أعمال المرأة والسلام والأمن بين المؤسسات الحكومية والقطاعات الأمنية والعسكرية والشباب ومنظمات المجتمع المدني والمجتمع المحلي.

[39] لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة التقارير السنوية للاعوام من 2020-2023
[40] بيانات المركز المنشورة على الموقع الالكتروني للمركز

2.27.ب. وفي إطار استراتيجية التواصل لتعزيز الثقافة مجتمعية تعترف باحتياجات النوع الاجتماعي وأهمية المساواة بين الجنسين ودور المرأة (بما في ذلك الشابات) في السلام والأمن. بُذلت جهود لتعزيز نظام التعليم المراعي للنوع الاجتماعي ومراجعة المناهج، من خلال تشكيل مجموعة عمل من وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج، لتطوير أداة خاصة بمراجعة المناهج لتكون مستجيبة للنوع الاجتماعي وتمكين الفريق للعمل والتدريب عليها. وأطلقت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة في العام 2022 جلسات توعية لطلبة الجامعات لتوعيتهم بدور المرأة في السلام والأمن شارك فيها (1099 طالبة في أربع جامعات).

2.27.ج.1. نظمت دائرة قاضي القضاة ووزارة التنمية الاجتماعية، وبالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، جلسات توجيهية ل (31) قاضياً شرعياً، كخطوة تحضيرية من أجل تنظيم دورات توعية للنساء المهمشات بشأن حقوق المرأة في قانون الأحوال الشخصية، وكنتيجة للتدريب تم اعتماد القضاة الشرعيين مزودي المحتوى التدريبي للفئة المستهدفة في المجتمع المحلي، ومن ضمن هذا الإجراء:

2.27.ج.2. استفادت ما مجموعه (176) من النساء المهمشات واللاجئات السوريات من الجلسات التي تناولت القوالب النمطية المتعلقة (بالمرأة والرجل والدين والتقاليد) والتي أجريت في (مراكز الواحة) التي تديرها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مناطق شرق عمان والكرك والزرقاء والطفيلة ومعان. كما تم تعزيز قدرة (عشرة من القادة المجتمعيين الشباب) (5 رجال و5 نساء) فيما يتعلق بمهارة تعبئة المجتمع، بمفاهيم النوع الاجتماعي، والعنف المبني على أساس الجنس، وقرار مجلس الأمن 1325 من خلال التدريب المكثف الذي استمر لمدة ثلاثة أيام بدعم من منظمة المرأة العربية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

2.27.د. إيماناً بأهمية مشاركة الشباب والمجتمع المدني والمؤسسات الوطنية في المساهمة في جهود منع التطرّف العنيف من خلال اتباع نهج مراع للنوع الاجتماعي. أعدت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة مواد تدريبية لبناء قدرات الشباب حول الاستنتاج المبكر للاتجاهات المتطرفة داخل الأسرة والمجتمعات المحلية، وخاصة بين الشباب، وزيادة الوعي حول قيم التسامح والقبول والتنوع وبناء قدرات منظمات المجتمع المدني وخاصة المنظمات النسائية والمؤسسات الوطنية من أجل دعم وتعزيز دور المرأة في بناء السلام ومكافحة التطرف العنيف في المجتمعات المحلية.

زيادة مخصصات الميزانية لتنفيذ اجندة المرأة والسلام والأمن

3.27.أ. تم إنشاء صندوق الدعم المشترك لضمان تقديم الدعم المالي والفني لتنفيذ الأجندة الوطنية في مجال المرأة والسلام والأمن الذي يضم في عضويته مجموعة من الدول المانحة والداعمة لتنفيذ الخطط الوطنية وبين بينها كندا وبريطانيا واسبانيا وفنلندا والنرويج وقبرص ودعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة لمساعدة المؤسسات الوطنية الأردنية في تنفيذ الخطط الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 ومعالجة قضايا المرأة والأمن والسلام.

3.27.ب. بلغ حجم الانفاق لتنفيذ الخطة الوطنية الأولى لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 المرأة والأمن والسلام ما مجموعه 11.3 مليون دولار أمريكي ساهمت الحكومة بتغطية 2.8 مليون دولار أمريكي في حين غطى صندوق الدعم المشترك 8.5 مليون دولار أمريكي من موازنة تنفيذ الخطة. حيث استكملت مساهمة الحكومة في تمويل تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 2022-2025 بمقدار تقريبي 4 مليون دولار أمريكي إضافة الى ما يقارب 6 مليون دولار أمريكي من صندوق الدعم المشترك.

28. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لزيادة قيادة المرأة وتمثيلها ومشاركتها في منع نشوب الصراعات وحلها وإقامة السلام والعمل الإنساني والاستجابة للأزمات، على مستويات صنع القرار في حالات النزاعات المسلحة وغيرها من النزاعات وفي المناطق الهشة أو التي تشهد أزمات؟

تعزيز مشاركة المرأة المتكافئة في الأنشطة الإنسانية وأنشطة الاستجابة للأزمات على جميع المستويات، لا سيما على مستوى صنع القرار

1.28.أ. تضمنت الخطة الوطنية الاردنية الاولى لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 ضمن الهدف الاستراتيجي الأول المتمثل في تحقيق الاستجابة لاحتياجات النوع الاجتماعي والمشاركة الفاعلة للمرأة في القطاعات الأمنية والعسكرية وبناء وصنع السلام حيث ساهم تنفيذ هذا الهدف الاستراتيجي في إحداث نقلات نوعية في ارتفاع نسبة مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار في بعثات حفظ السلام والأمن الدولية، وعليه تم إطلاق استراتيجيات لإدماج النوع الاجتماعي في كل من القوات المسلحة الأردنية ومديرية الأمن العام بما يضمن تعزيز وزيادة مشاركة المرأة في القطاعات العسكريّة والأمنيّة وفي مجال تعزيز مشاركة المرأة في عمليّات حفظ السلام والأمن الدولية على مدار أعوام الخطة؛ حيث ارتبعت نسبة النساء العاملات في القوات المسلحة الاردنية من ما نسبته 6.8 بالمائة في العام 2017 الى 9.6 بالمائة في العام 2021، اما في مديرية الامن العام فكانت الزيادة من ما نسبته 4.77 بالمائة في العام 2017 إلى ما نسبته 6.4 بالمائة في العام 2021. في حين ارتفعت نسبة مشاركة النساء في المواقع القيادية للقوات المسلحة الاردنية من ما نسبته 0.2 بالمائة إلى ما نسبته 1.67 بالمائة ، في حين كانت سجلت مشاركتها في المواقع القيادية في مديرية الامن العام ارتفاعا من ما نسبته 2.9 بالمائة في عام 2017 إلى 4 بالمائة في العام

2022. كما سجلت نسبة النساء المشاركات في بعثات حفظ السلام في القطاعات العسكرية ارتفاعا من ما نسبته 13 بالمائة في العام 2018 إلى ما نسبته 14.5 بالمائة في العام 2021. اما القطاعات الامنية مزادت مساهتها من 4.3 بالمائة عام 2017 الى 10.4بالمائة عام 2022. اما عدد المؤسسات في القطاعات العسكرية والأمنية المتضمنّة مستشاري للنوع الاجتماعيّ او ضبّاط النوع الاجتماعيّ فقد زادت في القوات المسلحة الأردنية من صفر في العام 2018 الى 43 في عام 2022. اما في مؤسسات الأمن العام فقد ارتفعت من صفر عام 2018 إلى 23 عام 2022.

1.28.ب.تلتزم مديرية الأمن العام ممثلة بإدارة عمليات حفظ السلام بتعزيز المشاركة في عمليات حفظ السلام من خلال التأهيل وبناء خبرات متميزة وبالشراكة مع مديرية التدريب لتمكين منتسبي ومنتسبات الأمن العام وفق المعايير الدولية من خلال تنفيذ وعكس الأهداف الاستراتيجية لمديرية الأمن العام لتجويد الخدمات الأمنية في إطار الكفاءة والفعالية، حيث أن التطوير المستمر والتنمية المستدامة للجهود الأمنية من خلال تمكين المرأة في الأمن الداخلي والسلام العالمي، قامت إدارة عمليات حفظ السلام بتعزيز ودعم مشاركة المرأة الهادفة في عمليات حفظ السلام من خلال إعداد وتأهيل مرتبات الشرطة النسائية للمشاركة في المناصب التنافسية وزيادة أعدادهم في مهام الأمم المتحدة والمشاركات بسرايا الأمم المتحدة (FPUs) .

وضع و/او اعتماد و/أو تنفيذ خطة عمل وطنية عالية التاثير بشان تنفيذ القرارا 1325

2.28.أ. تقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة عملية تشاركية لصياغة وتطوير الخطة الوطنية بمشاركة نشطة وتوجيه من الائتلاف الوطني الخاص بالقرار 1325 والذي يشمل مجموعة واسعة من المؤسسات الحكومية والقطاعات الأمنية والعسكرية ومنظمات المجتمع المدني، وذلك تحت إشراف اللجنة الوزارية لتمكين المرأة واللجنة التوجيهية العليا المسؤولتان عن الإشراف على عملية صياغة الخطة الوطنية. فكانت الأردن من أوائل الدول العربية التي وضعت خطة وطنية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325 حول "المرأة والسلام والأمن" من أصل 107 دول، ونفّذ مجموعة من الإجراءات والسياسات لتضمين أجندة عمل "المرأة والسلام والأمن" ضمن الاستراتيجيات الوطنية

2.28.ب. توجت هذه الجهود التشاركية بتنفيذ الخطة الوطنية الأردنية الأولى. تم الاشادة بالخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325 حول "المرأة والسلام والأمن" عالميًا كممارسة جيدة للتخطيط والمساءلة، في التقارير السنوية للأمين العام للأمم المتحدة حول المرأة والسلام والأمن خلال الفترة 2018-2021، وتم الاعتراف بها كأفضل نموذج لتمويل التزامات المرأة والسلام والأمن من خلال برنامج صندوق الدعم المشترك.

2.28.ج. تلقى الاردن ستة طلبات من دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لمشاركة تجربة الاردن في اعداد الخطة الوطنية الوطنية الاردنية وصندوق الدعم المشترك (اليمن ، مصر ، المغرب ، لبنان ، تونس ، فلسطين)، كما قادت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة التبادل الإقليمي واستضافت الوفود (العراق ولبنان وفيتنام).

2.28.د. صادقت الحكومة الأردنية على الخطة الوطنية الأردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الامن رقم 1325، المرأة السلام والأمن في تموز 2023 حيث تضمنت الخطة مشاركة المرأة بفاعلية في أطر صنع القرار للوقاية من الأزمات والاستجابة لها، وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ بما في ذلك الكوارث الطبيعية والأوبئة والنزاعات المسلحة وضمان مراعاة الاحتياجات المختلفة للجنسين، كما تم تضمين القطاع الدبلوماسي بالاضافة إلى الامن والجيش إلى القطاعات التي تعمل على تعزيز مشاركة المراة وتبنى خطوات لضمان ادماجها في هذا القطاعات

اعتماد نُهُج مراعية للمنظور الجنساني في العمل الإنساني والاستجابة للأزمات

3.28. شاركت المرأة الاردنية في الأنشطة الإنسانية وأنشطة الاستجابة للأزمات على جميع المستويات، حيث شاركت 14 سيدة من كوادر القوات المسلحة الاردنية/ الجيش العربي ضمن الكوادر الطبية الاردنية في المستشفى الميداني العسكري الخاص في غزة/ 1 الذي دخل شمال غزة كاستجابة عاجلة وطارئة لعمليات الاستهداف الإسرائيلي العسكري في قطاع غزة. كما شاركت أيضا 14 سيدة ضمن الكوادر الطبية والتمريضية البالغ عددها 145 من الفرق الطبية والتمريضية في الخدمات الطبية الملكية إضافة إلى إداريين التي رافقت المستشفى الميداني الاردني الخاص في غزة/2 في مدينة خان يونس جنوب قطاع غزة، والذي يتكون من أقسام الطوارئ، والباطنية العامة، والعناية الحثيثة ICU، والرجال، والنساء، والخداج بسعة 41 حاضنة، والنسائية والتوليد، إضافة إلى مختبر وصيدلية وتصوير أشعة وغرفة تعقيم، وغرفتي عمليات لإجراء العمليات الجراحية العاجلة.

29. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساءلة القضائية وغير القضائية عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات النزاعات المسلحة وغيرها من الأعمال الإنسانية أو الاستجابة للأزمات؟

اتخاذ تدابير لمكافحة إنتاج المخدرات غير المشروعة واستخدامها والاتجار بها

1.29.أ. أولت مديرية الأمن العام وضمن خطتها الاستراتيجية الهدف الاستراتيجي المرتبط بمكافحة الجريمة؛ بتعزيز وتمكين دور إدارة مكافحة المخدرات، والتي تعتبر ثاني إدارة عربية مختصة بمكافحة المخدرات في الإقليم للعمل على متابعة قضايا المخدرات ضمن الواجبات المناطة بها وبالتنسيق مع الأجهزة الأمنية والدولية ضمن محاور عملها الرئيسية المتمثلة بمحور العمليات والذي يعنى بخفض العرض على المواد المخدرة والمؤثرات العقلية من خلال مكافحة التعامل غير المشروع بالمخدرات وتعزيز جانب التعاون والتنسيق على المستوى الوطني والإقليمي والدولي ، ومحور الحد من تهريب المخدرات، ومحور الحد من التعاطي والترويج ، ومحور الحد من الزراعات من خلال منع قيام أي زراعات فوق أراضي المملكة، ومنع استيراد بذور خشخاش الأفيون وبذور القنب إضافة إلى محور الحد من تصنيع أية مواد مخدرة غير مشروعة من خلال استحداث فرع السلائف الكيميائية ومتابعة حركة السلائف الكيميائية التي تدخل في تصنيع المواد المخدرة، ومحور التوعية الذي يعنى بتعزيز التوعية المجتمعية بجميع أشكال التوعية بخطورة هذه الافة من جميع جوانبها.

1.29.ب. تم العمل على تعزيز وبناء قدرات مركز العلاج الخاص بحالات الإدمان على المخدرات لتبلغ طاقته الاستيعابية (17) سرير ، اضافة لانشاء مركز علاج جديد لعلاج الإدمان بطاقة استيعابية (170) سرير حيث أصبح يحتوي على مرافق رياضية ومشاغل حرفية ومختبرات لأجهزة الحاسوب ويتم اتباع العلاج به طبقاً للمواصفات الدولية ويقوم المركز بتقديم الخدمة الصحية بشكل مجاني وبشكل سري ومن أي جنسية وبشكل متوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وفي عام 2020تم إنشاء مركز خاص لعلاج المدمنين داخل مراكز الإصلاح والتأهيل ليقوم بخدمة من هم محكومين في قضايا تعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية بطاقة استيعابية (40) سرير.

1.29.ج. تم إنشاء التحالف الوطني لتعزيز مكافحة المخدرات يضم مجموعة من منظمات المجتمع المدني والنشطاء الاجتماعيين والقانونيين والخبراء والمختصين والإعلاميين بهدف العمل على تعزيز برامج الوقاية والتوعية من خطر المخدرات ضمن منظومة حقوق الإنسان والدفاع عنها، وخلق وعي عام مبني على مبدأ الوقاية والحماية من خطر المخدرات وضرورة تضافر الجهود لتوفير العلاج الناجع والتأهيل للجميع، ورؤية نحو مجتمع آمن من المخدرات من خلال السعي لضمان تمتع الجميع بالحياة الكريمة والوصول إلى كافة الخدمات (الاجتماعية والقانونية والصحية) والتوعية من أخطار المخدرات على الفرد والمجتمع ككل.

1.29.د. تم إطلاق الإستراتيجية الوطنية للوقاية من المخدرات للأعوام (2024-2026)، التي تم اعدادها وفق نهج علمي وعملي تشاركي يشمل 33 جهة رسمية من الوزارات والمؤسسات ومؤسسات المجتمع المدني، ويهدف إلى حماية المجتمع وتحصين أبنائه، وتعزيز ثقافة مجتمعية رافضة لهذه الآفة والجرائم المرتبطة بها. ركزت هذه الاستراتيجية ضمن محاورها المختلفة على المستجدات الأمنية والمجتمعية، وأشكال جديدة في التوعية، بأساليب متنوعة لرفع مستوى وعي أبناء المجتمع بجميع أطيافه ومكوناته بخطورة هذه السموم، لا سيما فئة الشباب. أبرز ما تضمنته الخطة الإستراتيجية من مرتكزات تكاملية بين مختلف المؤسسات الوطنية، من بينها المؤسسات التربوية ومؤسسات المجتمع المدني والتي ستعمل على تعزيز المسؤولية المشتركة بين كافة أطياف المجتمع بدءاً من الفرد والأسرة، وتنفيذ عدد من الإجراءات الاجتماعية والنفسية والعلاجية والوقائية، الرامية لخلق مجتمع رافض لفكرة المخدرات. كما تضمنت الاستراتيجية مواد تتعلق لبناء جسور من الثقة مع الفئات التي أدمنت هذه السموم، ومساعدتهم على تلقي العلاج، ضمن أطر تضمن إعادة إدماجهم في المجتمع بالشكل المطلوب. وتعزيز ثقافة مجتمعية رافضة لهذه الآفة والجرائم المرتبطة بها يشار إلى أن الوزارات والمؤسسات الوطنية المختلفة والمشاركة في وضع وتنفيذ هذه الاستراتيجية، ستعمل على تجسيد جميع بنودها، من خلال حزمة من الأنشطة والبرامج بما يسهم في الحد من انتشارها، وتفعيل الحملات التوعوية، وفق أفضل الممارسات العالمية المتبعة. وسيتم متابعة مؤشرات الأداء المتضمنة في الاستراتيجية من قبل جميع الأطراف المعنية لقياس مدى التقدم والانجاز.

اتخاذ تدابير لمكافحة الاتجار بالنساء والاطفال

2.29.أ. صدر في العام 2021 قانون معدل لقانون منع الاتجار بالبشر ليوفر الحماية القانونية للضحايا وغلظ العقوبات على مرتكبي جرم الاتجار بالبشر خاصة إذا تم ارتكاب الفعل على امرأة او طفل لضمان إنصاف الضحايا، ولتوفير مزيد من الحماية للأطفال اعتبر نظام دور إيواء المجني عليهم والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر من هم دون 18 عام متضررا عند عدم وجود شخص مناسب للعناية به ورعايته.

2.29.ب. تقوم وزارة التنمية الاجتماعية بموجب القانون المعدل للتنمية الاجتماعية في العام 2024 بتوفير خدمات الرعاية والحماية ورصد الظواهر الاجتماعية والدعم للأطفال المحتاجين للحماية والرعاية، والنساء المعرضات للخطر وضحايا جرائم الاتجار بالبشر وأفراد المجتمع المحلي واي فئة أخرى تحددها الوزارة.

2.29.ج. تم إعداد استراتيجية وخطة عمل لمنع الاتجار بالبشر 2023-2026 تتضمنتضمن الاستراتيجية أربعة محاور ، تهم الوقاية، والحماية، والتحقيق الاولي والملاحقة القضائية، والشراكة والتعاون الدولي ، وينبثق عنها اثنا عشر هدفا استراتيجيا وعددا من الأهداف الفرعية فضلا عن تضمنها لخطة تنفيذية لتحقيق تلك الأهداف.؟؟؟؟لم يتم الوصول لاي معلومة

2.29.د تنفذ وزارة العمل ومديرية الأمن العام مشروع مكافحة الاتجار بالبشر والذي حقق مجموعة من الإنجازات كانت على النحو التالي:

1.2.29.د. اتخاذ السبل الكافية لحماية ضحايا الاتجار بالبشر وتنفيذ الملاحقات القضائية للمخالفين وإحالتهم للقضاء، وعليه تم تنفيذ 105 زيارات تفتيشية بهدف الكشف عن حالات ضحايا الإتجار بالبشر خلال عام 2023.

2.2.29.د. توعية المجتمع بجميع السبل للوقاية من جريمة الاتجار بالبشر: حيث تم تنفيذ (4) حملات اعلامية لرفع الوعي بسبل الوقاية من جرائم الاتجار بالبشر وحول مخاطر جريمة الاتجار بالبشر خلال عام 2023.

اخرى: اجراءات لتعزيز المساءلة القضائية وغير القضائية عن انتهاكات القانون الانساني الدولي وانتهاك حقوق الانسان للنساء والفتيات في حالات النزاع المسلح

3.29.أ. اعد المركز الوطني لحقوق الانسان مذكرة قانونية تسلط الضوء على الانتهاكات الممنهجة والمستمرة للقانون الدولي التي ترتكبها سلطات الاحتلال الاسرائيلي في فلسطين عموما وقطاع غزة خصوصا والتي تقع تحت مرأى ومسمع المجتمع الدولي[41] .

3.29.ب. وفي اطار الاستجابة للمجال الحاسم (هـ) والهدف الاستراتيجي هـ(1) بشأن حماية النساء اللائي يعشن تحت ظروف النزاعات المسلحة واللائي يعشن تحت الاحتلال وفي ظل الصمت العالمي إزاء ما تتعرض له النساء الفلسطينيات واطفالهن من جرائم حرب وانتهاكات جراء النزاع المسلح تم توجيه رسالة مشتركة إلى الامين العام للأمم المتحدة من اللجنة الوزارية لتمكين المراة والمركز الوطني لحقوق الانسان واللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المراة مذكرين بالإجراءات التي يتعين اتخاذها من جانب المؤسسات الدولية لتقليل ما يلاقيه السكان المدنيون من إصابات ومعاناة شديدة من جراء الاستعمال العشوائي للأسلحة والمطالبة بالتحرك الدولي الفوري لوقف جرائم الحرب والمجازر التي تُرتكب ضد اهالي غزة وكافة الاراضي الفلسطينية ودعوة لحماية المدنيين والنساء والأطفال وايصال المساعدات الإنسانية بكافة صورها ووقف العقاب الجماعي والتهجير القسري؛ و رفع الحصار عن غزة، ومحاكمة مرتكبي جرائم الحرب وقتل المدنيين والنساء والأطفال.

30. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للقضاء على التمييز ضد حقوق الأطفال الإناث وانتهاكها، بما في ذلك المراهقات؟

اتخاذ تدابير لمكافحة الأعراف والممارسات الاجتماعية التمييزية وزيادة الوعي باحتياجات وإمكانيات الأطفال الإناث

1.30. في مجال التشريعات وللقضاء على التمييز ضد حقوق الأطفال الإناث؛

1.1.30.أ. فقد شملت التعديلات الدستورية لعام 2022 إضافة المادة 5/6 والتي تنص على "يحمي القانون الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء ويمنع الإساءة والاستغلال، والفقرة 6/6 "تكفل الدولة تمكين المرأة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع بما يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز،

2.1.30.أ. صدر قانون حقوق الطفل لعام 2022 الذي اعتبر كل من لم يتم الثامنة عشرة من عمره طفلا، وان للطفل الحق بالرعاية وتهيئة الظروف اللازمة لتنشئته تنشئة سليمة تحترم الكرامة الإنسانية في بيئة أسرية يتحمل الوالدان فيها المسؤولية الأساسية في تربية الطفل وتوجيهه وإرشاده والعناية به ونمائه وإحاطته بالرعاية اللازمة. إضافة لحقه في الحصول على الخدمات الصحية الأولية المجانية. وان تقدم الخدمات الصحية مجانا للطفل غير المنتفع من أي تأمين صحي في الحالات الطارئة والتي تهدد حياته. ومسؤولية وزارة الصحة على وضع السياسات والبرامج الشاملة لتحسين الخدمات الصحية للطفل وتنفيذها وتخصص موارد كافية لخدمات الرعاية الصحية للأطفال والحق في مستوى معيشي ملائم وفي الحماية من الفقر وتتولى وزارة التنمية الاجتماعية بالتنسيق مع الجهات المختصة وضع السياسات والبرامج اللازمة لتأمين حق جميع الأطفال في الرعاية الاجتماعية الأساسية، وتمكين الأسرة من أداء دورها الأساسي في تربية الطفل وتعليمه وإحاطته بالرعاية اللازمة من أجل ضمان نموه الطبيعي على الوجه الكامل الحق في الرعاية البديلة للطفل المحروم، والحق في التعليم الأساسي الإلزامي والمجاني. الحق في حمايته من كافة أشكال العنف وإساءة المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو الاعتداء على سلامته البدنية أو النفسية أو الجنسية أو احتجازه وتتخذ الجهات المختصة الإجراءات الوقائية اللازمة لذلك. وحظر القانون تعريض الطفل للعنف وإساءة المعاملة والاستغلال. او تعريض الطفل لأي من أشكال الاتجار بالبشر أو البغاء أو الاستغلال في المواد الإباحية أو أي شكل آخر من أشكال الإساءة الجنسية.او تعريض الطفل للاستغلال الاقتصادي بما فيه اجبار الطفل على العمل أو التسولاو الإهمال.

1.30.ب. للقضاء على التمييز ضد حقوق الطفلات الإناث تم اعداد الإستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية والجنسية 2020 – 2030 والتي تستند إلى مستهدفات الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة (2015 – 2030) والمعني بالصحة ومستهدفات الاستراتيجية الدولية لصحة الأم والطفل والمراهقات (كل أم وكل طفل 2015 – 2030) وكذلك مستهدفات الخطة الاستراتيجية العربية متعددة القطاعات لصحة الأمهات والأطفال والمراهقات ومستهدفات الإطار المفاهيمي الإقليمي لدمج الصحة الانجابية والجنسية في الرعاية

[41] المركز الوطني لحقوق الانسان

الصحية الأولية. تبنت رؤية تحقق لكل منتفع الإتاحة الشاملة لخدمات ومعلومات الصحة الانجابية والجنسية المتكاملة للمساهمة في الوصول إلى رفاه الأسر في الأردن، من خلال المحاور الاستراتيجية الأربعة محور البيئة الممكنة، محور الخدمات والمعلومات، محور المجتمع، محور الاستدامة والحوكمة.

تنفيذ سياسات وبرامج للقضاء على العنف ضد الفتيات بما في ذلرك العنف البدني والجنسي والممارسات الضارة مثل زواج القاصرات والزواج المبكر والزواج القسري...

2.30.أ. للحد من زواج الفتيات ممن هن دون سن 18 عامعام ، وفي إطار متابعة المجلس الوطني لشؤون الاسرة لتنفيذ الخطة الوطنية للحد من زواج من هم دون 18 عام، تراجع الفقرة (2.5.ج.1.) ويعمل المجلس الأعلى للسكان بالتعاون مع المركز الوطني لتطوير المناهج ووزارة التربية والتعليم على التنسيق في هذا المجال. تراجع الفقرة (2.5.ج.2).

2.30.ب. تتضمن الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة مبادرات تهدف لتطوير وتنفيذ برامج توعوية والاتجاهات والسلوكيات الإيجابية على مستوى المحافظات من خلال الخطاب الديني حيث تنفذ مشروع الحد من زواج من هم دون سن 18 وتعزيز الممارسات الإيجابية للرجولة بتمويل من البرنامج الأوروبي الإقليمي للتنمية والحماية بقيمة 180 الف دينار .

تنفيذ سياسات وبرامج للقضاء على عمالة الأطفال والإقرار بخدمات الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي الذي تضطلع به الأطفال الإناث والحد منه وإعادة توزيعه

3.30.أ. حظر قانون العمل الأردني عمل الأطفال لمن هم دون ال 16 سنة في المنازل سواء بالنسبة للطفل العامل الأردني أو المهاجر ولا يتم استقدام أي عاملة منزل للعمل بالأردن إلا إذا تجاوزت 20 عاما، وقد يحصل حالات تدخل فيها عاملات اقل من السن القانوني بجوازات سفر مزورة وعند اكتشافها يتم التعامل معها كضحايا اتجار بالبشر وتقديم كافة البرامج والخدمات اللازمة لها وتسهيل عودتها الى بلادها، وفي حال ثبوت أن طفلة تعمل في إطار العمل المنزلي يعاقب صاحب العمل ويتم سحب الطفل العامل وتحويله إلى وزارة التنمية الاجتماعية لدراسة الحالة واتخاذ الاجراءات اللازمة وتحويل المخالف إلى الجهات القضائية المختصة.

3.30.ب. وللحد من عمالة الأطفال نص قانون حقوق الطفل على حق الطفل في التعليم ويكون التعليم الأساسي الزاميا ومجانيا وفقا لأحكام الدستور وعلى التزام والدا الطفل أو الشخص الموكل برعايته بإلحاقه بالتعليم الإلزامي وعلى وزارة التربية والتعليم بالتنسيق مع الجهات المختصة باتخاذ إجراءات تكفل منع تسرب الطفل أو انقطاعه عن التعليم أو تعريض الطفل للاستغلال الاقتصادي بما فيه إجبار الطفل على العمل أو التسول.ونص على عقوبات في حال مخالفة أحكام هذه المواد من القانون.

3.30.ج. اعتبر قانون الأحداث للعام 2014 أن الأطفال العاملين (16-18 عاما)هم من الفئات المحتاجة للحماية والرعاية الأمر الذي تم التركيز عليه في نظام عمال الزراعة لسنة2021 الصادر بموجب قانون العمل. وصدرت تعليمات إجراءات التفتيش على النشاط الزراعي لسنة 2021 بما يفعل هذه المادة، بدوره وفر قانون منع الاتجار بالبشر لعام 2021 الحماية القانونية للضحايا وغلظ العقوبات على مرتكبي جرم الاتجار بالبشر خاصة إذا تم ارتكاب الفعل على امرأة أو طفل لضمان إنصاف الضحايا، ولتوفير مزيد من الحماية للأطفال اعتبر نظام دور إيواء المجني عليهم والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر من هم دون 18 عام متضررا عند عدم وجود شخص مناسب للعناية به ورعايته.

3.30.د. لمزيد من إعطاء الحقوق الانسانية للأطفال في مجال القضاء على عمل الأطفال، تم إعداد وإقرار الاستراتيجية الوطنية للحد من عمل الأطفال (2022-2030) حيث تمثلت رؤية الاستراتيجية نحو مجتمع خال من استغلال الطفل في العمل ومن أسوأ أشكال عمل الطفل. وتم تحديد غايات الاستراتيجية ضمن خمسة غايات رئيسية تتضمن: 1. تشريعات أردنية فاعلة تدعم جهود الحد من عمل الأطفال ومتسقة مع الاتفاقيات الدولية، 2. تعزيز البرامج الوقائية للحد من عمل الطفل خاصة أسوأ أشكال عمل الأطفال، 3. تعزيز الحماية للطفل العامل وتحقيق المصلحة الفضلى للطفل. 4. ضمان إعادة الاندماج الاجتماعي للطفل العامل. 5. إرساء مبادئ الحوكمة وتفعيل الشراكات والتحالفات تم إعداد هذه الاستراتيجية من خلال فريق وطني شكل من قبل رئاسة الوزراء برئاسة وزارة العمل ويضم في عضويته كافة الشركاء من الجهات الحكومية وغير الحكومية والقطاع الخاص. ومن بين مستهدفات الاستراتيجية القضاء على عمل الأطفال المخالف للقانون، وحماية الأطفال العاملين وفق القانون مع ضمان بيئة عمل لائقة لهم، وعدم انتقاص حقوقهم الأساسية من خلال التزام الحكومة الأردنية بتحديث وتنفيذ التشريعات الوطنية المتعلقة بعمل الأطفال، والامتثال للاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الأطفال، وتنفيذ البرامج الوقائية والتوعوية، وتفعيل برامج الاستجابة والتدخلات، وبرامج إدماج الطفل والنهوض بقدرات المؤسسات المعنية، والتنسيق وبناء الشراكات، مع الالتزام بمبادئ حقوق الإنسان وحقوق الطفل والحوكمة. وتسعي وزارة العمل من خلال أدوات التفتيش والإبلاغ إلى الحد من عمل الأطفال لاكتشاف حالات عمل الأطفال واتخاذ الإجراءات القانونية حيث يتم توجيه الزيارات التفتيشية والحملات المتخصصة الموجهة للحد من عمل الأطفال واتخاذ الإجراءات القانونية بحق أصحاب العمل المخالفين ويتم بعد ذلك تحويل حالات عمل الأطفال المكتشفة بواسطة النظام الوطني الالكتروني (childlabor.jo) الذي يتم الدخول إليه من خلال موقع وزارة العمل mol.gov.jo و يضم ثلاثة وزارات هي وزارة العمل ووزارة التنمية الاجتماعية ووزارة التربية والتعليم ويتم تحويل حالات عمل الأطفال إلى وزارة التنمية الاجتماعية لادارة الحالة.

3.30.هـ. وضعت الاستراتيجية الوطنية للحد من عمالة الأطفال 2022-2030 بعين الاعتبار الطفلات العاملات المنخرطات في الأعمال المنزلية التي لا تمتلك وزارة العمل أي سلطة للتفتيش على أوضاع عملهن، لأنهن يعملن داخل المنازل، وتعني هذه التسمية حسب دراسة متخصصة صادرة عن مركز الدراسات والبحوث التابع لمؤسسة الملك حسين ومنظمة إنقاذ الطفل على أنهن فتيات تحت سن الثامنة عشرة، لم يلتحقن يوما بمدرسة أو انسحبن بأنفسهن أو تم سحبهن من المدرسة من قبل الوالدين لأسباب اقتصادية أو اجتماعية، ويعشن في عزلة في المنزل، ينتج عنها عرقلة نموهن العقلي والفكري والنفسي وتحرم "جليسات المنازل" من حقهن الدستوري في التعليم والاندماج الاجتماعي، والنمو النفسي بسبب عزلتهن في المنزل.

3.30.و. بحسب المسح الوطني لعمل الاطفال تبلغ نسبة الأطفال العاملين 1.89 بالمائة من الأطفال للفئة العمرية (5 – 17)، فيما بلغت نسبة الأطفال الذكور 3.24 بالمائة وللإناث 0.45 بالمائة فقط. واظهرت الدراسات عن وجود أنماط مختلفة يصعب قياسها تتعلق بعمل الفتيات تحديدا مثل انخرط الطفلات في الأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر. وتؤثر الأعمال المنزلية على التحاق الأطفال تحديدا الطفلات في المدرسة وتشمل الأعمال المنزلية، التسوق للأسرة، الطبخ والتنظيف وغسيل الملابس ورعاية الاطفال ورعاية كبار السن، وباستثناء الذهاب للتسوق للاسرة، فإن جميع الأعمال الأخرى منوطة بالفتيات. وبالرغم من تدني نسب عمالة الفتيات تبقى الحاجة ماسة الى إيجاد أدوات للحد من عمالة الأطفال وبخاصة الفتيات خاصة مع ارتباط عمالة الأطفال بشكل مباشر مع إشكالية زواج الأطفال، فقد أظهرت الأرقام تزايدا في زيجات الفتيات اللواتي يقل عمرهن عن ال18 عاما في العام 2020 وهو العام الذي انتشرت فيه جائحة كورونا، حيث سجل نحو ثمانية آلاف عقد زواج، بنسبة 11.8 بالمائة مقارنة مع 10.6 بالمائة لعام 2019..

3.30.ز. وفي هذا المجال نفذت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالتعاون مع وزارة العمل من خلال اللجنة الأردنية للإنصاف في الأجور بالتعاون مع منظمة العمل الدولية واتحاد النقابات العمالية وأمانة عمان الكبرى المرحلة الثانية من الحملة الوطنية للتوعية بحقوق العاملات والعاملين في القطاع الخاص (واعي/ واعية) وإصدار كتيب "حقوق المرأة العاملة في قانون العمل." وتم تنفيذ هذه الحملة خلال الربع الرابع من العام 2023. حيث تركز هذه المرحلة على عمالة الأطفال والحقوق العمالية للأشخاص ذوي الإعاقة وتشغيلهم إضافة إلى الحقوق العمالية خلال فترة التجربة. ويأتي إطلاق المرحلة الثانية لحملة واعي/واعية الخاصة بالتوعية بالحقوق العمالية للعاملين والعاملات في القطاع الخاص المنصوص عليها في قانون العمل، وتم تعميم هذه الحملة بكافة وسائل التواصل الاجتماعي وإطلاق رسائل نصية SMS باستخدام عنوان "WAEIJNCW" والتي وصلت إلى ما مجموعه إلى ما يقارب المليون ونصف رقم هاتف بمختلف محافظات المملكة ومن مختلف الشرائح، وتم ربط الرسالة برابط ينقل القارئ إلى منشور يحتوي على نص القانون كاملاً والتصميم المعتمد لكل رسالة على الصفحة الرسمية للجنة الوطنية لشؤون المرأة على فيسبوك، بالإضافة إلى أنه تم إعداد كتيب حقوق المرأة العاملة في قانون العمل الأردني كجزء من المرحلة الثانية للحملة بالتركيز على عقود العمل، والحقوق والواجبات الخاصة بالعمال، والأجور، والإجازات والعطل، والعقوبات والمخالفات.

31. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لدمج المنظور الجنساني والشواغل ذات الصلة في السياسات البيئية، بما في ذلك التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره والحفاظ على التنوع البيولوجي والحد من تدهور الأراضي؟

أخرى: دمج المنظور الجنساني في السياسات البيئية

1.31. تولي المملكة أولوية لقضية التغيرُّ المناخي؛ نظراً لتداعياته على الأنظمة الحيوية والمصادر الطبيعية الوطنية، بموجب مبدأ المسؤوليات المشركة والمتباينة والتزاما بالهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة للوصول المتكافئ للموارد والطاقة النظيفة من قِبل النساء على اختلاف المستويات والمناطق الجغرافية. حيث تلعب المرأة دورًا أقوى بكثير من الرجال في إدارة خدمات النظام البيئي والأمن الغذائي. وإيمانا بأهمية تعزيز دور المرأة في صنع القرار البيئي، وأهمية مشاركتها في التصدي والتكيف مع التغيرات المناخية، باعتبارها طاقة عظيمة يجب الالتفات لها، ولما كانت النساء والشباب والأطفال يتأثرون بشكل غير متناسب بالصدمات بما في ذلك آثار التغير المناخي وتقلب المناخ والكوارث بحسب تصنيف تقرير البلاغات الوطني الرابع والذي يقدمه الاردن لسكرتاريا التغير المناخي . وفي ظل التوجيهات الملكية للحكومات المتعاقبة بضرورة إدماج المرأة في القطاعات كافة، بما فيها القطاع البيئي؛ أضحى الأردن البلد العربي الأول الذي يعالج قضية تغير المناخ في استراتيجيات وطنية متعددة بما في ذلك الخطط الوطنية للتكيف مع التغير المناخي 2022 والاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 وخطتها التنفيذية 2023-2025 وثيقة المساهمات المحددة وطنيا والسياسة الوطنية للتغير المناخي (2050-2022)

1.31.أ. ركزت الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن لعام 2020- 2025 على تمكين المرأة في كافة المجالات، بما في ذلك التكيف مع التغيرات المناخية، إذ شملت الاستراتيجية مؤشرات لقياس تقدم مشاركة المرأة في العمل المناخي. حيث شملت الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة (2023-2025) مبادرات ومشاريع تمكين المرأة من الحصول على الفرص والموارد الطبيعية المستدامة من خلال بنية تحتية مستجيبة لاحتياجات النساء والفتيات بما فيهن ذوات الاعاقة.

1.31.ب. انضم الأردن إلى اتفاق باريس للمناخ، ويعمل بعزم على تقديم مساهمته الوطنية لمكافحة التغير المناخي، وعمل على الالتزامات المنبثقة عن قمة نيروبي لعام 2019 وأطلق استراتيجية شاملة تلتزم بإطار سنداي. وأقرت الحكومة الأردنية السياسة الوطنية للتغير المناخي لعام 2022- 2050، حيث أفردت محورا خاصا لتعميم المساواة بين الجنسين والأطفال والشباب في التغير المناخي تضمن الفصل 4.3 على التعميم للمساواة بين الجنسين والشباب في هذا الجانب، وتطوير خطة عمل بشأن استهداف النوع الاجتماعي لجميع الاستراتيجيات والمشاريع المتعلقة بالتغير المناخي، ولتحقيق ذلك لا بد من بناء قدرات النساء من خلال رفع الوعي والمعرفة بمفاهيم وأشكال التغيّر المناخي وتداعياتها على المجتمعات وطنيا وعالميا وحددت السياسات الأولى: تعميم المساواة بين الجنسين والشباب في التغير المناخي لتعزيز الجوانب المرتبطة في التكيف والحد من الآثار الناجمة عن التغير المناخي، والسياسة الثانية: تعزيز القدرات المؤسسية والبشرية من اجل تعميم المساواة بين الجنسين والشباب في تغير المناخ

1.31.ج. أدرجت قضايا المرأة في الخطة الوطنية للتكيف مع التغير المناخي في الأردن -2022 ضمن الفصل الثالث بعنوان برامج وتدابير التكيف القطاعية، حيث تضمن أحد البرامج المرتبطة به ضرورة العمل على بحشد رأس المال الاجتماعي للتكيف مع تغير المناخ من خلال تعزيز قدرات المجموعات والمنظمات لإشراك النساء والشباب في أنشطة رفع قدرة تحمل تغير المناخ والتكيف معه من خلال عدد من التدابير كما تضمن الفصل الرابع النوع الاجتماعي والشباب والفئات الأكثر تعرضا لآثار تغير المناخ ضمن العوامل الممكنة من تنفيذ خطة العمل الوطنية وتم تحديد مجموعة من الأنشطة الموجهة لتحقيق التكامل الفعال بين النوع الاجتماعي وزيادة الاهتمام بالفئات الضعيفة الأكثر تعرضا لتغير المناخ.

1.31.د. تضمنت السياسة الوطنية للتغير المناخي في الأردن 2022- 2050 فصلا خاصا لإدماج منظور النوع الاجتماعي والأطفال والشباب في الخطة على المستوى المجتمعي تعزيز إنتاج البيانات المصنفة وعلى المستوى المؤسسي مبادرات لرفع القدرات .

1.31.هـ. سعت الخطة الوطنية الأولى لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 إلى ترسيخ الالتزامات الحكومة وأصحاب المصلحة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وزيادة المشاركة الهادفة لجميع النساء لا سيما النساء الأكثر تهميشا كالنساء ذات الاعاقة واللاجئات خاصة في ظل الازمات سواء المتولدة من التغير المناخي أو تلك التي ارتبطت بحالات الكوارث مثل جائحة كوفد -19. وجاءت الخطة الوطنية الاردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الامن 1325 لتولي التغير المناخي وحالات الطوارئ اهمية خاصة من خلال التعامل مع الكوارث الطبيعية والاوبئة والازمات البيئية ضمن محور خاص، تتضمن مجموعة من المخرجات او المستهدفات بما فيها اكتساب النساء والفتيات مهارات وخبرات متزايدة بشأن كيفية المشاركة في تصميم وتطوير تدابير مراعية للاعتبارات الجنسانية للوقاية من الأزمات وحالات الطوارئ والحد من مخاطر الكوارث والاستجابة لها، بما في ذلك تغيُّر المناخ والموارد المستدامة. ومشاركة المجتمع المدني الذي تقوده النساء والمنظمات المجتمعية والجماعات النسائية بفاعلية في تطوير وتنسيق تنفيذ خطط الاستجابة للأزمات والطوارئ.إضافة لزيادة قدرات المؤسسات الوطنية في

تصميم وتطوير تدابير تراعي الفوارق بين الجنسين للوقاية من الأزمات وحالات الطوارئ والحد من مخاطر الكوارث والاستجابة لها، بما في ذلك تغيُّر المناخ والموارد المستدامة.

دعم مشاركة المرأة وقيادتها في إدارة البيئة والموارد الطبيعية وحوكمتها

2.31. هناك العديد من المشاريع التي تستهدف النساء في الأردن كشريك فاعل ومن ضمنها محطة فرز النفايات في الشونة الشمالية؛ التي يعمل بها من 40 إلى 50 سيدة عبر إنشاء جمعية تعاونية لهنّ لإدارة المشروع، ومصنع معالجة السماد الطبيعي في لواء الكورة، ومصنع آخر لمعالجة السماد الطبيعي "مخلفات الماشية والدواجن" في محافظة المفرق؛ حيث تعمل النساء على تغليف وبيع منتجات المصنع. كما تشمل مشروع الحصاد المائي المشروع الموجه للعائلات التي تترأسها امرأة؛ على مستوى المنازل الريفية في مادبا والكرك والطفيلة ومعان بهدف دعم المحاصيل الزراعية للاستهلاك المنزلي، بالإضافة إلى مشاريع تتعلق بإدارة المناطق الساحلية والمحميات البحرية في العقبة، لإيجاد حلول طبيعية صديقة للبيئة.

تعزيز وصول المراة إلى الهياكل الاساسية المستدامة الموفرة للوقت والتكنولوجيا الزراعية المتكيفة مع المناخ

3.31. تم تنفيذ العديد من المشاريع تتعلق ببناء القدرات وتعزيز مشاركة المراة في البرامج التدريبية والتوعوية المرتبطة بالمصادر المائية والتغير المناخي وإدماج قضايا المرأة في قطاع المياه توفير قاعدة بيانات جندرية متعلقة بقطاع المياه وتوفير بيئة صديقة للنساء العاملات في قطاع المياه وبناء قدرات الموظفات في وزارة البيئة.

32. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لدمج المنظورات الجنسانية في السياسات والبرامج للحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على التكيف البيئي والمناخي؟

دعم مشاركة النساء وقيادتهنّ، بما في ذلك النساء المتضررات من الكوارث، في الحد من مخاطر الكوارث وسياسات وبرامج ومشاريع القدرة على التكيف المناخي والبيئي

1.32.أ. في ظل التوجيهات الملكية للحكومات المتعاقبة بضرورة إدماج المرأة في القطاعات كافة، بما فيها القطاع البيئي. أقرت الحكومة السياسة الوطنية للتغير المناخي 2022- 2050، لتعزيز الجوانب المرتبطة في التكيف والحد من الآثار الناجمة عن التغير المناخي، لأهمية تعزيز دور المرأة في صنع القرار البيئي، وأهمية مشاركتها في التصدي والتكيف مع التغيرات المناخية، باعتبارها طاقة عظيمة يجب الالتفات لها، شددت على التعميم للمساواة بين الجنسين والشباب، وتطوير خطة عمل بشأن استهداف النوع الاجتماعي لجميع الاستراتيجيات والمشاريع المتعلقة بالتغير المناخي خاصة التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره والحفاظ على التنوع البيولوجي.

تعزيز وصول المرأة في حالات الكوارث إلى خدمات، مثل مدفوعات الإغاثة والتأمين ضد الكوارث والتعويضات

1.32.ب. تقوم وزارة البيئة بتحليل النوع الاجتماعي وتحليل للأطفال و للشباب كجزء من التقييمات الأساسية للتغير المناخي وعند صياغة الاستراتيجيات والمشاريع والبرامج المناخية بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة مع ضمان توفير المعلومات والوصول إليها من قبل الجميع. كخطوة استباقية لتطوير خطة عمل بشأن استهداف هذه الفئات في كافة الاستراتيجيات والمشاريع والبرامج القطاعية المتعلقة بالتغير المناخي وبالتعاون مع المنظمات ذات الصلة.

تعزيز قاعدة الأدلة وزيادة الوعي بشأن تعرُّض النساء والفتيات بشكل لا يتناسب لمواجهة أثر تغير المناخ والتدهور البيئي والكوارث

2.32.أ.الاستفادة من قطاعات الإعلام والتعليم في تعميم المساواة بين الجنسين وتسليط الضوء على دور المرأة الفاعل في العمل المناخي. من خلال الإجراءات المتبعة التالية: تعزيز القدرة البشرية للوزارات والمحافظات مع شخص متخصص في تنسيق التعامل مع النوع الاجتماعي والأطفال والشباب واقتراح أفضل الممارسات للتنسيق المناسب في مؤسسات اخرى مثل الأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص.إضافة إلى بناء قدرات المؤسسات العامة والخاصة على إجراء تحليل النوع الاجتماعي والشباب وتطوير خطة عمل للمبادرات المتصلة بالتغير المناخي بشأن مسائل المساواة بين الجنسين والأطفال والشباب.

2.32.ب. للمساهمة في الدمج الاجتماعي والمساواة بين الجنسين في سوق العمل بالتركيز على اللاجئين والشباب والنساء بشكل خاص، وإنشاء نظام بيئي شامل للعمالة الخضراء أطلقت وزارة البيئة في تموز 2023 مشروعا لإيجاد وظائف خضراء مستدامة للاجئين والمجتمعات المضيفة لما يتمتع به هذا القطاع من إمكانيات عالية لإيجاد وظائف مناسبة لتعزيز النمو المستدام من خلال الاقتصاد الأخضر. تبلغ تكلفة المشروع 6 ملايين دولار بمنحة من الوكالة الكورية للتعاون الدولي، وتنفيذ المعهد العالمي للنمو الأخضر. حيث تواجه المملكة تحديات بيئية كبيرة، بما في ذلك تغير المناخ، والتصحر ، وندرة المياه، التي تهدد الموارد الطبيعية للبلاد، وما يترتب عليها من تداعيات اقتصادية

واجتماعية. أن معدل البطالة المرتفع والفقر، لا سيما بين الشباب والنساء واللاجئين ، يمثل عقبة رئيسية أمام التنمية الاقتصادية، ذلك أن تعزيز ريادة الأعمال الخضراء وإيجاد وظائف خضراء يعد نهجاً مبتكراً لمواجهة تحدي البطالة، وللمساهمة في الجهود العالمية للتخفيف من تغير المناخ وتعزيز التنمية المستدامة، لتحقيق إمكانات الاقتصاد الأخضر. من خلال تزويد اللاجئين والمجتمعات المضيفة بالمهارات والمعارف والموارد اللازمة لبدء أعمالهم الخضراء الخاصة، والعثور على وظائف لائقة في الاقتصاد الأخضر يتماشى المشروع مع خطة العمل الوطنية للنمو الأخضر 2021-2025، ويدعم رؤية التحديث الاقتصادي وخريطة طريق النمو الأخضر وخططه التنفيذية، من خلال تقديم فرص عمل خضراء جديدة، وتعزيز المهارات الخضراء للباحثين عن عمل، ودعم التحول الأخضر للمشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة.

2.32.ج. أطلقت وزارة البيئة تقرير تحليل المساواة بين الجنسين والتغير المناخي الذي يعد الأول من نوعه وادرج الاردن النوع الاجتماعي بوصفه مجالا من المجالات ذات الاولوية في خططه الوطنية يشمل التحليل والآثار المناخية التي تتأثر بها المرأة في عدة قطاعات بالمملكة، يأتي في وقت يتسم بوجود زخم كبير على المستوى الوطني والمستوى الدولي، لموضوع التنمية المستدامة وحماية الموارد الطبيعية، لما لها من تأثير مباشر على معيشة وصحة ورفاه المواطنين.

القسم الرابع: المؤسسات الوطنية والإجراءات

33. يرجى وصف الاستراتيجية الوطنية أو خطة العمل التي اتبعتها دولتك لتحقيق المساواة بين الجنسين، بما في ذلك اسم الاستراتيجية أو خطة العمل والفترة التي تغطيها وأولوياتها وتمويلها ومواءمتها مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك الغايات الواردة في إطار الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة.

1.33. تمثل الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025، الإطار الوطني لمتابعة الجهود الرامية لتطوير البرامج والسياسات لتعزيز حقوق المرأة وتمكينها من المشاركة الفاعلة في الحياة العامة، وقد صادق عليها مجلس الوزراء في العام 2020؛ وتم ربط إطار عمل الاستراتيجية مع الخطط والاستراتيجيات الوطنية المرتبطة بالمرأة المتضمنة رؤية التحديث الاقتصادي و استراتيجية تمكين المرأة ومخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية وخارطة تحديث القطاع العام والخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان 2016-2025 والاستراتيجيات القطاعية وكذلك الالتزامات والتعهدات الدولية بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان ومنهاج عمل بيجين وقرار مجلس الأمن 1325 المرأة والسلام والأمن ، أجندة وأهداف التنمية المستدامة 2030، وخاصة الهدف الخامس المتعلق بالمساواة بين الجنسين وقد جددت هذه الاستراتيجية رؤية تمثلت بـ: "مجتمع خالٍ من التمييز والعنف المبني على أساس الجنس؛ تتمتع فيه النساء والفتيات بالحقوق الإنسانية الكاملة والفرص المتساوية لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة".

2.33. وقد اولى الأردن الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة أهمية خاصة ضمن الاستراتيجية الوطنية للمرأة (2020-2025) إذ بنيت هذه الاستراتيجية بشكل أساسي على أجندة التنمية المستدامة لعام 2030، وعكست غايات الهدف الخامس وضمت 32 مؤشراً من مؤشرات التنمية المستدامة. وبهذا تصبح هذه الاستراتيجية خارطة الطريق للدولة الأردنية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، يتم العمل على تحقيقها من خلال السلطة التنفيذية بالعمل مع السلطة التشريعية وبالشراكة الفاعلة مع المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص. كما تقدم هذه الاستراتيجية رؤية الأردن لتمكين المرأة وتحقيق المساواة ليتم توجيه التمويل الداخلي من خلال الموازنة العامة، والتمويل الخارجي من خلال المساعدات المقدمة من المانحين دولاً ومنظمات، لضمان التكاملية والشمولية نحو تحقيق جميع أهداف الاستراتيجية وتجنب التكرار وهدر الموارد،وللتأكيد على الرؤية الوطنية التي تقود جميع الجهود نحو العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص. وتركز هذه الاستراتيجية على تحقيق عدة أهداف لضمان تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة دون تمييز مبني على الجنس،والتي تمثلث في أربعة أهداف رئيسية 1. النساء والفتيات قادرات على الوصول إلى حقوقهن الإنسانية والاقتصادية والسياسية للمشاركة والقيادة بحرّية في مجتمع خالٍ من التمييز المبني على أساس الجنس؛ 2. النساء والفتيات يتمتعن بحياةٍ خاليةٍ من كافة أشكال العنف المبني على أساس الجنس؛ 3. الأعراف والاتجاهات والأدوار الاجتماعية الإيجابية تدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ 4. المؤسسات تنفذ وتضمن استدامة سياسات وهياكل وخدمات تدعم العدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

3.33. لضمان تحقيق الأهداف الاستراتيجية قامت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بإعداد الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية 2023-2025، كوثيقة إرشادية لصانعي السياسات والجهات المانحة المعنية بقضايا المرأة، وتتكون من الخطة من ستة محاور رئيسية تتمثل في : التمكين الاقتصادي، والتمكين السياسي والمشاركة في صنع القرار، والحقوق الإنسانية، ومجابهة العنف ضد النساء والفتيات، والثقافة المجتمعية، وإدماج منظور النوع الاجتماعي على المستوى المؤسسي في القطاعين العام والخاص. وقد انبثق عنها ما يزيد عن 260 مشروع و50 مبادرة. وتبلغ التكلفة التقديرية لتنفيذ هذه الخطة حوالي 216 مليون دينار أردني، تمول ما يقارب 45 بالمائة منها من الموازنة العامة للحكومة في حين أن 35 بالمائة من المشاريع المقدرة الكلفة يتم تنفيذها من خلال منح خارجية.

4.33. وقد مرت عملية إعداد الخطة بثلاث مراحل، وهي دمج الإطار العام للاستراتيجية الوطنية للمرأة مع البرامج التنفيذية الحكومية، ثم التشاور مع الفريق الفنى للوزارات والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وصولاً إلى مرحلة مواءمة مبادرات وبرامج ومشاريع الخطة مع أولويات ومبادرات مسارات التحديث الثلاثة؛ السياسي والاقتصادي والإداري.

5.33. لغايات بناء القرارات ووضع السياسات المستندة إلى المعلومات الدقيقة، تعمل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة على إنشاء مرصد للمرأة يوفر كافة البيانات والمعلومات المتوفرة لدى الجهات المختلفة لرصد وتتبع وضع المرأة في الأردن بما فيها التشريعات الوطنية والدراسات والإحصاءات والمؤشرات الدولية. بحيث يتم توفير هذه المعلومات لكافة المعنيين في الدولة على كافة المستويات بما فيها الباحثين ومؤسسات المجتمع المدني والمانحين. وسيصدر عن المرصد تقرير سنوي عن وضع المرأة في الأردن. وسيتم الاستفادة من الجهود الوطنية في توفير مؤشرات وطنية بما فيها المؤشر المركب لرصد المشاركة الاقتصادية للمرأة. والبيانات التي توفرها دائرة الاحصاءات العامة من خلال مؤشرات النوع الاجتماعي ومؤشرات التنمية المستدامة.

34. يرجى وصف النظام الذي تنتهجه دولتك في تتبع النسبة المخصصة من الميزانية الوطنية للاستثمار في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (وضع ميزانية مراعية للمنظور الجنساني) بما في ذلك النسبة التقريبية من الميزانية الوطنية التي تُستثمر في هذا المجال.

1.34. اقرت الحكومة سياسة إدماج النوع الاجتماعي في العام 2020، ولتحقيق أهداف هذه السياسة المتمثلة في إيجاد سياسات واستراتيجيات وخطط وبرامج وموازنات وخدمات للوزارات والمؤسسات الحكومية تدعم تحقيق المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص، وان تكون بيئة وآليات عمل المؤسسات الحكومية صديقة لعمل المرأة بالاضافة إلى اعتماد إجراءات وأنظمة عمل تدعم تكافؤ الفرص بين الجنسين وتتيح التقدم والاستمرار والترقي في العمل، وتسعى المؤسسات الحكومية إلى اعتماد سياسات وإجراءات داخلية تكفل الإدماج الفعّال للنوع الاجتماعي على المستويين الإداري والبرامجي. وتعتبر هذه السياسة من المبادرات التي تنفذها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ضمن محور إدماج النوع الاجتماعي على المستوى المؤسسي في القطاعين العام والخاص، ضمن الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة؛ مبادرة دعم وتعزيز قدرات الوزارات والمؤسسات الحكومية لتبني سياسات وأدوات مستجيبة للنوع الاجتماعي.

2.34. تنفذ اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي ودائرة الموازنة العامة مشروع الموازنة المستجيبة للنوع الإجتماعي بتمويل من هيئة الأمم المتحدة للمرأة والوكالة الفرنسية للتنمية ، وذلك لدمج احتياجات واهتمامات النساء والرجال في تصميم وتنفيذ ومراقبة وتقييم السياسات والبرامج في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية على قدم المساواة وبما يضمن تحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين، وتضمين مخصصات الموازنة العامة بحيث تعكس تحليلا للنوع الاجتماعي وأداة لدمج قضايا المساواة بين الجنسين في عملية التخطيط الاستراتيجي والمالي للمؤسسات الحكومية، لتعزيز أنظمة الحوكمة والتركيز على بعد النوع الاجتماعي في الموازنة العامة من خلال أ- تعزيز المساءلة والشفافية في التخطيط المالي. ب - تحسين الاستجابة للنوع الاجتماعي في مراحل الموازنة. ج- تعزيز العدالة والمساواة بين الجنسين. ويتم تنفيذ هذا المشروع بمرحلته الحالية بالعمل مع أربعة وزارات ريادية وهي وزارة الصحة ووزارة التربية والتعليم ووزارة الشؤون السياسية والبرلمانية ووزارة العمل. على أن يجري العمل على تعميم الإجراءات المنبثقة من الوزرات الاربعة على باقي الوزرات والمؤسسات الحكومية.

3.34. وفي هذا الإطار تم إعداد دليل الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي في عام 2023؛ لتسهيل مهمة الجهات المعنية في عملية إدماج مفهوم النوع الاجتماعي في خططها وموازناتها الأمر الذي من شأنه أن يسهم في تقليل الفجوات وتحقيق مزيد من العدالة وتكافؤ الفرص بين جميع فئات المجتمع، ولتكون الموازنة العامة أداة لتحقيق الإدماج الممنهج للأولويات الوطنية المرتبطة بتحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة خلال مراحل تخطيط البرامج والمشاريع وتخصيص الموارد ومرحلة المتابعة والتقييم ولتسهم في تسليط الضوء على أثر الموازنات على النساء والرجال وإعادة توزيع الموارد العامة بما يتيح استفادة المواطنات والمواطنين منها على قدم المساواة والمساهمة في الحد من أوجه التميز بين الجنسين ورصد المخصصات المالية اللازمة لتنفيذ السياسات والأولويات والخطط الوطنية.

4.34. جرى خلال العام 2023 العمل على بناء القدرات الفنية لموظفي دائرة الموازنة العامة حول الموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين لضمان تنفيذ متطلبات الموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين كما تم العمل على بناء القدرات الفنية لموظفي الوزارات الريادية الاربعة حول دليل الموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين.

5.34. تم تضمين بلاغ إعداد مشروع قانون الموازنة العامة ومشروع نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية للسنة 2024[42] وتعليمات إعداد مشروع قانون الموازنة ومشروع نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية للسنة المالية 2024[43] توجيهات

[42] بلاغ رسمي رقم (16) لسنة 2023

[43] تعليمات إعداد مشروع قانون الموازنة العامة ومشروع نظام تشكيلات الوزارات والدائرة والوحدات الحكومية للسنة المالية 2024

للوزارات والدوائر الحكومية بمراعاة المساواة بين الجنسين عند وضع البيانات المرتبطة بالتخطيط المالي والاستراتيجي مؤشرات وان تعمل الوزارات والدوائر الحكومية بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات النوع الاجتماعي وإبراز البرامج والمشاريع والانشطة التي تعنى بذلك ضمن المخصصات المرصودة لهذه الغاية حسب البرامج والمشاريع والانشطة ومراجعة مؤشرات قياس الأداء حساسة للنوع الاجتماعي.

6.34. مأسسة العمل بين دائرة الموازنة العامة واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة حول الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي من خلال توقيع مذكرة تفاهم بين دائرة الموازنة العامة واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، لبناء قدرات وحدات الموازنة في الوزارات والمؤسسات الحكومية والوطنية المعنية سواء على المستوى الوطني أو المحلي بهدف تمكينها من تبني وتطبيق وسائل ونماذج وأدوات تطوير الموازنات المستجيبة للاحتياجات المختلفة للمرأة. والعمل على تشكيل فريق الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي في دائرة الموازنة العامة، بالإضافة للعمل بشكل مشترك على تحديث نماذج إعداد الموازنة وتطوير آلية ومعادلة احتساب مخصصات النوع الاجتماعي في الموازنة.

7.34. تم إدخال ترميز مخصصات النوع الاجتماعي في الموازنة (Tagging Budget Gender)، بحيث يمكن تحديد المخصصات المالية اللازمة لتلبية احتياجات النوع الاجتماعي وتحقيق العدالة والمساواة وقياسها ومراقبتها وبالتالي تحسين كفاءة وشفافية الموازنة وكذلك تقديم أدلة على المساءلة تجاه الالتزامات الوطنية والدولية. ويتم العمل حاليًا بين دائرة الموازنة العامة ووزارة الاقتصاد الرقمي والريادة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN Women) على أتمتة ترميز الموازنة (Budget Tagging) المراعي للنوع الاجتماعي. إلا أن هذا الموضوع بحاجة إلى مزيد من الدراسة والتعديل ليتم عكس الترميز على المشاريع لا على الموارد البشرية. 8.34. تقوم اللجنة الوطنية لشؤون المرأة ببناء قدرات موظفي القطاع العام حول مفاهيم النوع الاجتماعي والموازنات المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين، بما يضمن تنفيذ سياسة إدماج النوع الاجتماعي وتطبيق التخطيط الاستراتيجي المراعي للنوع الاجتماعي، ومواءمة الاستراتيجيات المؤسسة والقطاعية لهذه الغاية حيث تم العمل بشكل مباشر مع كل من وزارة الصناعة والتجارة والتموين ووزارة الاقتصاد الرقمي والريادة على مواءمة خططهم مع الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة ليتم عكسها كذلك في التخطيط المالي.

8.34. يشكل محدودية التمويل للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ضمن الموازنة العامة للدولة مقيدا لعملها حيث ان ما نسبته 50 بالمائة تقريبا من مشاريع وبرامج اللجنة يتم تنفيذها بدعم من الدول المانحة والمؤسسات الدولية.

9.34. بلغ اجمالي المخصصات الموجهة للاناث من اجمالي النفقات العامة ما نسبته 0.45 بالمائة خلال العامين 2022 والعام 2023، وقد ولم تتجاوز المخصصات لتعويضات العاملين من الاناث من اجمالي تعويضات العاملين ما نسبته 0.2 بالمائة.

35. ما الآليات الرسمية القائمة لمختلف الجهات المعنية للمشاركة في تنفيذ ورصد إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام 2030

1.35. رغم الظروف الاستثنائية التي شهدها العالم على مدار الأعوام القليلة الماضية، والتداعيات غير المسبوقة لجائحة كورونا على صحة المواطنين وتحويل الموارد الشحيحة بعيداً عن أولويات التنمية الوطنية، وتقويض الجهود الهائلة التي تم بذلها للنهوض بأجندة التنمية المستدامة بما في ذلك التخفيف من حدة الفقر، وحماية الفئات الضعيفة الأولى بالرعاية والفئات المهمشة، بالإضافة إلى ضمان توفير خدمات صحية وتعليمية وفرص عمل جيدة للجميع.

2.35. قدم الأردن التقرير الوطني الطوعي الثاني لتنفيذ أجندة التنمية المستدامة SDGs للمنتدى السياسي الرفيع المستوى في نيويورك في تموز 2022، والذي جاء بالتوافق مع العنوان الرئيسي للمنتدى السياسي رفيع المستوى للعام 2022، وهو إعادة البناء بشكل أفضل بعد جائحة كورونا مع المضي قدماً في التنفيذ الشامل لخطة التنمية المستدامة

3.35. سعى الأردن إلى موائمة استراتيجياته وخططه وسياساته الإنمائية الوطنية مع أجندة التنمية المستدامة وغاياتها وأهدافها. وتمثل ذلك خطة التحديث الاقتصادي 2023-مع أهداف التنمية المستدامة. وإضافة للجهود المبذولة على صعيد البرنامج التنفيذي، فقد شملت خطة العمل الوطنية للنمو الأخضر للفترة 2021-2025، والاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية للفترة 2019-2025، الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي للفترة 2021-2030، والاستراتيجية الوطنية للمرأة للفترة 2020-2025 إشارات وربطاً وثيقا مع أهداف التنمية المستدامة. وتعكس هذه الاستراتيجيات التزام الأردن بضمان أن تكون التدابير الإنمائية لديه شاملة اجتماعيا واقتصاديا من خلال تعميم المساواة بين الجنسين، مع مراعاة احتياجات الأشخاص ذوي الاعاقة واللاجئين في الوقت نفسه. وسيتم مواصلة الالتزام بمبادرة عدم استثناء أحد عن الركب من خلال المنصة الالكترونية بوابة الأردن للتنمية، التي تضم كافة بيانات التنمية المستدامة في الأردن، والتي ستدعم وضع استراتيجيات مستقبلية تلبي أولويات واحتياجات الفئات المستهدفة. (المرجع تقرير في ان ار الثاني)

4.35. أما بالنسبة للطريق الى الأمام خلال الفترة 2024- 2030 فسيتم تركيز الجهود على مسارين: الأول يتعلق بإطار تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بالاستناد إلى رؤي التحديث الثلاث، حيث سيتم العمل على تعزيز الهيكل المؤسسي والقدرات المؤسسية والتقنية اللازمة للمساهمة في تنفيذ أجندة عام 2030 خلال المرحلة المقبلة، بالإضافة الى العمل على التطوير المستمر لقاعدة البيانات، بما في ذلك لتأخذ

بعين الاعتبار عوامل الجنس والعمر والإعاقة، والحد من ازدواجية الجهود. بالنسبة للمسار الثاني، فيركز على المشاريع الإستراتيجية الكبرى التي ستحدث أثراً جوهرياً عبر القطاعات. فقد طور الأردن خطة تنموية وطنية متعددة السنوات متمثلة بالبرنامج التنموي التنفيذي التأشيري الحكومي 2021-2024 والذي يتضمن خططًا لمشاريع وبرامج تحويلية تساهم في تسريع التقدم في تحقيق أجندة عام 2030 وسيعتمد الأردن في جميع جهوده على تسخير إمكانات التكنولوجيا والرقمنة، والتأكد من أن الشرائح الرئيسية من السكان، بما في ذلك النساء والشباب، هم مشاركون مساهمون رئيسيون في إحداث واستدامة التنمية.

36. يُرجى وصف كيفية مساهمة الجهات المعنية في إعداد هذا التقرير الوطني.

36. وجه رئيس الوزراء جميع الوزارات والدوائر الرسمية والمؤسسات والهيئات العامة للتعاون وتسهيل مهمة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة في الحصول على المعلومات والبيانات اللازمة لإعداد هذا التقرير، والموافقة على آلية العمل حسب المرفق رقم (5) وخطة العمل التفصيلية باللجنة الوزارية لتمكين المرأة لرئاسة اللجنة الاشرافية العليا، واللجنة التوجيهية برئاسة اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، وعضوية ممثلي عن الوزارات والمؤسسات الرسمية ومجلسي الأعيان والنواب وممثلي القطاع الخاص والمجتمع المدني وخبراء بحقوق الإنسان وقضايا المرأة، واللجنة الفنية من الفريق القطاعي لإدماج النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين والتي ستة فرق تنسجم مع محاور القسم الثالث من التقرير. وتم التوافق على الأولويات للخمس سنوات السابقة وأولويات العمل المستقبلي للخمسة سنوات القادمة من قبل اللجنة التوجيهية في اجتماع عقد لهذه الغاية. وتم تقديم عرض مفصل للجنة حول اهم ما تضمنه التقرير. وقد عرض التقرير في مسودته الأولى على اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، وأعد بصيغته النهائية بعد تلقي التوصيات والملاحظات من كافة الجهات الشريكة.

37. يرجى وصف خطة العمل والجدول الزمني اللذين اتبعتهما دولتك لتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (إذا كانت دولة طرفاً)، أو توصيات الاستعراض الدوري الشامل أو آليات أخرى لحقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة وتعالج عدم المساواة بين الجنسين/التمييز ضد المرأة.

1.37. يولي الأردن أهمية خاصة للوفاء بالتزاماته الدولية، وبسبب جائحة كورونا سيتم تقديم التقرير الوطني الدوري السابع لاتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المراة وفق الإجراء المبسط.

2.37.وقدم الأردن أربعة تقارير للاستعراض الوطني الطوعي الشامل لحقوق الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان حيث كان آخرها التقرير الرابع الذي تمت مناقشته في الشهر الثاني من العام 2024، هذا ويتم دمج التوصيات المقدمة من هذه الآليات في الاستراتيجيات والخطط الوطنية خاصة في الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 إضافة لأهداف التنمية المستدامة، ومجالات العمل الحاسمة من إعلان ومنهاج عمل بكين وباقي الاتفاقيات والإعلانات والقرارات الدولية خاصة قرار مجلس الأمن 1325 المتعلق بالمرأة والسلم والأمن. والخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان.

3.37. وفي ظل المصادقة على اتفاقية حقوق الطفل والاستجابة لتوصيات لجنة حقوق الطفل الأممية؛ فقد صدر قانون حقوق الطفل لعام 2023 تراجع الفقرة (3.1.أ.4.). وقدم الأردن التقرير الوطني الدوري السادس لحقوق الطفل للجنة حقوق الطفل التعاهدية وتمت مناقشته في أيار عام 2023 ويولي الأردن الاهتمامفي متابعة تنفيذ التوصيات والملاحظات النهائية للجنة الاتفاقية.

4.37. تم تحديث الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان في العام 2023، لتشكل خطة عمل تستجيب لالتزامات الأردن الوطنية والإقليمية والدولية بما فيها توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، حيث تم اندماج الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن ضمن الهدف الرئيسي الثاني المعني بتعزيز وحماية حقوق المرأة ضمن حقوق الفئات الأكثر عرضة للانتهاك، والاهداف الفرعية التي تتعلق باستدامة الجهود المؤسسية في تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات لردم الفجوة بين النساء والرجال، وتطوير وتبني السياسات التي تهدف إلى تمكين المرأة للتمتع بكافة حقوقها وبما يحقق العدالة وتكافؤ الفرص. وتمتع المرأة بحقوقها وبما يحقق العدالة وتكافؤ الفرص.

38. ما هي أهم المجالات التي حققت فيها دولتك أكبر قدر من التقدم على مدى السنوات الخمس الماضية في ما يتعلق بإحصاءات الجنسين على المستوى الوطني؟

اصدار القوانين واللوائح او البرامج الاحصائية / الاستراتيجية التي تحدد تطوير احصاءات جنسانية

1.38.أ. تم إعداد الاستراتيجية الوطنية لتطوير النظام الإحصائي 2018-2022 لتوحيد المنهجيات في الارقام الاحصائية المنتجة إلا أن هذه الاستراتيجية كانت تخلو من أي برنامج أو مشروع أو هدف يتعلق بالإحصاءات الجندرية، وبدأ العمل على مواجهة هذا التحدي بالتنسيق بين الشركاء الوطنيين وضباط ارتباط النوع الاجتماعي بهدف مراعاة وتعميم النوع الاجتماعي في السياسات والخطط والبرامج والموازنات على المستوى المؤسسي. تم إنشاء قسم إحصاءات النوع الاجتماعي في مديرية إدارة البيانات ومأسسته ضمن الهيكل التنظيمي لدائرة الاحصاءات العامة[44]. يعمل هذا القسم على تحقيق الأهداف التالية: تعزيز دمج مفهوم النوع الاجتماعي في النظام الإحصائي الوطني، وتطوير قاعدة بيانات مصنفة حسب النوع الاجتماعي في مختلف قضايا التنمية والتي تعكس وضع المرأة والرجل رقمياً بشكل يتميز بالمصداقية والشفافية، ويعمل كذلك على توفير البيانات اللازمة لتحقيق أجندة مؤشرات التنمية المستدامة المرتبطة بالهدف الخامس. وتوثيق وقياس التحسن الذي طرأ على أوضاع المرأة بالإضافة إلى العمل على رفع الوعي حول أهمية استخدام البيانات المصنفة حسب الجنس من خلال تنفيذ العديد من البرامج التدريبية حول المفاهيم والتصنيفات الاحصائية الجندرية لغرض إعداد الدراسات والأبحاث المتعلقة بالنوع الاجتماعي

1.38.ب. لضمان التنسيق بين كافة المؤسسات الوطنية لدمج النوع الاجتماعي في خطط وسياسات دائرة الإحصاءات العامة، تم تشكيل فريق فني لدمج النوع الاجتماعي في دائرة الاحصاءات العامة، من خلال مشروع " لنجعل عمل كل إمرأة وفتاة محتسب في الأردن" الذي نفذته دائرة الإحصاءات العامة بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة للمرأة في الأردن. يعمل الفريق على متابعة التقدم المُحرز في مجال إدماج النوع الاجتماعي من خلال تطوير إطار عمل مؤسّسي واضح يُحدّد الأدوار والمسؤوليات بهدف ضمان نجاح الجهود التي تبذلها الحكومة الأردنية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

1.38.ج. تم توقيع مذكرة تفاهم بين كل من وزارة التخطيط والتعاون الدولي كممثل للحكومة الأردنية، ودائرة الإحصاءات العامة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وقد انبثق عن هذه المذكرة في العام 2021 إعداد سياسة داخلية لدائرة الإحصاءات العامة تهدف إلى إدماج إحصاءات النوع الاجتماعي خلال عملية إنتاج البيانات، ويتم تقييم هذه السياسة ومراجعتها كل عامين.

1.38.د. تعمل دائرة الإحصاءات العامة على بناء القدرات المؤسسية لتعزيز استخدام إحصاءات مفصلة حسب الجنس من خلال تدريب الشركاء على إحصاءات النوع الاجتماعي ومفاهيمها، وإعداد مجموعة من الأدلة والمصطلحات لتعميم دمج النوع الاجتماعي ضمن مؤسسات الدولة تبعا للسياسة الحكومة لتعميم مراعاة المنظور الجندري.

استخدام بيانات أكثر مراعات لاعتبارات المنظور الجنسائي في صياغة السياسات وتنفيذ البرامج

2.38.أ. ولضمان استخدام بيانات أكثر مراعاة لاعتبارات المنظورالجندري عملت دائرة الاحصاءات العامة على إعداد القائمة الوطنية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنوع الاجتماعي وتقاطعاتها مع الأولويات الوطنية والإستراتيجية الوطنية للمرأة في الاردن 2020-2025[45]

2.38.ب. قامت دائرة الإحصاءات العامة بالعمل على إنتاج بيانات جندرية من خلال إجراء مسوحات جديدة مثل مسح تقدير التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة 2021، حيث نفذت دائرة الإحصاءات العامة المسح خلال الفترة أيلول-كانون أول 2021 في محافظة البلقاء. الذي يهدف إلى زيادة المعرفة بأشكال العنف القائم على أساس الجنس ، ومراجعة وتحليل وتوثيق مدى فاعلية آليات الاستجابة التشريعية ونظام الحماية والعدالة للعنف المنزلي وآثاره. وتسليط الضوء على مدى استنزاف العنف للموارد في العديد من القطاعات، بما في ذلك القطاع الحكومي والخاص، والمنظمات المجتمعية، والأفراد أنفسهم.

[44] https://dosweb.dos.gov.jo/ar/organizational-chart-2

[45] Jordan National Gender-Specific SDGs Indicators (NGSI)_ARB.pdf unwomen.org

2.38.ج. لم يقتصر إدماج النوع الاجتماعي على البيانات الجديدة بل عملت دائرة الاحصاءات العامة على إعادة معالجة البيانات الموجودة لضمان إنتاج إحصاءات جندرية جديدة و/ او اكثر تصنيفا وذلك من خلال ما يلي:

2.38.ج.1. فقد تم اعادة احتساب المؤشر (5-a-1) من أهداف التنمية المستدامة بفرعية أ و ب من واقع بيانات التعداد الزراعي 2017 وتضمنت الفرع (أ) نسبة مجموع المزارعين الذين يمتلكون أراض زراعية أو لديهم حقوق مضمونة فيها، بحسب الجنس. توفر بيانات حول مدى انتشار الأشخاص في المجتمع الزراعي الذي يملكون حقوق ملكية أو حيازة زراعية مصنفة حسب الجنس. والفرع (ب) يقيس حصة المرأة بين المالكين أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة.

2.38.ج.2. تم إضافة سؤال إلى استمارة تعداد المنشآت الاقتصادية عن جنس مالك المنشأة أو مدير المنشأة لتناسب احتياجات قضايا النوع الاجتماعي.

2.38.ج.3. تم استحداث قطاع فجوة الأجور ضمن مسح الاستخدام لتوفير مؤشرات توضح الفرق بين متوسط الأجور الشهرية للمرأة والرجل حسب مجموعة من الخصائص، حيث يعتبر هذا المصدر للبيانات مرجعاً مهماً في قياس فجوة الأجور بين الجنسين لإيجاد الحلول المناسبة لها .

2.38.ج.4. استكمالاً لسلسلة مسوح السكان والصحة الاسرية تم العمل على اختيار النماذج التي تتوفرتوفر بيانات تحقق مؤشرات التنمية المستدامة ضمن مسح السكان والصحة الأسرية لعام 2023 من خلال توسيع الفئات المستهدفة كاضافة نموذج الإعاقة بين أفراد الأسرة ونموذج انضباط الأطفال وتطوير نموذج العنف الأسري.

2.38.ج.5. تم تطوير استمارة مسح المنشآت الاقتصادية 2024 ضمن التعداد الشامل لمدينة العقبة، حيث تم اضافة سؤالين تتعلق بجنس مالك المنشأة وجنس مدير المنشأة.

2.38.د. لتحسين مصادر البيانات الادارية أو البديلة لمعالجة ثغرات البيانات الجنسانية في السجلات الإدارية عملت دائرة الاحصاءات العامة على مراجعة بيانات مسح الاستخدام ومقارنتها مع السجلات الإدارية (الصادرة عن مؤسسة الضمان الاجتماعي). بهدف تحسين جودة البيانات المنتجة لفجوة الأجور وإيجاد مصدر بيانات من السجلات الادارية يوسع نطاق تغطية البيانات ليشمل المحافظات حيث أن مسح الاستخدام يوفرها على مستوى المملكة.

2.38.هـ. قامت دائرة الإحصاءات العامة بإنتاج المنتجات المعرفية التي تتضمن إحصاءات مفصلة حسب الجنس مثل التقارير وملخصات السياسات وأوراق البحث، حيث عملت الدائرة على إعداد مجموعة من الأوراق البحثية والتحليلية لسد الفجوات في بيانات قطاعات رئيسية لا يوجد لها بيانات مرجعية وتعتمد في الحصول عليها على تعدادات لا يتم تنفيذها إلا كل 10 سنوات.

2.38.هـ.1. دراسة واقع الزراعة في الأردن من منظور جندري[46] التي نفذتها دائرة الإحصاءات العامة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة

2.38.هـ.2. دراسة واقع المنشآت الاقتصادية من منظور جندري[47]التي نفذتها دائرة الإحصاءات العامة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

تطوير قاعدة بيانات و/أو لوحة متابعة مركزية على شبكة الانترنت عن الاحصاءات الجنسانية

3.38.أ لضمان الارتقاء بالمنتج الاحصائي إلى اعلى المستويات وضمان اتاحة الوصول إلى البيانات والمؤشرات المرتبطة بالنوع الاجتماعي عملت دائرة الإحصاءات على تطوير قواعد البيانات ولوحة متابعة مركزية على شبكة الإنترنت عن الإحصاءات الجندرية، حيث تم تطوير روابط الكترونية للإحصاءات المرتبطة بالنوع الاجتماعي على موقع الدائرة الالكتروني والذي ينشر بشكل دوري وتفاعلي باللغتين العربية والإنجليزية تتضمن:

[46] https://jordan.unwomen.org/en/digital-library/publications/2021/wc-the-reality-of -agriculture-in-jordan-from-a-gender-perspective

[47] https://jordan.unwomen.org/en/digital-library/publications/2021/wc-the-reality-of-economic-establishments-from-a-gender-perspective

3.38.أ.1. إحصاءات المرأة الأردنية: والتي تعكس أوضاع الإناث الأردنيات اللاتي أعمارهن 15 سنة فأكثر و اللاتي يرأسن أسرهن, بالاستناد الى مسح قوة العمل والتي تنفذه دائرة الإحصاءات العامة سنوياً[48]

3.38.أ.2. المؤشرات الجندرية[49] تعكس مؤشرات عن المرأة والرجل ضمن اثنا عشر قطاعاً رئيسياً تتضمن السكان و القانون، والاقتصاد دخل ونفقات الأسرة، فرص العمل و فجوة الأجور بالإضافة إلى مؤشرات قطاع الصحة، والتعليم والتعليم العالي، الاجتماعي، السياسية، التكنولوجيا.

39. ما هي أولويات دولتك لتعزيز الإحصاءات الجنسانية الوطنية خلال السنوات الخمس المقبلة؟

القوانين او اللوائح او البرامج الإحصائية/الاستراتيجية التي تعزز تطوير الإحصاءات الجنسانية

1.39. ان توفير المؤشرات والإحصاءات الجندرية المحدثة دوريا، وتوفير المؤشرات ذات القضايا الهامة والمستجدة غير المتوفرة من الأمور ذات الاهمية خاصة سيتم العمل عليها وايلائها أولوية في العمل الإحصائي باتباع كافة الأدوات اللازمة في هذا المجال والتي من شأنها أن تساهم في توفير بيانات لمساعدة صناع القرار وواضعي السياسات في المجالات المتعلقة بالمرأة. بما فيها إجراء المسوح المتخصصة لتغطية فجوة توفر البيانات الجندرية.

1.39.أ. يعتبر توفير البيانات من أهم التحديات التي تواجه تحليل واقع المرأة والفتاة في الأردن والتي تؤثر على قدرة الجهات المختلفة الرسمية وغير الرسمية على التخطيط ووضع السياسات المستندة إلى البيانات والمعلومات الدقيقة من أجل تعزيز المساواة وإزالة التمييز بين الجنسين. واستجابةً لضرورة تحسين البيانات والإحصاءات والتحليلات المتعلقة بالنوع الاجتماعي. فبالرغم من استحداث قسم إحصاءات النوع الاجتماعي ضمن مديرية الإحصاءات السكانية والاجتماعية، والجهود المبذولة لإعادة معالجة البيانات المتوفرة لدى دائرة الإحصاءات العامة بطريقة إحصائية تخدم قضايا النوع الاجتماعي، مثل التغييرات التي تم إدخالها على التعداد العام للسكان والمساكن، ومسح نفقات ودخل الأسرة، ومسح الاستخدام وتعويضات العاملين. إلا أنه لا تزال هناك حاجة لتحسين عملية جمع البيانات وتوسيع نطاقها لتشمل مواضيع جديدة تتقاطع مع المتطلباتا الوطنية والالتزامات الدولية وأهداف التنمية المستدامة مثل والعنف والتحرش في مكان العمل مسح استخدام الوقت.

1.39.ب. كما يعتبر تحديث الاستراتيجية الوطنية لتطوير النظام الإحصائي من الأولويات الوطنية التي يتم العمل عليها بما يضمن توافق الاستراتيجية مع السياسات والاستراتيجيات الوطنية المرتبطة بتمكين المرأة.

1.39.ج. تطوير المؤشر الوطني لتتبع المشاركة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للمرأة؛ يعد أحد أهم الأولويات ضمن استراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي، ومن شأنه أن يوحّد البيانات من خلال آلية وطنية معتمدة هي دائرة الإحصاءات العامة، كونها الجهة المعنية والموثوقة من حيث قاعدة البيانات المتوفرة لديها على المستوى الوطني.

1.39.د. إيجاد نظام وطني للمعلومات لا يعتمد فقط على المؤشرات والبيانات التي يتم توفيرها من خلال المسوح والتعدادات الوطنية وإنما يستند إلى البيانات الحقيقية المتوفرة حالياً لدى المؤسسات الحكومية المختلفة ومن بينها الضمان الاجتماعي، وتطبيق سند، والسجلات التجارية في وزارة الصناعة والتجارة والتموين ، ومنصة تكامل في سجل الجمعيات.

إنشاء آلية تنسيق مشتركة بين الوكالات في ما يتعلق بالإحصاءات الجنسانية (مثل، فريق عمل تقني ولجنة مشتركة بين الوكالات)

[48] https://jorinfo.dos.gov.jo/Databank/pxweb/ar/DOS_Database/START__14/

[49] http://dosweb.dos.gov.jo/ar/population/gender-indicators

2.39. لما كنت لاستراتيجية الوطنية لتطوير النظام الإحصائي 2018-2022 تخلو من أي برنامج أو مشروع أو هدف يتعلق بالإحصاءات الجندرية ولتوحيد المنهجيات في الارقام الاحصائية المنتجة ولمواجهة هذا التحدي سيتم التنسيق بين الشركاء الوطنيين وضباط ارتباط النوع الاجتماعي بهدف مراعاة وتعميم النوع الاجتماعي في السياسات والخطط والبرامج والموازنات على المستوى المؤسسي.

بناء القدرات الإحصائية للمستخدمين لزيادة التقدير الإحصائي واستخدام إحصاءات جنسانية (على سبيل المثال، الدورات التدريبية، والحلقات الدراسية حول التقدير الإحصائي)

3.39.أ. في ظل حداثة توفر البيانات الجندرية سواء ضمن دائرة الاحصاءات العامة أو لدى المؤسسات المختلفة، هناك حاجة لبناء القدرات المؤسسية والفردية حول البيانات الجندرية لدي منتجي الإحصاءات ومستخدميها وإتاحتها بشكل دوري.[50] لأغراض دعم السياسات والأبحاث والدراسات.

3.39.ب. تشجيع المؤسسات البحثية ومراكز الدراسات الوطنية والدولية لانتاج أوراق عمل تحليلية تتعلق بموضوعات معرفية مرتبطة بإحصاءات الجنسين تدعم دائرة الإحصاءات في توفير المؤشرات وقياس الأثر وتفيد صناع القرار وواضعي السياسات. وتوفير الدعم اللازم.

40. ما المؤشرات الجنسانية[51] التي وضعتها دولتك ضمن أولوياتها لرصد التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة؟

1.40. باشرت دائرة الاحصاءات العامة من خلال قسم احصاءات الجندر بتوفير بيانات لتحقيق مؤشرات الهدف الخامس من مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الجندرية التي تتقاطع مع باقي الأهداف وتوفير بيانات ترتبط بالتقارير الوطنية والتقرير الطوعي الثاني للمملكة الأردنية الهاشمية والذي تم تقديمه في عام 2022. يسعى قسم البيانات الجندرية للتنسيق مع الجهات المعنية لإجراء مسوح متخصصة لتوفر بيانات غير موجودة ضمن المسوح القائمة. كالعمل غير مدفوع الأجر والعمل غير المنظم والعنف القائم على أساس الجنس.

2.40. ويعتبر توفير الموارد المالية اللازمة لتوفير بيانات للمؤشرات غير المتوفرة لدى دائرة الإحصاءات العامة ومنها على سبيل المثال (مسح استخدام الوقت، ومسح العنف ضد المرأة وعمليات التقييم، والحسابات الفرعية) كمسوح المتخصصة للإحصاءات الجندرية لما لها من أهمية في سد الفجوات في بيانات غير متوفرة لأهداف التنمية المستدامة 2030 وخاصة الهدف الخامس كما أنها رافداً اساسياً للمؤشرات الدولية، ووسيلة لتقييم جميع الأنشطة المختلفة للمرأة والرجل والتي لا تغطيها المسوح الرسمية.

3.40. مواصلة الجهود بمتابعة ورصد مؤشرات الأردن في التقارير الدولية من خلال ادامة العمل لرصد المؤشرات الدولية الذي أنشأته وزارة التخطيط والتعاون الدولي بالتعاون مع الإسكوا ويضم كافة بيانات التنمية المستدامة في الأردن لتعزيز الوصول للمعلومات.

41. ما هي تصنيفات البيانات[52] التي توفرها المسوحات الرئيسية عادةً في دولتك؟

1.41. تعتمد دائرة الاحصاءات العامة في الأردن خلال عمليات جمع البيانات على مجموعات من التصنيفات بما يتوافق مع المعايير الدولية وبما تقتضيه الحاجة والسياق الوطني. حيث تعتمد على تحديد التصنيفات المرتبطة بمكان الاقامة ،الموقع الجغرافي، الدخل، الجنس، العمر، الجنسية، المستوى التعليمي، الحالة الاجتماعية، حالة النشاط الاقتصادي، الحالة العملية. أما فيما يتعلق بالهجرة والاعاقة يتم إضافتها إلى اسئلة التعداد السكاني الذي تعده الدائرة كل عشرة سنوات وتعتمد الدائرة مجموعة واشنطن القصيرة في الاسئلة المتعلقة بالاعاقة في حين لا تتضمن الدراسات والمسوحات اية اسئلة تتعلق بالعرق والانتماءات العرقية او الدين. أما التوجه الجنسي فلا ينطبق على الحالة الاردنية ولا يتم السؤال عنه في أي من المسوحات الوطنية.

2.41. يتضمن الملحق رقم (7) قائمة بالتصنيفات المعتمدة والتعاريف التي تستند إليها وتتبعها دائرة الاحصاءات العامة في إعداد وجمع البيانات.

---

[50] الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025

[51] يُستخدم مصطلح "المؤشرات الجنسانية" للإشارة إلى المؤشرات التي تتطلب صراحةً التصنيف حسب نوع الجنس و/أو الإشارة إلى المساواة بين الجنسين باعتبارها الهدف الأساسي. على سبيل المثال، يرصد المؤشر 5.ج.1 لأهداف التنمية المستدامة نسبة الدول التي تطبق أنظمة لتتبع المخصصات العامة الموجهة نحو السياسات والبرامج التي تعمل على تعزيز المساواة بين الجنسين - وتحقيق الهدف الأساسي المتمثل في تعزيز المساواة بين الجنسين. يستخدم المصطلح أيضاً للمؤشرات التي يندرج فيها النساء والفتيات ضمن المؤشر باعتبارهن الفئة السكانية المستهدفة (انظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة. 2018. تحويل الوعود إلى أفعال: المساواة بين الجنسين في خطة عمل التنمية المستدامة لعام 2030. نيويورك).

[52] على النحو المحدد في 1/70/A/RES، مع إضافة التعليم والحالة الاجتماعية والدين والتوجه الجنسي.

القسم السادس: الاستنتاجات والخطوات القادمة

الدروس المستفادة لدولتك في عملية المراجعة وكيفية تطبيقها للتغلب على التحديات الجارية واللاحقة التي تواجه تحقيق ةالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في دولتك

كانت العملية التشاركية بالغة الأهمية لفهم العقبات والتحديات والتوصل إلى معايير مرجعية للخروج بتوصيات للسنوات الخمس المقبلة للاستجابة لمجالات الاهتمام الحاسمة لمنهاج العمل وإدماج أهداف التنمية المستدامة في السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية، يدعمها وجود إرادة سياسية بإحداث التغيير، شملت المراجعة ممثلي عدة جهات تمثل المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني ومجلس الأمة والمنظمات الدولية العاملة في الأردن ذات العلاقة من خلال اللجان وفرق العمل التي تم تشكيلها.

يشكل تقديم هذه المراجعة في التقدم المحرز في مجال تعزيز حقوق النساء والفتيات خاصة الفئات الهشة؛ للتشريعات والسياسات والإجراءات والبرامج المتخذة نحو تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بكين فرصة وطنية لتقييم الانجازات والتحديات ومراجعة مسارنا التنموي وموائمته مع أهداف التنمية المستدامة والمجالات الحاسمة للمنهاج؛ ويدفع باتجاه استكمال جهودنا التنموية لتحديد المجالات الواجب العمل عليها والتي من شأنها تسريع المسار نحو تحقيق نمو اقتصادي اجتماعي وسياسي أكثر منعة وشمولية.

منذ تقديم المراجعة الوطنية السابقة سعى الأردن إلى إدماج أهداف التنمية المستدامة وغاياتها مع استراتيجياته وخططه وسياساته الإنمائية الوطنية؛ وتمثل ذلك بشكل رئيسي في الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن وفي استراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي بالإضافة إلى برنامج تحديث المنظومة السياسة، خارطة تحديث الادارة العامة، كما سيتم مواصلة الالتزام بعدم استثناء أحد عن الركب وإعطاء الأولوية لتنفيذ الإصلاحات السياسية والتشريعية والاقتصادية والاجتماعية ومحاربة الفقر والبطالة وتحقيق الأمن الغذائي وتقديم خدمات اجتماعية مناسبة في ظل امكانات محدودة.

وفي ظل الظروف التي أبرزتها جائحة كورونا وفي ظل الأوضاع الملتهبة التي تحيط بالمنطقة يسعى الأردن جاهداً للاستفادة من التحديات وتحويلها إلى فرص لإعادة بناء جميع القطاعات المتضررة الاقتصادية والاجتماعية على أسس أكثر صلابة.

الإجراءات ذات الأولوية لتسريع تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة عمل عام 2030، وبالأخص كجزء من عقد العمل من أجل التنمية المستدامة

من أجل تحقيق تنمية وطنية مستدامة على مستوى السياسات والتشريعات والإجراءات والخطط والبرامج ولرفع مؤشرات الأردن في التقارير الدولية وتضييق الفجوة بين الجنسين في مجالات المشاركة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للنساء والفتيات فقد تم التركيز على مجموعة من الأولويات ليتم العمل عليها في ظل السنوات الخمس المتبقية من العقد؛ من خلال الاستمرار بمراجعة التشريعات الوطنية لتمكين المرأة بما يتوافق مع أحكام الدستور والتزامات الأردن الدولية بموجب الاتفاقيات والقرارات والإعلانات الدولية والإقليمية المصادقة عليها، وإزالة ما تبقى من مواد تميز ضد المرأة أو تحد من مشاركتها في الحياة العامة استجابة للمجالاتل الحاسمة لمنهاج العمل خاصة المجالات (و، ط)،، وأهداف التنمية المستدامة خاصة الهدف الخامس وغاياته وذلك لتمكين المرأة من المشاركة في الحياة العامة ولتجاوز ضعف المشاركة الاقتصادية والسياسية للمرأة في ظل توفر الآليات المؤسسية من لجنة وزارية لتمكين المرأة واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وإصدار الاستراتيجيات والخطط والبرامج الوطنية المناسبة وتوفر إرادة سياسية تدعم الإصلاح والتغيير باتجاه توفير الحياة الكريمة والرفاه الاجتماعي.

ذلك أنه وبالرغم من الجهود التي تبذل؛ ما زالت المشاركة الاقتصادية للمرأة تراوح نسبة 14 بالمائة منذ سنوات.وما زالت نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في المجالس المنتخبة لم تصل حتى إلى نسبة 30 بالمائة، وما زالت مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار متذبذبة، ولم تستطع المرأة اختراق حاجز الكوتا في الانتخابات النيابية لمجلس النواب التاسع عشر في العام 2020 وما زالت نسبة مشاركتها في المجالس المنتخبة والمعينة بعيدة عن الوصول للكتلة الموازنة بحلول العام 2030، الأمر الذي يؤكد أن العديد من التحديات والمخاطر التي تقوّدها الجهود الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين بحاجة للمزيد من الدعم وتكاتف الجهود الوطنية.

بالوقوف على هذه التحديات سيستمر العمل على مجموعة السياسات والإجراءات من خلال استمرار الجهود لتعميم منظور النوع الاجتماعي في القطاع العام واستحداث هياكل تراعي منظور النوع الاجتماعي. بما يساهم في دعم التخطيط المراعي لاحتياجات الجنسين ووضع

السياسات والقرارات الداعمة، وبالتالي يعتبر توفير البيئة المناسبة لتقليل التحديات التي تواجه مشاركة المرأة الاقتصادية والتخفيف من حدة البطالة وفجوة الأجور من الممكنات الأساسية خاصة وأن المعطيات تشير الى أن حاجة النساء للعمل ساهمت في تزايد انخراطهن في العمل وفق أسس غير منظمة سواء في الاقتصاد المنظم او غير المنظم خاصة معلمات المدارس الخاصة والعاملات في قطاع الزراعة ما يعرضهن للانتهاكات والمخالفات لشروط العمل اللائق، وتوفير الحماية القانونية والتأمينات الاجتماعية، ما يستدعي وضع السياسات التي تدعم الانتقال للعمل المنظم والتوسع في نطاق العمل المرن وتجويد خدمات واقتصاد الرعاية وتوفير وسائل النقل الآمنة وبأسعار معقولة وتقليص التحديات أمام صاحبات المشاريع والرياديات في مجال تنمية المهارات والتسويق، والعمل على سياسات وبيئة الإقراض لضمان دعمها لريادة الأعمال للمرأة وتجنب وقوعهن في تبعات الديون من خلال التوسع في التعاونيات التي تساهم بشكل كبير في تحقيق العديد من الأهداف خاصة خفض معدلات الفقر والقضاء على الجوع، ومعالجة هشاشة الأمن الوظيفي وظروف العمل غير الملائمة للنساء في القطاع غير الرسمي ومعظمهن من العاملات في قطاع الزراعة لعدم شمولهن في نظام الحماية الاجتماعية خاصة تأمين الامومة وعدم توفير بيئة آمنة للعمل.

وبشكل متواز سيستمر العمل باتجاه رفع نسبة مشاركة النساء في الحياة العامة ومواقع صنع القرار سواء في المجالس والهيئات المنتخبة والمعينة من خلال التوسع في الكوتا لتشمل مجالس النقابات على اختلاف فروعها وغرف الصناعة والتجارة والشركات خاصة التي تملك الحكومة حصصا فيها وبما ينسجم مع توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية.

ما زال التمويل من أجل المساواة دون الطموح وعليه سيتم العمل على اتباع سياسات وإجراءات لضمان التنسيق مع الجهات المعنية لمعالجة تركيز التمويل على غايات أو مناطق جغرافية بعينها وضمان عدم تشتيت الدعم المالي والفني للمؤسسات المانحة المقدم لتحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز التنسيق والتشبيك وعدم الازدواجية في تمويل المشاريع المرتبطة بالمرأة بما يتوافق مع استراتيجية المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي والاستراتيجية الوطنية للمرأة وخطتها التنفيذية.

تبقى خدمات الحماية من العنف أولوية وطنية سيتم العمل عليها بتوفير البنية التحتية الملائمة لتسهيل الوصول إلى هذه الخدمات من دور إيواء وخدمات التمكين الاقتصادي للناجيات إضافة إلى ادامة توفير خدمات الدعم النفسي والقانوني، وضرورة إيجاد آلية لتوفير الموارد المالية اللازمة لدعم الناجيات من العنف وتأهيلهم للدخول إلى سوق العمل. توفير البنية التحتية الملائمة لتسهيل الوصول إلى خدمات الحماية من العنف من؛ دور إيواء، وخدمات التمكين الاقتصادي للناجيات إضافة إلى ادامة توفير خدمات الدعم النفسي والقانوني.

يبقى التحدي الأكبر يتمثل في رصد واقع المرأة وفي التقدم نحو تحقيق الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة عبر توفير جميع البيانات المطلوبة لإنتاج المعلومات المصنفة حسب الجنس ومتابعة جميع المؤشرات التي من شأنها أن تساهم في وضع السياسات وصنع القرار المستند إلى المعلومات الحقيقية والدقيقة، واتخاذ القرارات المستندة إلى المعلومات فيما يتعلق بقضايا المرأة بتوفير كافة هذه المعلومات بشكل دوري ودقيق من خلال إيجاد البيانات المصنفة حسب الجنس في المسوحات الدورية التي تجريها دائرة الاحصاءات العامة أو المسوحات الجديدة. هذا بالإضافة إلى الحاجة الماسة لإصدار تقرير دوري عن واقع المرأة في الأردن يضم كافة المعلومات والبيانات ذات العلاقة.

قائمة الملاحق

ملحق رقم 1: احصاءات السكان والمرأة في الاردن

ملحق رقم 2: مؤشرات التنمية المستدامة المرتبطة بإعلان ومنهاج عمل بيجين

ملحق رقم 3: قائمة التشريعات التي تم اقرارها و/او تعديلها منذ العام 2019 وحتى تاريخه

ملحق رقم 4: قائمة السياسات والاستراتيجيات والخطط الوطنية

ملحق رقم 5: آلية اعداد التقرير

ملحق رقم 6: قائمة عضوية اللجان

- اللجنة الاشرافية العليا لتقرير ومنهاج عمل بيجين+30 المتمثلة في اللجنة الوزارية لتمكين المرأة.

- اللجنة التوجيهية العليا لتقرير ومنهاج عمل بيجين +30

- مجموعات العمل الفنية لمحاور تقرير ومنهاج عمل بيجين+30

ملحق رقم 7: قائمة بالتصنيفات المعتمدة والتعاريف التي تستند إليها وتتبعها دائرة الاحصاءات العامة في إعداد وجمع البيانات.

ملحق رقم 8: المصادر والمراجع

ملحق رقم 1: احصاءات السكان والمرأة في الأردن

المحتويات

1. مؤشرات السكان
   1.1 عدد سكان المملكة المقدر (ألف نسمة)
   1.2 التوزيع النسبي للسكان حسب الريف والحضر 2022 (%)
   1.3 التوزيع النسبي للسكان حسب الجنس (%)
2. المؤشرات الاجتماعية
   2.1 الأسر حسب جنس رب الأسرة (%)
   2.2 متوسط العمر وقت الزواج الأول (سنوات)
   2.3 الحالة الزواجية (%)
   2.4 نسبة الزواج كنسبة من عدد حالات الزواج الكلية حسب الفئات العمرية والجنس
3. مؤشرات الاقتصاد/ التمكين الاقتصادي
   3.1 مؤشرات التمكين الاقتصادي للأردنيين حسب الجنس (%)
   3.2 مؤشرات التمكين الاقتصادي (15 سنة فأكثر) حسب الريف والحضر (%)
   3.3 مؤشرات التمكين الاقتصادي (15 سنة فأكثر) حسب الجنس والحالة العملية الحالية (%)
   3.4 السكان المشتغلون الاردنيون (15) سنة فأكثر حسب الحالة المهنة الحالية (%)
   3.5 فرص العمل المستحدثة للأفراد الاردنيين (15 سنة فأكثر)
   3.6 التحكم بالموارد وملكية الأصول
4. مؤشرات التعليم
   4.1 مستوى التعليم حسب الجنس (للأردنيين 15 سنة فما فوق) (%)
   4.2 التعليم النظامي
      4.2.1 عدد المدارس في الأردن حسب جنس المدرسة
      4.2.2 توزيع طلبة المرحلة الثانوية في المسارات الأكاديمية حسب المسار والجنس للأعوام
      4.2.3 توزيع الطلبة الملتحقين في تخصصات التعليم المهني حسب التخصص والجنس
   4.3 التدريب المهني
      4.3.1 أعداد خريجي التدريب المهني حسب المستوى والجنس 2021
   4.4 التعليم العالي
      4.4.1 الطلاب الملتحقين لمستوى البكالوريوس في التعليم الجامعي
      4.4.2 الالتحاق في الكليات العلمية حسب الجنس
      4.4.3 الالتحاق بالدراسات العليا حسب الجنس
5. مؤشرات الصحة
   5.1 مؤشرات الصحة
6. التمكين السياسي
   6.1 مؤشرات مشاركة المرأة في مجلس النواب
   6.2 مؤشرات مشاركة المرأة في الانتخابات البلدية
   6.3 مؤشرات أخرى للتمكين السياسي للمرأة
7. مؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
   7.1 النسبة المئوية للأفراد مستخدمي الحاسوب ممن أعمارهم 5 سنوات فأكثر حسب الفئات العمرية والجنس (%)
   7.2 النسبة المئوية للأفراد مستخدمي الانترنت ممن أعمارهم 5 سنوات فأكثر حسب العمر والجنس (%)

مؤشرات السكان

1.1 عدد سكان المملكة المقدر (ألف نسمة) خلال الاعوام (2018-2023)[53]

المؤشر	السنة					
	2018	2019	2020	2021	2022	2023
عدد السكان(لكل 1,000 نسمة)	10,309	10,554	10,806	11,057	11,302	11,516

1.2 التوزيع النسبي للسكان حسب الريف والحضر، لعام 2022 (%) [54]

السنة	حضر	ريف
2022	90.3	9.7

1.3 التوزيع النسبي للسكان حسب الجنس لعامي 2018 و2023 (%)[55]

السنة	الجنس	
	أنثى	ذكر
2018	47.1	52.9
2023	47.1	52.9

2. المؤشرات الاجتماعية

2.1 الأسر حسب جنس رب الأسرة خلال الاعوام (2017-2022) (%)[56]

الجنس	السنة					
	2017	2018	2019	2020	2021	2022
أنثى	13.8	14.1	15.7	17.5	18.4	20.6
ذكر	86.2	85.9	84.3	82.5	81.6	79.4
فجوة النوع	72.4	71.8	68.6	65.0	63.1	58.8

2.2 متوسط العمر وقت الزواج الأول (سنوات) خلال الاعوام (2017-2022) [57]

الجنس	السنة					
	2017	2018	2019	2020	2021	2022
أنثى	26.3	26.6	26.6	27.1	27.5	27.5
ذكر	30.7	31.0	31.3	31.8	32.0	32.4

2.3 الحالة الزواجية حسب الجنس خلال الاعوام (2018-2022) (%) [58]

الحالة الزواجية	الجنس	السنة				
		2018	2019	2020	2021	2022
أعزب	إناث	34.9	34.2	34.2	34.8	34.8
	ذكور	44.9	45.0	45.1	45.9	46.2
متزوج	إناث	55.8	55.5	54.5	53.2	52.1
	ذكور	53.0	52.8	52.9	52.3	51.8
أخرى[59]	إناث	9.3	10.3	11.3	.012	11.2
	ذكور	2.1	2.2	2	1.8	1.9

[53] الكتاب الاحصائي السنوي 2022، عدد السكان لسنة 2023 قواعد بيانات السكان والديموغرافيا. دائرة الإحصاءات العامة
[54] الكتاب الاحصائي السنوي 2022، دائرة الإحصاءات العامة
[55] قواعد بيانات السكان والديموغرافيا، دائرة الإحصاءات العامة
[56] مسح قوة العمل - إحصاءات النوع الإجتماعي - (الجندر) ، دائرة الإحصاءات العامة
[57] مسح قوة العمل - إحصاءات النوع الإجتماعي - (الجندر) ، دائرة الإحصاءات العامة
[58] مسح قوة العمل - إحصاءات النوع الإجتماعي - (الجندر) ، دائرة الإحصاءات العامة
[59] أخرى تشمل: أرمل + مطلق

2.4 النسبة المئوية لعقود الزواج من اجمالي عقود الزواج المسجلة حسب الفئات العمرية والجنس خلال الاعوام (2018-2022) (%)[60]

الجنس	الفئات العمرية	السنة				
		2018	2019	2020	2021	2022
ذكر	17-15	0.2	0.3	0.3	0.4	0.4
	29-18	59.3	61.0	63.4	64.5	64.6
	49-30	35.1	33.6	32.1	30.8	30.7
	+50	5.4	5.0	4.2	4.3	4.3
أنثى	17-15	9.1	10.7	11.8	10.7	11.6
	29-18	73.1	72.3	73.0	74.6	74.0
	49-30	16.4	15.9	14.2	13.8	13.6
	+50	1.4	1.2	0.9	1.0	0.8

3. مؤشرات الاقتصاد/ التمكين الاقتصادي

3.1 المؤشرات الاقتصاديةللأردنيين الذين أعمارهم (15 سنة فأكثر) حسب الجنس خلال الاعوام (2018-2023) (%) [61]

المؤشر	الجنس	السنة					
		2018	2019	2020	2021	2022	2023
معدل النشاط الاقتصادي المنقح (للسكان 15 سنه فأكثر)	أنثى	15.4	14.0	14.2	14.0	13.9	.014
	ذكر	56.4	54.0	53.6	54.0	53.1	53.2
نسبة المشتغلين (نسبة المشتغلين حسب الجنس من إجمالي المشتغلين (ذكور+إناث))	أنثى	11.3	10.3	9.8	9.7	9.6	9.7
	ذكر	47.1	44.8	42.2	41.9	42.2	42.8
معدل البطالة (للسكان 15 سنه فأكثر)	أنثى	26.8	27.0	30.7	30.7	31.4	30.7
	ذكر	16.5	17.1	21.2	22.4	20.6	19.6
معدل البطالة للفئة العمرية 15-24 سنة	أنثى	58.6	59.1	65.9	67.6	64.6	66.2
	ذكر	34.8	36.4	41.6	45.4	,043	40.9

3.2 المؤشرات الاقتصادية للإناث الأردنيات اللاتي أعمارهن (15 سنة فأكثر) حسب الريف والحضر خلال الاعوام (2018-2022) (%)[62]

المؤشر		السنة					
		2018	2019	2020	2021	2022	2023
معدل النشاط الاقتصادي المنقح (للسكان 15 سنه فأكثر)	الريف	16.9	16	15.8	14.8	15	15.4
	الحضر	15.2	13.8	14	13.9	13.8	13.8
نسبة المشتغلين	الريف	11.7	11.7	11.2	10.2	10.1	10.6
	الحضر	11.2	10.1	9.7	9.6	9.5	9.6
معدل البطالة	الريف	31.1	26.8	29.4	31.1	33	31.5
	الحضر	26.3	27	30.8	30.7	31.2	30.6

[60] التقرير الاحصائي السنوي 2022، الإحصاءات العامة

[61] [61] مسح قوة العمل - إحصاءات النوع الإجتماعي - (الجندر) ، دائرة الإحصاءات العامة

[62] مسح قوة العمل ، دائرة الإحصاءات العامة

3.3 نسبة المشتغلين الأردنيين ممن أعمارهم 15سنه فأكثر حسب الجنس والحالة العملية الحالية خلال الاعوام (2018-2023) (توزيع نسبي) (%)[63]

الحالة العملية الحالية	الجنس	السنة					
		2018	2019	2020	2021	2022	2023
مستخدم بأجر	ذكر	82.7	82.4	83.2	83.5	84.0	82.7
	أنثى	95.9	95.4	96.2	96.4	95.5	95.6
قطاع عام	ذكر	37.7	38.1	37.8	36.3	36.0	35.9
	أنثى	49.5	48.9	50.6	49.3	47.7	45.3
قطاع خاص	ذكر	44.4	43.7	44.9	46.7	47.5	46.3
	أنثى	43.9	44.4	44.0	45.0	45.8	48.3
هيئات دولية	ذكر	2.3	0.6	0.5	0.5	0.5	0.5
	أنثى	0.6	2.1	1.6	2.0	2.0	1.9
عمل في المنزل	ذكر	*	*	*	*	-	-
	أنثى	0.1	*	*	*	*	*
صاحب عمل مع وجود مستخدمين معتادين	ذكر	5.4	5.0	4.8	5.0	5.2	5.4
	أنثى	1.2	1.0	1.2	1.2	1.7	1.7
يعمل لحسابه دون وجود مستخدمين معتادين	ذكر	10.1	10.2	9.8	10.8	10.2	11.5
	أنثى	2.3	2.9	2.0	2.2	2.5	2.5
متدرب مدفوع الأجر	ذكر	0.1	*	*	0.1	0.1	*
	أنثى		*	*	0.1	0.1	*
مشاركة أحد أفراد الأسرة العاملين	ذكر	1.8	2.5	2.2	0.6	0.5	0.3
	أنثى	0.5	0.6	0.5	*	0.2	0.2

"*": أقل من 5 حالات او أن النسبة اقل من 0.05%"-": عدم وجود حالات

3.4 المشتغلون الأردنيون ممن أعمارهم 15 سنه فأكثر حسب الجنس والمهنة الحالية خلال الاعوام (2018-2023) (%)[64]

المهنة الحالية والجنس	السنة											
	2018		2019		2020		2021		2022		2023	
	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث
المشرعون وكبار الموظفين والمديرون	0.2	1.2	0.2	1.6	0.3	1.9	0.2	1.3	0.2	1.3	0.3	1.2
الاختصاصيون	19.1	62.8	19.0	61.7	20.0	63.8	20.5	64.1	20.6	63.4	21.1	63.8
الفنيون ومساعدو الاختصاصيين	5.4	10.2	5.3	10.0	5.6	10.4	6.1	10.1	6.3	9.3	6.2	9.2
الموظفون المكتبيون المساندون	5.1	5.9	4.5	6.2	4.5	6.1	4.7	7.0	5.1	6.5	5.4	7.4
عاملو البيع والخدمات	36.2	9.9	36.8	10.4	35.7	8.8	33.1	7.7	33.6	8.9	32.3	8.4
العمال المهرة في الزراعة والغابات وصيد الأسماك	1.8	0.7	1.5	0.5	1.6	0.5	1.8	0.3	1.6	0.2	1.2	0.2
الحرفيون والمهن المرتبطة بهم	14.5	3.1	14.3	3.4	15.1	3.2	15.1	3.3	14.1	4.1	14.4	3.6
مشغلو المصانع والآلات وعمال التجميع	11.5	0.0	11.5	0.0	11.0	0.0	11.6	0.0	10.9	0.0	11.6	0.0

[63] مسح قوة العمل ، دائرة الإحصاءات العامة

[64] مسح قوة العمل، دائرة الإحصاءات العامة

العاملون في المهن الأولية	6.1	6.3	6.9	6.4	6.2	5.3	7.1	6.1	7.6	6.3	7.4	6.2

3.5 فرص العمل المستحدثة للأفراد (15سنة فأكثر) حسب الجنس خلال الاعوام (2018-2022) [65]

الجنس	السنة				
	2018	2019	2020	2021	2022
ذكر	21,179	33,371	-66,044	35,016	68,954
أنثى	17,727	8,665	-2,829	23,063	20,550

3.6 مؤشرات التمكين الاقتصادي حسب الجنس خلال الاعوام (2018-2022) [66]

مؤشرات التمكين الاقتصادي	الجنس	السنة				
		2022	2021	2020	2019	2018
مالكو الأراضي	انثى	19.0	18.6	18.0	17.6	17.0
	ذكر	43.5	44.2	45.5	46.6	48.0
مساحة الأراضي	انثى	12.0	11.7	11.3	11.0	10.6
	ذكر	63.5	64.0	65.2	66.0	67.2
مالكو الشقق	انثى	25.6	24.0	24.8	24.5	24.1
	ذكر	54.1	52.1	56.4	57.5	58.6
مساحة الشقق	انثى	24.4	20.7	23.9	23.3	23.0
	ذكر	67.2	58.6	68.0	69.0	69.5
الأفراد المقترضون (قروض ميكروويه)	انثى	72.7	72.8	81.9	76.3	68.1
	ذكر	27.3	27.2	18.1	23.7	31.9
القيمة الإجمالية للقروض(قروض ميكروويه)	انثى	59.2	60.1	57.4	58.8	43.5
	ذكر	40.8	39.9	42.6	41.2	56.5
الأفراد المقترضون من البنوك التجارية	انثى	20.6	18.4	18.7	21.1	20.3
	ذكر	79.4	81.6	81.3	78.9	79.7
القيمة الاجمالية للقروض من البنوك التجارية	انثى	19.7	17.8	16.5	18.1	18.5
	ذكر	80.3	82.2	83.5	81.9	81.5
العاملون الأردنيون المؤمن عليهم بالضمان الإجتماعي	انثى	29.1	28.7	27.8	28.9	28.6
	ذكر	70.9	71.3	72.2	71.1	71.4
مالكو الاوراق الماليه (أسهم)	انثى	42.6	44.7	44.6	44.6	44.3
	ذكر	57.4	55.3	55.4	55.4	55.7
القيمه الاجماليه للأوراق الماليه (أسهم)	انثى	25.2	24.7	3.2	25.2	23.6
	ذكر	74.8	75.3	96.8	74.8	76.4
مالكو الودائع	انثى	36.3	35.7	35.4	37.2	34.4
	ذكر	63.7	64.3	64.6	62.8	65.6

[65] مسح فرص العمل المستحدثة- إحصاءات النوع الإجتماعي - (الجندر) ، دائرة الإحصاءات العامة

[66] إحصاءات النوع الاجتماعي، التمكين الاقتصادي، دائرة الإحصاءات العامة 2018-2022
جدول 4: التمكين الإقتصادي (2009-2022). قواعد تفاعلية(dos.gov.jo)
PxWeb - Select table (dos.gov.jo)
المصدر: سجلات ادارية

	انثى	28.2	27.9	28.0	27.5	27.0
اجمالي قيمة الودائع	ذكر	71.8	72.1	72.0	72.5	73.0

4. مؤشرات التعليم[67]

4.1 السكان الأردنيون ممن أعمارهم 15 سنة فأكثر حسب المستوى التعليمي والجنس خلال الاعوام (2018-2023) (%)

السنة	الجنس	المستوى التعليمي								
		أمي	ملم	ابتدائي	اعدادي	أساسي	تلمذة مهنية	ثانوي	دبلوم متوسط	بكالوريوس فأعلى
2023	ذكر	2.5	2.3	7.4	16.1	30.3	0.9	15.6	6.1	18.8
	أنثى	7.4	3.2	7.8	14.4	22	0	16.6	8.9	19.5
2022	ذكر	2.4	2.6	7.9	16.2	30.3	0.8	15.3	6.1	18.5
	أنثى	7.3	3.2	7.8	14.4	22.3	0	17	9.2	18.8
2021	ذكر	2.5	2.5	8	16.4	30.6	0.8	14.6	6.1	18.6
	أنثى	7.4	2.9	7.5	14.6	23.1	0.1	16.5	9.3	18.7
2020	ذكر	2.7	2.5	7.8	16.8	31.1	0.7	14.2	5.9	18.4
	أنثى	7.5	2.9	7.2	14.8	23.7	0.1	15.6	9.4	18.9
2019	ذكر	3	2.4	7.8	16.6	31	0.7	13.8	6.1	18.6
	أنثى	7.3	2.9	7.4	14.7	24	0.1	15.8	9.2	18.7
2018	ذكر	3.1	2.5	8.2	16.5	30.1	0.7	14.1	6.3	18.6
	أنثى	7.2	2.9	7.7	14.5	23.6	0.1	15.9	9.5	18.6

4.2 التعليم النظامي

4.2.1 عدد المدارس في الأردن حسب جنس المدرسة خلال السنة الدراسية 2018/2017 و2023/2022

الجنس	2017/2018				2022/2023			
	روضة	أساسي	ثانوي	مجموع	روضة	أساسي	ثانوي	مجموع
ذكر	0	947	618	1565	2	974	695	1671
أنثى	0	292	287	579	1	268	256	525
مختلط	1786	2695	637	5118	1829	2627	853	5309
مجموع	1786	3934	1542	7262	1832	3869	1804	7505

4.2.2 توزيع طلبة المرحلة الثانوية في المسارات الأكاديمية حسب المسار والجنس خلال الاعوام (2018-2023)

الجنس / السنة	المسار											
	أدبي						علمي					
	2018	2019	2020	2021	2022	2023	2018	2019	2020	2021	2022	2023
أنثى	54021	61204	69385	76134	72526	68855	39065	46401	56021	62907	70790	66296
ذكر	25823	39769	59791	71709	69777	63546	28275	36256	48148	51491	55810	51219

4.2.3 توزيع الطلبة الملتحقين في تخصصات التعليم المهني حسب التخصص والجنس خلال الاعوام (2018-2023)

الجنس / السنة	التخصص															
	الإدارة المعلوماتية					التعليم الصحي					التعليم الشرعي					
	2018	2019	2020	2021	2022	2018	2019	2020	2021	2022	2018	2019	2020	2021	2022	2023
أنثى	5006	1430	769	667	62	463	122	87	68	25	42	34	64	54	41	29
ذكر	5573	1812	1412	1322	234	142	64	57	48	17	153	149	222	272	231	171

[67] مسح قوة العمل ، دائرة الإحصاءات العامة والتقارير السنوية، وزارة التربية والتعليم

4.3 التدريب المهني[68]

4.3.1 أعداد خريجي التدريب المهني حسب المستوى والجنس خلال الاعوام (2019-2021)

السنة والجنس	المستوى					
	جديد		منتظم		خريج	
	ذكر	أنثى	ذكر	أنثى	ذكر	أنثى
2021	6501	3598	5648	1533	3893	2795
2020	5299	2218	6401	2102	5255	2348
2019	8879	5348	6481	2217	7086	4729

4.4 التعليم العالي[69]

4.4.1 نسبة الطلاب الملتحقين لمستوى البكالوريوس في التعليم الجامعي حسب الجنس خلال الاعوام (2019-2022)

السنة	الجنس	نسبة التحاق الطلاب في التعليم الجامعي
2022	أنثى	55.1
	ذكر	44.9
2021	أنثى	55.5
	ذكر	44.5
2020	أنثى	55.6
	ذكر	44.4
2019	أنثى	54.5
	ذكر	45.5

4.4.2 نسبة الالتحاق في الكليات العلمية حسب المؤشر والجنس لعامي 2017 و2022

المؤشر	الجنس	السنة	
		2022	2017
الطلاب في كليات الطب والعلوم الطبية وعلوم التأهيل	أنثى	62.4	62.4
	ذكر	37.6	37.6
الطلاب في كليات الصيدلة	أنثى	69	67.9
	ذكر	31	32.1
الطلاب في كليات الهندسة	أنثى	38.4	28.8
	ذكر	61.6	71.2
الطلاب في كليات علوم الحاسوب	أنثى	36.6	44.8
	ذكر	63.4	55.2
الطلاب في كليات الزراعة	أنثى	49.5	56.9
	ذكر	50.5	43.1
الطلاب في كليات العلوم الطبيعية	أنثى	65.9	63.9
	ذكر	34.1	36.1

[68] التقرير السنوي، مؤسسة التدريب المهني

[69] إحصاءات النوع الإجتماعي - (الجندر) ، دائرة الإحصاءات العامة

4.4.3 نسبة الالتحاق بالدراسات العليا حسب المؤشر والجنس خلال الاعوام (2018-2022)

المؤشر	الجنس	السنة				
		2018	2019	2020	2021	2022
الطلاب في الدبلوم العالي	أنثى	67.8	55.0	56.4	63.6	60.3
	ذكر	32.2	45.0	43.6	36.4	39.7
الطلاب في الماجستير	أنثى	50.8	54.8	56.4	58.7	58.9
	ذكر	49.2	45.2	43.6	41.3	41.1
الطلاب في الدكتوراه	أنثى	48.6	49.2	51.3	54.6	56.0
	ذكر	51.4	50.8	48.7	45.4	44.0

5. مؤشرات الصحة[70]

5.1 مؤشرات الصحة لعامي 2017 و2023

المؤشر	2017	2023
معدل الانجاب الكلي (15-49) سنة (معبراً عنه لكل سيدة)	2.7	2.6
نسبة النساء المستخدمات لوسائل تنظيم الاسرة (15-49) سنة	51.8	54.3
معدل وفيات الرضع (لكل 1,000 مولود حي)	17.0	14.0

6. التمكين السياسي[71]

6.1 مؤشرات مشاركة المرأة في مجلس النواب

الفترة الزمنية	عدد المقاعد	عدد المرشحات	عددمقاعد الكوتا المخصصة	المقاعد التى نالتها النساء
2010-2012	120	143	12	13
2013-2015	150	203	15	18
2015-2019	130	252	15	20
2020-	130	364	15	15

6.2 مؤشرات مشاركة المرأة في الانتخابات البلدية لعامي 2017 و2022

السنة	عدد النساء المترشحات	نسبة مقاعد الكوتا النسائية	عدد الفائزات بعضوية المجالس البلدية
2017	1073	25%	
2022	845	25%	

6.3 مؤشرات أخرى للتمكين السياسي للمرأة لعامي 2016 و2022

المؤشر (%)	السنة	
	2016	2022
السلك الدبلوماسي	20.8	23.2
الأحزاب السياسية	35.5	1.42
النقابات المهنية	34.1	35.7
القضاه	18.9	28.7

[70] مسح السكان والصحة الأسرية، إحصاءات النوع الإجتماعي - (الجندر)، دائرة الإحصاءات العامة والتقارير السنوية، وزارة الصحة

[71] التقارير التفصيلية لمجريات العملية الانتخابية، الهيئة المستقلة للانتخاب وإحصاءات النوع الإجتماعي - (الجندر) ، دائرة الإحصاءات العامة

7. مؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات[72]

7.1 توزيع الافراد الذين اعمارهم 5 سنوات فأكثر حسب استخدام الحاسوب والجنس والفئات العمرية ((%)، 2022

الفئات العمرية	استخدام الحاسوب والجنس					
	ذكر			أنثى		
	النسبة	يستخدم	لا يستخدم	النسبة	يستخدم	لا يستخدم
المجموع	100	24.8	75.2	100	21.2	78.8
9-5	100	8.1	91.9	100	8.7	91.3
14-10	100	33.6	66.4	100	34.9	65.1
15-19	100	45.6	54.4	100	51.9	48.1
20-24	100	38.1	61.9	100	38.9	61.1
25-29	100	28.8	71.2	100	25.3	74.7
30-34	100	28.2	71.8	100	18.8	81.2
35-39	100	19	81	100	17.9	82.1
40-44	100	15.9	84.1	100	14.9	85.1
45-49	100	16.5	83.5	100	16.6	83.4
50-54	100	17.8	82.2	100	7.3	92.7
55-59	100	18	82	100	3.4	96.6
60-64	100	10.9	89.1	100	2.8	97.2
65+	100	9.1	90.9	100	1.3	98.7

7.2 توزيع الأفراد الذين أعمارهم 5 سنوات فأكثر حسب استخدام الانترنت والجنس والفئات العمرية (%)، 2022

الفئات العمرية	استخدام الإنترنت والجنس							
	ذكر				أنثى			
	النسبة	يستخدم	لا يستخدم	لا أعرف	النسبة	يستخدم	لا يستخدم	لا أعرف
المجموع	100	91.9	8.1	0	100	89.2	10.8	0
9-5	100	85.5	14.5	0	100	80.2	19.8	0
14-10	100	88.5	11.5	0	100	91.7	8.3	0
15-19	100	97.1	2.9	0	100	95.8	4.2	0
20-24	100	97.1	2.9	0	100	96.8	3.2	0
25-29	100	98.5	1.5	0	100	97	3	0
30-34	100	96.5	3.5	0	100	97.4	2.6	0
35-39	100	97	2.9	0.1	100	96.4	3.6	0
40-49	100	96.5	3.5	0	100	95.3	4.7	0
50+	100	83.5	16.5	0	100	76.6	23.4	0

[72] مسح استخدام تكنولوجيا المعلومات في المنازل، دائرة الإحصاءات العامة

إطار المؤشرات العالمية ألهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام 2030 المرتبطة باعلان ومنهاج عمل بيجين						
ينبغي أن تصنف مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، عند الاقتضاء، حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والعرق، والأصل الإثني، والحالة المتعلقة بالهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي، أو أي خصائص أخرى، وفقاً للمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية						
منهاج عمل بيجين (مجالات الاهتمام الحاسمة)	الاهداف والغايات (من خطة التنمية المستدامة لعام 2030)	المؤشرات	المؤشرات			
			ضمن القائمة الوطنية (نعم /لا)	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي (القيمة إن توفرت)	السنة	المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى
	الهدف 1 - القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان					
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة	1-1 القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام 2030، وهو يُقاس حالياً بعدد االاشخاص الذين يعيشون بأقل من 1.25 دولار في اليوم	1-1-1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي، بحسب الجنس والعمر والوضع الوظيفي والموقع الجغرافي)حضري/ريفي	لا	0.1	2021	المصدر:منظمة العمل الدولية)ILO(/البنك الدولي
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة	1-2 تخفيض نسبة الرجال والنساء واألطفال من جميع ألعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعاريف الوطنية بمقدار النصف على الاقل، بحلول عام 2030	1-2-1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني، بحسب الجنس والعمر	نعم	15.7	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/ مسح نفقات ودخل ألسرة/ التقرير الطوعي الثاني
		1-2-2نسبة الرجال والنساء واألطفال من جميع ألعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعاريف الوطنية	نعم	(T2) غير متوفر		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة جيم- المرأة	1-3 تنفيذ نظم وطنية ملائمة للحماية الاجتماعية وتدابير للجميع ووضع حدود دنيا لها، وبحلول عام ٢٠٣٠، تحقيق تغطية واسعة للفقراء والضعفاء	1-3-1 نسبة السكان الذين تشملهم حدود دنيا/نظم للحماية الاجتماعية، بحسب الجنس، وبحسب الفئات السكانية، كالاطفال، والعاطلين عن العمل، والمسنين، والاشخاص ذوي إلعاقة، والحوامل، والاطفال حديثي الولادة، وضحايا إصابات العمل، والفقراء، والضعفاء	نعم	57.3	2020	المصدر: التقرير الطوعي الثاني
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة والاقتصاد طاء- حقوق الانسان للمرأة الم- الطفلة	1-4 كفالة تمتع جميع الرجال والنساء، وال سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد االاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات ألساسية، وعلى حق امتالك الاراضي والتصرف فيها وغير ذلك من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية االاخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030	1-4-1نسبة السكان الذين يعيشون في أسر معيشية يمكنها الحصول على الخدمات الاساسية	نعم			
		نسبة السكان الذين يستخدمون خدمة مياه الشرب الاساسية في الحضر	نعم	99.0	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		نسبة السكان الذين يستخدمون خدمة مياه الشرب الاساسية في الريف	نعم	97.0	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		نسبة السكان الذين يستخدمون خدمة مياه الشرب الاساسية مجموع	نعم	98.0	2017	المصدر: دائرة االحصاءات العامة، مسح السكان والصحة االسرية 2018-2017
		نسبة السكان الذين يستخدمون خدمات الصرف الصحي الاساسية في الريف	نعم	97.0	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		1-4-2 نسبة مجموع السكان البالغين الذين لديهم حقوق مضمونة لحيازة الارض، و)أ(لديهم مستندات معترف بها قانوناً، و)ب(يعتبرون حقوقهم في الارض مضمونة، بحسب الجنس ونوع الحيازة)T2(	T2	غير متوفر		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة	1-ب وضع أطر سياساتية سليمة على الصعد الوطنية والاقليمية والدولية، استناداً إلى اس تراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة االستثمار في االجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر	1-ب-1 إلنفاق االجتماعي العام لصالح الفقراء)T2(	T2	غير متوفر		
منهاج عمل بيجين (مجالات الاهتمام الحاسمة)	الهدف -٢ القضاء على الجوع وتوفير االمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة		ضمن القائمة الوطنية (نعم/لا)	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي (القيمة إن توفرت)	*السنة*	*لمؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة جيم- المرأة والصحة الم- الطفلة	2-2 إنهاء جميع أشكال سوء التغذية، بحلول عام 2030، بما في ذلك تحقيق المتّفق عليها دولياً بشأن توقف والهزال لدى الاطفال دون سن االهداف ومعالجة الاحتياجات التغذوية النمو والحوامل والمراضع وكبار الخامسة، السن، بحلول عام 2025 للمراهقات	2-2-1 معدل انتشار توقّف النمو)الطول بالنسبة للعمر >-2 نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية(بين الاطفال دون سن الخامسة	نعم	8.3	2024-2023	المصدر:دائرة الإحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الأسرية
		ذكر	نعم	7.7	2024-2023	المصدر:دائرة ا الإحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الأسرية
		أنثى	نعم	8.9	2024-2023	المصدر:دائرة الإحصاءاتالعامة /مسح السكان والصحة الأسرية

		2-2-2معدل انتشار سوء التغذية)الوزن بالنسبة للطول <+2 أو >-2 نقطة من االنحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية(بين ألطفال دون سن الخامسة، مصنفين حسب النوع (الهزال وزيادة الوزن)	نعم	2.3	2024-2023	المصدر:دائرة الإحصاءاتالعامة /مسح السكان والصحة الاسرية
		ذكر	نعم	2.0	2024-2023	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
		أنثى	نعم	2.6	2024-2023	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
		2-2-3انتشار فقر الدم لدى النساء الالتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة، حسب حالة الحمل (نسبة مئوية)	نعم	32.3	2024-2023	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
منهاج عمل بيجين (مجالات الاهتمام الحاسمة) جيم- المرأة والصحة	الهدف -٣ ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الاعمار		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي (القيمة إن توفرت)	*السنة*	*المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
	3-1 خفض النسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من ٧٠ حالة لكل 000 100 من المواليد الاحياء	3-1-1 نسبة الوفيات النفاسية	نعم	29.8	2021	المصدر:سجالت ادارية / وزارة الصحة -التقرير الوطني لوفيات الامهات
		أردني	نعم	27.8	2021	المصدر:سجالت ادارية / وزارة الصحة -التقرير الوطني لوفيات الامهات
		غير أردني	نعم	43	2021	المصدر:سجالت ادارية / وزارة الصحة -التقرير الوطني لوفيات الامهات
		3-1-2 نسبة الوالدات التي يشرف عليها أخصائيون ص ّحيون ﱠم ﱠهرة	نعم	99.9	2024-2023	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
باء- تعليم المرأةوتدريبها جيم- المرأة والصحة الم- الطفلة	3-7 ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم ألأسرة والتثقيف بشأنها، وإدماج الصحة االجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية، بحلول عام 2030	3-7-1 نسبة النساء الالتي في سن إلنجاب)15-49 سنة(والالتي لُبيّت حاجتُهن إلى تنظيم ألسرة بطرق حديثة	نعم	54.1	2024-2023	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
		الريف	نعم	50	2024-2023	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
		الحضر	نعم	54.5	2024-2023	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
		3-7-2 معدل الوالدات لدى المراهقات)10-14 سنة؛ و 15-19 سنة(لكل 000 1 امرأة في تلك الفئة العمرية	نعم	27	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
	3-8 تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية االاساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على االادوية واللقاحات الجيّدة والفعالة والميسورة التكلفة	3-8-2 نسبة السكان الذين تصرف أسرهم المعيشية نفقات كبيرة على الصحة محسوبة كحصة من مجموع إنفاق الاسر المعيشية أو دخلها	نعم	6.3	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/ مسح نفقات ودخل الاسرة
		نسبة السكان الذين تنفق أسرهم بصورة كبيرة على الصحة أكثر من 25 بالمئة من إجمالي إنفاق االسرة أو دخلها	نعم	1.25	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/ مسح نفقات ودخل الاسرة
منهاج عمل بيجين مجالات الاهتمام الحاسمة	الهدف ٤ ضمان أن تتاح للجميع سبل متكافئة لحصول على التعليم الجيد وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع		ضمن القائمة الوطنية نعم /لا	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	*السنة*	*المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
باء- تعليم المرأة وتدريبها الم- الطفلة	4-1 ضمان أن يتمتّع جميع الفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية مالئمة وفعالة بحلول عام 2030	4-1-1 نسبة ألأطفال والشباب)أ(في الصف الثاني/الثالث؛ و)ب(في نهاية المرحلة الابتدائية؛ و)ج(في نهاية المرحلة االاولى من التعليم الثانوي، الذين يحققون على االاقل الحد ألدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، و'2' الرياضيات، بحسب الجنس				
		نسبة الطالب في نهاية المرحلة الالولى من التعليم الثانوي الذين حققوا على الاقل الحد الادنى من الكفاءة في الرياضيات	نعم	40.7	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		سبة الطالب في نهاية المرحلة الاولى التعليم الثانوي الذين يحققون الحد الادنى على الاقل مستوى الكفاءة في القراءة	نعم	58.8	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		4-1-2 معدل إكمال الدراسة)التعليم البتدائي، والتعليم الاعدادي، والتعليم الثانوي(				
		معدل إتمام التعليم الابتدائي	نعم	99.4	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		معدل إتمام المرحلة ألأولى من التعليم الثانوي	نعم	94	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		معدل إتمام المرحلة الثانية من التعليم الثانوي	نعم	69.8	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		معدل ألأطفال خارج المدرسة، المرحلة االتدائية	نعم	2.6	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		معدل ألأطفال خارج المدرسة المرحلة االولى من التعليم الثانوي	نعم	5.8	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		معدل ألأطفال خارج المدرسة المرحلة الثانية من التعليم الثانوي	نعم	20	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
باء- تعليم المرأة وتدريبها جيم- المرأة والصحة	4-2 كفالة أن تتاح لجميع الفتيات والفتيان، بحلول عام 2030، فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء	4-2-1 نسبة الاطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 24 و 59 شهرا الماضين على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة، والتعلم، والرفاه النفسي والاجتماعي، بحسب الجنس (T2)				

الم- الطفلة	والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم االبتدائي	المجموع	نعم	70.7	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		أنثى	نعم	75.9	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		ذكر	نعم	66.1	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		4-2-2 معدل المشاركة في التعلُّم المنظم (قبل سنة واحدة من سن الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي)، بحسب الجنس	نعم	63.2	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
باء- تعليم المرأة تدريبها جيم- المرأة والصحة الم- الطفلة	3-4 كفالة تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والمهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول 2030عام	1-3-4 معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهراً السابقة، بحسب الجنس	نعم	34.7	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		أنثى	نعم	34.8	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		ذكر	نعم	34.6	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد الم- الطفلة	4-4 تحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الاعمال الحرة، بحلول عام 2030	1-4-4نسبة الشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات واالتصاالت، بحسب نوع المهارة)T2(				
		نسخ أو نقل ملف أو مجلد	نعم	88.5	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		استخدم أدوات النسخ واللصق	نعم	98	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		إرسال رسائل البريد االلكتروني مع المرفقات)وثيقة، صورة، فيديو(	نعم	96.6	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		استخدم الصيغ الحسابية االساسية في جداول البيانات	نعم	80.2	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		توصيل وتركيب الاجهزة الجديدة)الكاميرا، الطابعة(	نعم	79.6	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		العثور على البرمجيات وتحميلها وتثبيتها	نعم	89.2	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		إعداد العروض اإللكترونية بواسطة برمجيات العروض) بما في ذلك النصوص أو الصور أو الصوت أو الفيديو أو الرسومات البيانية	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نقل الملفات بين جهاز الكمبيوتر والاجهزة الاخرى	نعم	98.3	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		انشاء برنامج كمبيوتر باستخدام لغة برمجة متخصصة	نعم	91.6	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة تدريبها واو- المرأة واالقتصاد الم- الطفلة	5-4 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم، وكفالة تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك لألشخاص ذوي االعاقة، وأفراد الشعوب الاصلية، والاطفال الذين يعيشون في ظروف هشة، بحلول عام 2030	1-5-4 مؤشرات التكافؤ)أنثى/ذكر، وريفي/حضري، وأدنى/أعلى خمس السكان ثراء، وفئات أخرى مثل ذوي االعاقة وأفراد الشعوب الاصلية، والمتضررين من النزاعات، متى توافرت البيانات عن ذلك(لجميع مؤشرات التعليم المندرجة في هذه القائمة، التي يمكن تصنيفها				
		نسبة الطلبة من الاناث إلى الذكور	نعم	98.0	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة المعلمين من الاناث إلى الذكور	نعم	2.28	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة الطالب الذكور في المنطقة)الريف(	نعم	51.0	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة الطالبات اإلاث في المنطقة)الريف(	نعم	49.0	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة الطالب الذكور في المنطقة)الحضر(	نعم	50.5	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة الطالبات إلاناث في المنطقة)الحضر(	نعم	49.5	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة النجاح في الثانوية العامة، مجموع	نعم	60.8	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة النجاح في الثانوية العامة للذكور	نعم	54.3	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة النجاح في الثانوية العامة لإناث	نعم	67.6	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة الطلبة بحسب الجنس في الابنية المستأجرة، ذكور	نعم	54.9	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة الطلبة بحسب الجنس في الابنية المستأجرة، إناث	نعم	45.1	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة الطلبة في الابنية ذات الفترتين،)ذكور(	نعم	45.5	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		نسبة الطلبة في االبنية ذات الفترتين،)اناث(	نعم	54.5	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		معدل طالب لكل معلم، مجموع	نعم	16.7	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		معدل طالب لكل معلم، ذكور	نعم	27.8	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		معدل طالب لكل معلم، إناث	نعم	11.9	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		أ(نسبة الطلبة ذوي الاعاقة من االناث إلى ذوي االعاقة من الذكور	نعم	1	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
		ب(نسبة المعلمين ذوي الاعاقة من الاناث إلى ذوي الاعاقة من الذكور	نعم	1	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم
باء- تعليم المرأة وتدريبها الم- الطفلة باء- تعليم المرأة وتدريبها هاء- المرأة والنزاع مسلح الم- الطفلة	6-4 كفالة أن يلم جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالا ونساء على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب، بحلول 2030عام	1-6-4نسبة السكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الاقل مستوى ثابتا من الكفاءة في المهارات الوظيفية المتصلة بما يلي: (أ) الامية و (ب) الحساب، بحسب الجنس)T2(				
		أ(نسبة االمية لدى الشباب)15-24 سنة(، ذكور	نعم	1	2022	المصدر: دائرة االحصاءات العامة مسح قوة العمل /
		أ(نسبة االمية لدى الشباب)15-24 سنة(إلناث	نعم	2	2022	المصدر: دائرة االحصاءات العامة مسح قوة العمل /
		أ(نسبة االمية لدى الشباب)15-24 سنة(المجموع	نعم	2	2022	المصدر: دائرة االحصاءات العامة مسح قوة العمل /
		ب(نسبة االمية لدى البالغين)15 سنة فأكثر(الذكور	نعم	4	2022	المصدر: دائرة االحصاءات العامة مسح قوة العمل /
		ب(نسبة االمية بين البالغين)15 سنة فأكثر(إلناث	نعم	8	2022	المصدر: دائرة االحصاءات العامة مسح قوة العمل /
		ب(نسبة االمية لدى البالغين)15 سنة فأكثر(المجموع	نعم	6	2022	المصدر: دائرة االحصاءات العامة مسح قوة العمل /

		ج(معدل تحقيق المهارات الحسابية لدى الشباب)15-24 سنة(الذكور	نعم	98.1	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		ج(معدل تحقيق المهارات الحسابية لدى الشباب)15-24 سنة(إل ناث	نعم	98.6	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		ج(معدل تحقيق المهارات الحسابية لدى الشباب)15-24 سنة(المجموع	نعم	98.3	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		د(معدل تحقيق المهارات الحسابية لدى البالغين)15 سنة فأكثر(الذكور	نعم	97.3	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		د(متوسط تحقيق المهارات الحسابية لدى البالغين)15 سنة فأكثر(إلناث	نعم	92.5	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		د(متوسط تحقيق المهارات الحسابية لدى البالغين)15 سنة فأكثر(المجموع	نعم	94.9	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
	4-7 كفالة أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات الالزمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك جملة أمور منها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة، واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الانسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلم ونبذ العنف، والمواطنة العالمية، وتقدير التنوع الثقافي، وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030	4-7-1 مدى تعميم '1' تعليم المواطنة العالمية و '2' التعليم من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، وذلك على جميع الصعد في)أ(السياسات التعليمية على الصعيد الوطني، و)ب(المناهج الدراسية و)ج(تدريب المعلمين، و)د(تقييم الطالب)T2(	نعم				
		مدى تعميم '1' تعليم المواطنة العالمية بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، وذلك في)ب(المناهج الدراسية	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم '1' تعليم المواطنة العالمية بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، وذلك في)ب(المناهج المدرسية	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم '1' تعليم المواطنة العالمية بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، وذلك في)ج(تدريب المعلمين	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم '1' تعليم المواطنة العالمية بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، وذلك في)د(تقييم الطالب	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة	نعم	68	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)أ(سياسات التعليم في المستوى الوطني	نعم	71	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)ب(المناهج المدرسية	نعم	67	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)ج(تدريب المعلمين	نعم	75	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)د(تقييم الطالب	نعم	50	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)هـ(البيئة التعليمية	نعم	75	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة والاقتصاد الم- الطفلة	4-أ بناء مرافق تعليمية تراعي الأطفال، وذوي الاعاقة، والفروق بين الجنسين، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة، وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف وشاملة للجميع	4-أ-1 نسبة المدارس التي تقدم الخدمات الاساسية، بحسب نوع الخدمة	نعم				
باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة والاقتصاد	4-ب التوسع بصورة ملحوظة على الصعيد العالمي في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية، وال سيما أقل البلدان نموا، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان الافريقية، لاللتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة والبلدان النامية الاخرى، بحلول عام 2030	نسبة المدارس التي تتوفر فيها شبكة الكهرباء - الحكومة	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		نسبة المدارس التي تتوفر فيها شبكة الكهرباء- خاص	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		نسبة المدارس التي يتوفر فيها شبكة الانترنت لاغراض تعليمية – الحكومة	نعم	92	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		نسبة المدارس التي يتوفر فيها شبكة الانترنت لاغراض التعليمية – خاصة	نعم	82	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		نسبة المدارس التي يتوفر فيها أجهزة حاسوب لألاراض تعليمية – الحكومة	نعم	73	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		نسبة المدارس التي يتوفر فيها أجهزة حاسوب لاغراض تعليمية – خاصة	نعم	50	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		نسبة المدارس التي يتوفر فيها هياكل أساسية ومواد مكيفة للطالب ذوي الاعاقة، مدارس بها رامبات لذوي الاعاقة	نعم	70	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		عدد المدارس التي يتوفر فيها هياكل أساسية ومواد مكيفة للطالب ذوي إلعاقة، عدد المدارس التي بها حمام لألشخاص ذوي الاعاقة	نعم	362	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		نسبة المدارس التي تتوفر فيها مياه الشرب الاساسية	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		نسبة المدارس التي تتوفر فيها مرافق صحية أساسية غير مختلطة	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		النسبة المئوية للمدارس التي تتوفر فيها مرافق أساسية لغسل اليدين	نعم	100	2020	المصدر:سجالت ادارية / وزارة التربية والتعليم	
		4-ب-1حجم تدفقات المساعدة اإلنمائية الرسمية لتقديم المنح الدراسية، بحسب القطاع ونوع الدراسة	T2	غير متوفر			
منهاج عمل بيجين (مجالات الاهتمام الحاسمة)	الهدف ٥ تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي (القيمة إن توفرت)	السنة	*المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*	
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة *باء-تعليم المرأة وتدريبها* *جيم- المرأة والصحة* *واو- المرأة والاقتصاد* زاي- المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار حاء- االليات المؤسسية للنهوض بالمرأة طاء- حقوق اإلنسان للمرأة الم- الطفلة	5 القضاء على جميع أشكال التميز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان	5-1-ما إذا كان ثمة أطر قانونية قائمة، أم ال، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التميز على أساس الجنس					
		وجود أو غياب الاطر القانونية لتعزيز وإنفاذ ومراقبة المساواة وعدم التميز على أساس النوع الاجتماعي وفق الاطر القانونية الشاملة والحياة العامة.	نعم	54.5	2020	المصدر:سجلات ادارية/منظمة التعاون االقتصادي والتنمية	
		وجود أو غياب ألطر القانونية لتعزيز وإنفاذ ومراقبة المساواة وعدم التميز على أساس النوع الاجتماعي على أساس العنف ضد المرأة.	نعم	33.3	2020	المصدر:سجلات ادارية/منظمة التعاون االقتصادي والتنمية	
		وجود أو عدم وجود أطر قانونية لتعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التميز على أساس الجنس والعمالة والمنافع الاقتصادية.	نعم	40.0	2020	المصدر:سجلات ادارية/منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية	
		وجود أو غياب الاطر القانونية لتعزيز وإنفاذ ومراقبة المساواة وعدم التميز على أساس الجنس في الزواج والاسرة.	نعم	27.3	2020	در:سجالت ادارية/منظمة التعاون االقتصادي والتنمية	
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة	5-2 القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك االتجار	5-2-1نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق، اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أوعاطفي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، مصنفة بحسب شكل العنف والعمر	نعم	20.4	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة ألاسرية	

دال- العنف ضد المرأة واو- المرأة واوالاقتصاد طاء- حقوق االنسانية للمرأة الم- الطفلة	بالبشر واالستغالل الجنسي وغير ذلك من أنواع االستغالل	عنف عاطفي، الفئة العمرية 15-49	نعم	16.1	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		عنف جسدي، الفئة العمرية 15-49	نعم	12.7	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		عنف جنسي، الفئة العمرية 15-49	نعم	3.3	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		عنف جسدي أو جنسي أوعاطفي، الفئة العمرية 15-49	نعم	20.4	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		5-2-2 نسبة النساء والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق الالتي تعرضن لعنف جنسي من أشخاص غير العشير، خلال االاثني عشر شهراً السابقة، بحسب العمر ومكان حدوث العنف)T2(	نعم	T2 غير متوفر		
جيم- المرأة والصحة دال- العنف ضد المرأة حاء- االليات المؤسسية للنهوض بالمرأة طاء- حقوق االنسان للمرأة الم- الطفلة	5-3 القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الاطفال، والزواج المبكر، والزواج القسري، وتشويه الاعضاء التناسلية للاناث	5-3-1 نسبة النساء الالتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة، والالتي تزوجن أو ارتبطن بقرين قبل بلوغ سن الخامسة عشرة وقبل بلوغ سن الثامنة عشرة				
		نسبة النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 عاما المتزوجات أو المرتبطات قبل سن 15	نعم	1.5	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		نسبة النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة المتزوجات أو المرتبطات قبل سن 18	نعم	9.7	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		5-3-2 نسبة الفتيات والنساء ممن تتراوح أعمارهن بين 15 سنة و 49 سنة الاتي خضعن لعملية تشويه الأعضاء التناسلية الانثوية، بحسب العمر	الا ينطبق			
واو- المرأة والاقتصاد دال- العنف ضد المرأة طاء- حقوق االنسان للمرأة	5-4 الاعتراف بأعمال الرعاية والعمل المنزلي غير المدفوعة الاجر وتقديرها، بتوفير الخدمات العامة والهياكل االاساسية، ووضع سياسات للحماية الاجتماعية، وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الاسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسبا على الصعيد الوطني	5-4-1 نسبة الوقت المخصص لألعمال المنزلية وأعمال الرعاية غير المدفوعة الاجر، بحسب الجنس والعمر والمكان	نعم	T2 غير متوفر		
باء- تعليم المرأة وتدريبها زاي- المرأةمواقع السلطة وصنع القرار حاء- آليات المؤسسية للنهوض بالمرأة	5-5 كفالة المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة وفرصها المتساوية مع الرجل في شغل المناصب القيادية على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة	5-5-1 نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في)أ(البرلمانات الوطنية، و)ب(الحكومات المحلية				
		نسبة المقاعد التي تشغلها النساء)أ(البرلمانات الوطنية	نعم	13.1	2022	المصدر:سجالت ادارية/الهيئة المستقلة لالنتخاب
		نسبة المقاعد التي تشغلها النساء)ب(في الحكومات المحلية	نعم	28.5	2022	المصدر:سجالت ادارية/الهيئة المستقلة لالنتخاب
		5-5-2 نسبة النساء في المناصب اإلدارية				
		نسبة النساء في المناصب اإلدارية	نعم	57.2	2021	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح قوة العمل
باء- تعليم المرأة وتدريبها جيم- المرأة والصحة الم- الطفلة	5-6 كفالة حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية واإلنجابية وعلى الحقوق اإلنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما	5-6-1 نسبة النساء الالتي تتراوح أعمارهن بين 15 سنة و 49 سنة والالتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العالقات الجنسية، واستخدام وسائل منع الحمل، والرعاية المتعلقة بالصحة اإلنجابية)T2(	نعم	58.2	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
		5-6-2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء والرجال الذين في سن 15 سنة فأكثر على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية واإلنجابية على نحو كامل وعلى قدم المساواة	نعم	1.0	2020	المصدر: UNFPA
باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة والاقتصاد حاء- االليات المؤسسية للنهوض بالمرأة	5-أ إجراء إصلاحات لمنح المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والسيطرة على الارض وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقا للقوانين الوطنية	5-أ-1 (أ) نسبة مجموع المزارعين الذين يمتلكون أراض زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الاراضي الزراعية، بحسب الجنس؛ و (ب) حصة المرأة بين المالّك أو أصحاب الحقوق في لاراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة)T2(				
		نسبة مجموع المزارعين الذين يمتلكون أراضي زراعية أو حصلوا على حقوقهم في الاراضي الزراعية.)المجموع(	نعم	24.1	2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/التعداد الزراعي
		نسبة المزارعين الذكور الذين يمتلكون أراضي زراعية أو حصلوا على حقوقهم في الاراضي الزراعية.	نعم	43.2	2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/التعداد الزراعي
		نسبة المزارعين إلناث الذين يمتلكون أراضي زراعية أو حصلوا على حقوقهم في الاراضي الزراعية.	نعم	3.0	2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/التعداد الزراعي
		)ب(حصة المرأة بين المالّك أو أصحاب الحقوق في الاراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة	نعم	6.0	2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/التعداد الزراعي
		5-أ-2 نسبة البلدان التي يكفل فيها الاطار القانوني)بما في ذلك القانون العرفي(للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الاراضي و/أو السيطرة عليها)T2(	نعم	1.0	2019	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/التعداد الزراعي
باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة والاقتصاد جيم- المرأة والصحة	5-ب تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة	5-ب-1 نسبة الافراد الذين يملكون الهاتف المحمول، حسب نوع الجنس)T2(	نعم	90.2	2017-2018	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة الاسرية
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد حاء- االليات المؤسسية للنهوض بالمرأة طاء- حقوق االنسان للمرأة ياء- المرأة ووسائط االعالم	5-ج اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة لإلنفاذ وتعزيز هذه السياسات والتشريعات للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات	نسبة إلناث الذين يملكون الهاتف المحمول	نعم	91.8	2017-2018	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		نسبة الذكور الذين يملكون الهاتف المحمول	نعم	88.0	2017-2018	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		5-ج-1نسبة البلدان التي لديها نظم لتخصيص وتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	نعم	غير متوفر)T2(		

الم- الطفلة		االاردن لديه نظم لتخصيص وتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة		2.0	2021	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
منهاج عمل بيجين (مجالات الاهتمام الحاسمة)	الهدف 6 - كفالة توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	*السنة*	*مؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة جيم- المرأة والصحة طاء- حقوق الانسان للمرأة كاف- المرأة والبيئة الم- الطفلة	1-6 تحقيق هدف حصول الجميع على نحو منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة بحلول عام 2030	1-1-6 نسبة السكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة	نعم	94.6	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
ألف- عبء الفقر الدائم والم: .تايد الواقع عمل المرأة جيم- المرأة والصحة الم- الطفلة	2-6 تحقيق هدف حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية، وإنهاء التغوط في العراء، وإيلاء اهتمام خاص الحتياجات النساء والفتيات ومن يعيشون في أوضاع هشة، بحلول عام 2030	1-2-6 نسبة السكان الذين يستفيدون)أ( )T1من اإلدارة السليمة لخدمات الصرف الصحي و)ب( )T2(مرافق غسل اليدين بالصابون والمياه	نعم	88.5	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
ألف- عبء الفقر الدائم والم: .تايد الواقع عمل المرأة جيم- المرأة والصحة طاء- حقوق االنسان للمرأة كاف- المرأة والبيئة الم- الطفلة	4-6 تحقيق زيادة كبيرة في كفاءة استخدام المياه في جميع القطاعات، وكفالة سحب المياه العذبة وإمداداتها على نحو مستدام من أجل معالجة شح المياه، والحد بقدر كبير من عدد ألشخاص الذين يعانون من ندرة المياه، بحلول عام 2030	٦-٤-١ التغير في كفاءة استخدام المياه على مدى فترة من الزمن	نعم	4	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة جيم- المرأة والصحة طاء- حقوق االنسان للمرأة كاف- المرأة والبيئة الم- الطفلة	5-6 تنفيذ إلدارة المتكاملة لموارد المياه على جميع المستويات، بوسائل منها التعاون العابر للحدود، حسب االقتضاء، بحلول عام 2030	1-5-6 درجة إلدارة المتكاملة للموارد المائية	نعم	66.0	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		2-5-6نسبة مناطق أحواض المياه العابرة للحدود التي لها ترتيبات تنفيذية تتعلق بالتعاون في مجال المياه	نعم	23.2	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
منهاج عمل بيجين)مجالات الاهتمام الحاسمة(	الهدف 7 - كفالة حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	*سنة*	*مؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة واو- المرأة واالقتصاد كاف- المرأة والبيئة الم- الطفلة	1-7 كفالة حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة بحلول عام 2030	1-1-7 نسبة السكان المستفيدين من خدمات الكهرباء				
		معدل تزويد الكهرباء	نعم	99	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		نسبة مساهمة المصادر المحلية في توليد الكهرباء	نعم	22	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		نسبة مساهمة الطاقة المتجددة في توليد الكهرباء	نعم	20	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		2-1-7 نسبة السكان الذي يعتمدون أساساً على الوقود والتكنولوجيا النظيفين	نعم	99	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
ألف- عبء الفقر الدائم والم: .تايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد	7-ب توسيع نطاق الهياكل ألألساسية وتحسين مستوى التكنولوجيا من أجل تقديم خدمات الطاقة الحديثة والمستدامة للجميع في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقاً لبرامج الدعم المقدم لكل منها، بحلول عام 2030	7-ب-1 قدرة توليد الطاقة المتجددة المنشأة في البلدان النامية)بالواط لكل فرد(*)كرار المؤشر البديل المقترح للمؤشر 12أ-1-أدناه(*	T2	غير متوفر		

منهاج عمل بيجين (مجالات الاهتمام الحاسمة)	الهدف 8 - تعزيز النمو االاقتصادي المطرد، والشامل للجميع، والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل الائق للجميع		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	*السنة*	*لمؤشّر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد زاي- المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار	3-8 تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم االنشطة الانتاجية، وفرص العمل الالئق، ومباشرة الاعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ونموها، بطرق منها الحصول على الخدمات المالية	1-3-8 نسبة العمالة غير الرسمية من مجموع العمالة، بحسب القطاع والجنس	T2	غير متوفر		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة واو- المرأة واالقتصاد	5-8 تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل الالئق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والاشخاص ذوو الاعاقة، وتكافؤ الاجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030	1-5-8 متوسط الدخل في الساعة للعمال، بحسب الجنس والعمر والوظيفة والاشخاص ذوي الاعاقة)T2(	T2	غير متوفر		
		2-5-8 معدل البطالة، بحسب الجنس والعمر والاشخاص ذوي الاعاقة				
		معدل البطالة 15+	نعم	22.8	2022	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح قوة العمل
		معدل البطالة للاناث 15+	نعم	31.4	2022	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح قوة العمل
		معدل البطالة للذكور 15+	نعم	20.6	2022	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح قوة العمل
		معدل البطالة)15-24(	نعم	42	2022	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح قوة العمل
		معدل البطالة للاناث)15-24(	نعم	64.2	2022	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح قوة العمل
		معدل البطالة للذكور)15-24(	نعم	43	2022	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح قوة العمل
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايدالواقع عمل المرأة - تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد الم- الطفلة	6-8 الحد بقدر كبير من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب، بحلول عام 2020	1-6-8 نسبة الشباب)الذين تتراوح أعمارهم بين 15 سنة و 24 سنة(خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب	نعم	غير متوفر)T2(		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة دال- العنف ضد المرأة هاء- المرأة والنزاع المسلح الم- الطفلة	7-8 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة، وإنهاء الرق المعاصر واالتجار بالبشر، وضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل االطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل االطفال بجميع أشكاله، بحلول عام 2025	1-7-8 نسبة الاطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 سنوات و 17 سنة والمنخرطين في سوق عمل االاطفال وعددهم، بحسب الجنس والعمر	نعم	غير متوفر)T2(		
ألف- عبء الفقر الدائم والم: .تايد الواقع عمل المرأة دال- العنف ضد المرأة واو- المرأة واالقتصاد الم- الطفلة	8-8 حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السالمة واألمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة	1-8-8 إصابات العمل المميتة وغير المميتة لكل 000 100 عامل، بحسب الجنس ووضع المهاجرين)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
		2-8-8 مستوى امتثال البلدان لحقوق العمل)حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية(استناداً إلى نصوص منظمة العمل الدولية والتشريعات الوطنية، بحسب الجنس ووضع المهاجرين)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد	10-8 تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقها	1-10-8)أ(عدد فروع المصارف التجارية لكل 100 000 شخص بالغ، و)ب(عدد أجهزة الصرف آالي لكل 100 000 شخص بالغ	نعم	غير متوفر)T2(		
		)أ(عدد فروع المصارف التجارية لكل 100,000شخص بالغ	نعم	14.39	2019	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		)ب(عدد أجهزة الصرف آالي لكل 100,000 شخص بالغ	نعم	26.13	2019	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		2-10-8 نسبة البالغين)15 سنة فأكثر(الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة	نعم	42.5	2017	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد طاء- حقوق الانسان لمرأة	8-ب وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص للعمل، الصادر عن منظمة العمل الدولية، بحلول عام 2020	نسبة البالغين)15 سنة فأكثر(الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة	نعم	28.8	2017-2018	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		نسبة الذكور البالغين)15 سنة فأكثر(الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة	نعم	38.1	2017-2018	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		نسبة إلناث البالغين)15 سنة فأكثر(الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة	نعم	19.6	2017-2018	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة االسرية
		1-ب-8وجود استراتيجية وطنية مكتملة وموضوعة قيد التنفيذ تتعلق بتشغيل الشباب، سواء بوصفها استراتيجية قائمة بذاتها أو عنصراً من استراتيجية وطنية للتشغيل	نعم	2	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022

منهاج عمل بيجين)مجالات االهتمام الحاسمة(	الهدف 9 - إقامة هياكل أساسية قادرة على لصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع، وتشجيع البتكار		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	*السنة*	*المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة والاقتصاد الم- الطفلة	9-3 زيادة فرص حصول المشاريع الصناعية الصغيرة الحجم وسائر المشاريع، وال سيما في البلدان النامية، على الخدمات المالية، بما في ذلك الامانات الميسورة التكلفة، وإدماجها في سالسل القيمة والسواق	9-3-1 نسبة الصناعات الصغيرة الحجم من مجموع القيمة المضافة من الصناعات)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
		9-3-2 نسبة الصناعات الصغيرة الحجم التي لها قرض أو خط ائتمان				
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها ياء- المرأة ووسائط االعالم الم- الطفلة	9-ج تحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات واالتصاالت، والسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة إالنترنت في أقل البلدان نموا، بحلول عام 2020	معدل نسبة الصناعات الصغيرة والمتوسطة	نعم	10.78	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		9-ج-1 نسبة السكان المشمولين بشبكة الهاتف المحمول، بحسب التكنولوجيا	نعم			
		نسبة السكان الذين يشملهم الهاتف المحمول الشبكة حسب التكنولوجيا)2G(	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		نسبة السكان الذين يشملهم الهاتف المحمول الشبكة حسب التكنولوجيا)3G(	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		نسبة السكان الذين يشملهم الهاتف المحمول الشبكة بتقنية)4G(	نعم	99	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
منهاج عمل بيجين (مجالات االهتمام الحاسمة)	الهدف 10. الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا (*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	*السنة*	*المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة باء- تعليم المرأة تدريبها واو- المرأة واالقتصاد زاي- المرأة مواقع السلطة وصنع القرار الم- الطفلة	10-2 تمكين وتعزيز إلدماج االجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بصرف النظر عن السن أو الجنس أو إلعاقة أو االنتماء العرقي أو إلثني أو ألصل أو الدين أو الوضع االقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030	10-2-1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، بحسب الجنس والعمر واالشخاص ذوي إلعاقة	نعم	17.4	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/ مسح نفقات ودخل االسرة
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد زاي- المرأة هي مواقع السلطة وصنع القرار الم- الطفلة	10-3 كفالة تكافؤ الفرص، والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بوسائل منها إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات وإالجراءات المالئمة في هذا الصدد	متوسط دخل ألسرة لألسر التي يرأسها رب ألسرة يعاني من إعاقة	نعم	8260.2	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/ مسح نفقات ودخل االسرة
		متوسط دخل ألسرة لألسر التي يرأسها رب أسرة ال يعاني من إعاقة	نعم	11296.5	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/ مسح نفقات ودخل االسرة
		10-3-1 نسبة السكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خالل االثني عشر شهرا السابقة ألسباب يحظر القانون الدولي لحقوق إلنسان التميز على أساسها)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة واو- المرأة واالقتصاد	10-4 اعتماد سياسات، وال سيما سياسات مالية وسياسات بشأن ألجور والحماية االجتماعية، وتحقيق مزيد من المساوا تدريجياً	10-4-1 حصة العمل في الناتج المحلي إلجمالي)نسبة تعويضات العاملين من الناتج المحلي االجمالي، بالاسعار الجارية)	نعم	36.0	2016	المصدر:دائرة االحصاءات العامة/ مسح نفقات ودخل االسرة
		10-4-2 أثر السياسة المالية من حيث إعادة التوزيع(T2) [2]	نعم	غير متوفر)T2(		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عل المرأة دال- العنف ضد المرأة واو- المرأة واالقتصاد	10-7 تيسير الهجرة وتنقل ألشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بطرق منها تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن إلدارة	10-7-1 تكاليف االستقدام التي يتحملها الموظف كنسبة من الدخل الشهري في بلد المقصد)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
		10-7-2 عدد البلدان التي اعتمدت سياسات للهجرة تي ّمو الهجرة وتنقل ألشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية	نعم	4.0	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		10-7-3 عدد ألشخاص الذين لقوا حتفهم أو اختفوا أثناء عملية الهجرة إلى وجهة دولية	نعم	0.0	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		10-7-4 نسبة السكان الالجئين، بحسب البلد ألصلي	نعم	24.4	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
منهاج عمل بيجين)مجالات االهتمام الحاسمة(	الهدف 11- جعل المدن والمستوطنات لبشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	*السنة*	*المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*

ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة	1-11 كفالة حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية مالئمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى ألحياء الفقيرة، بحلول عام 2030	1-1-11 نسبة السكان الحضريين الذين يعيشون في أحياء فقيرة أو مستوطنات غير رسمية أو مساكن غير الئقة	ال	23.4	2018	المصدر: التقريرالطوعي الثاني
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها جيم- المرأة والصحة الم- الطفلة	2-11 توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة ويسهل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السالمة على الطرق، وخاصةً بتوسيع نطاق النقل العام، مع إيالء اهتمام خاص الحتياجات ألشخاص الذين يعيشون في ظروف هشة والنساء وألطفال وألشخاص ذوي إلعاقة وكبار السن، بحلول عام 2030	1-2-11 نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسبة، بحسب العمر والجنس والاشخاص ذوي الاعاقة	نعم	غير متوفر)T2(		
زاي- المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار	3-11 تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام، والقدرة على تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في جميع البلدان على نحو قائم على المشاركة ومتكامل ومستدام، بحلول عام 2030	1-3-11 نسبة معدل استهالك ألراضي إلى معدل النمو السكاني)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
		2-3-11 نسبة المدن التي لديها هيكل يتيح مشاركة المجتمع المدني على نحو مباشر في تخطيط المناطق الحضرية، ويعمل بانتظام ويُدار بطريقة ديمقراطية)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة جيم- المرأة والصحة كاف- المرأة والبيئة الم- الطفلة	5 -11 بحلول عام ٢٠٣٠، تحقيق انخفاض كبير في عدد الوفيات وعدد الاشخاص المتأثرين، وانخفاض كبير في الخسائر القتصادية المباشرة المتصلة بالناتج المحلي إلجمالي العالمي التي تحدث بسبب الكوارث، بما في ذلك الكوارث المتصلة بالمياه، مع التركيز على حماية الفقراء وألشخاص الذين يعيشون في ظروف هشة	1-5-11 عدد ألشخاص المتوفين والمفقودين ومن تأثروا مباشرة بسبب الكوارث من بين كل 100,000 من السكان	نعم			
		عدد الوفيات والمفقودين من تأثروا مباشرة بسبب الكوارث لكل 100,000 من السكان	نعم	0.09	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		عدد ألشخاص المتضررين مباشرة من تأثروا مباشرة بسبب الكوارث لكل 100,000 من السكان	نعم	0.16	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
كاف- المرأة والبيئة	7-11 توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، وال سيما بالنسبة للنساء وألطفال وكبار السن وألشخاص ذوي إلعاقة، بحلول عام 2030	1-7-11 متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل فضاء مفتوحا لالستخدام العام للجميع، بحسب العمر والجنس وألشخاص ذوي إلعاقة)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
		2-7-11 نسبة ضحايا التحرش البدني أو الجنسي بحسب العمر، والجنس، ووضع ألشخاص ذوي إلعاقة، ومكان حدوثه خالل الثني عشر شهرا السابقة)T2(	نعم	غير متوفر)T2(		
منهاج عمل بيجين(جالات االهتمام الحاسمة)	الهدف 12 - كفالة وجود أنماط استهالك وإنتاج مستدامة		*ضمن القائمة الوطنية نعم/لا)*	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	*السنة*	*المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى*
	8-12 كفالة أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وئام مع الطبيعة، بحلول عام 2030	1-8-12 مدى تعميم '1' تعليم المواطنة العالمية و '2' التعليم من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق إلنسان، وذلك على جميع الصعد في)أ(السياسات التعليمية على الصعيد الوطني؛ و)ب(المناهج الدراسية؛ و)ج(تدريب المعلمين؛ و)د(تقييم الطالب)T2(				
		وجود استراتيجيات وخطط للتعليم والتوعية البيئية	نعم	1	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)1(تعليم المواطنة العالمية، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق إلنسان، في)أ(السياسات التعليمية على الصعيد الوطني	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)1(تعليم المواطنة العالمية، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق إلنسان، في)ب(المناهج الدراسية	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)1(تعليم المواطنة العالمية، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق إلنسان، في)ج(تدريب المعلمين	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)1(تعليم المواطنة العالمية، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق إلنسان، في)د(تقييم الطالب	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة	نعم	68	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)أ(سياسات التعليم على الصعيد الوطني	نعم	71	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)ب(المناهج الدراسية	نعم	67	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى)ب(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)ج(تدريب المعلمين	نعم	75	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم التعليم من أجل التنمية المستدامة في)د(تقييم الطالب	نعم	50	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022

		مدى)ب(تعميم التعليم من أجل التنمية المستدامة في)ه(البيئة التعليمية	نعم	75	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
منهاج عمل بيجين)مجالات الاهتمام الحاسمة(	الهدف 13 - اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره)3(		ضمن القائمة الوطنية نعم/ال(	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي)القيمة إن توفرت(	السنة	المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى
ألف- عبء الفقر الدائم والتزايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها كاف- المرأة والبيئة	13-3 تحسين التعليم وإذكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية بشأن التخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به	13-3-1 مدى تعميم مراعاة '1' تعليم المواطنة العالمية و '2' التعليم من أجل التنمية المستدامة في)أ(ياسات التعليم الوطنية؛)ب(والمناهج الدراسية؛)ج(وتدريب المعلمين؛)د(وتقييم الطالب				
		وجود استراتيجيات وخطط للتعليم والتوعيةالبيئية	نعم	نعم	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)1(تعليم المواطنة العالمية، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، في)أ(السياسات التعليمية على الصعيد الوطني	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى)ط(تعميم تعليم المواطنة العالمية، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، في)ب(المناهج الدراسية	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)1(تعليم المواطنة العالمية، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، في)ج(تدريب المعلمين	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)1(تعليم المواطنة العالمية، بما في ذلك د(تقييم الطالب	نعم	100	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة	نعم	68	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)أ(السياسات التعليمية على المستوى الوطني	نعم	71	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة)ب(تم تعميمه في المناهج الدراسية	نعم	67	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)ج(تدريب المعلمين	نعم	75	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)د(تقييم الطالب	نعم	50	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		مدى تعميم)2(التعليم من أجل التنمية المستدامة في)ه(البيئة التعليمية	نعم	75	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
منهاج عمل بيجين)مجالات االهتمام الحاسمة(			ضمن القائمة الوطنية نعم / لا	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي القيمة إن توفرت	السنة	المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى
باء- تعليم المرأة وتدريبها جيم- المرأة والصحة دال- العنف ضد المرأة هاء- المرأة والتزايد المسلح الم- الطفلة	مدى)ب(التعليم من أجل الاستدامة	16-1-1 عدد ضحايا القتل العمد لكل 000 100 نسمة، بحسب العمر ونوع الجنس	نعم			
		ضحايا القتل العمد من ألأطفال، لكل 100 ألف نسمة اناث	نعم	37.0	2021	مديرية ألمن العام، الكتاب إلحصائي السنوي الاردني
		ضحايا القتل العمد من ألأطفال، لكل 100 ألف نسمة ذكور	نعم	26.3	2021	مديرية ألمن العام، الكتاب إلحصائي السنوي ألردني
	يتم تعميم التنمية ا	ضحايا القتل العمد البالغين، لكل 100 ألف نسمة اناث	نعم	69.1	2021	يرية ألمن العام، الكتاب إلحصائي السنوي ألردني
		ضحايا القتل العمد البالغين، لكل 100 ألف نسمة ذكور	نعم	204.4	2021	مديرية ألمن العام، الكتاب إلحصائي السنوي ألردني
		16-1-2 الوفيات المتصلة بالنزاعات لكل 000 100 نسمة، بحسب العمر والجنس والسبب)T2(	نعم	غير متوفر(T2)		
		16-1-3 نسبة السكان الذين تعرضوا)أ(للعنف البدني و)ب(العنف النفسي و)ج(العنف الجنسي خالل الثني عشر شهرا السابقة)T2(	نعم	غير متوفر(T2)		
		16-1-4نسبة السكان الذين يشعرون باالمان عند تجوالهم على ألقدام بمفردهم في أنحاء المنطقة التي يعيشون فيها بعد حلول الظالم)T2(	نعم	غير متوفر(T2)		
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عمل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها جيم- المرأة والصحة دال- العنف ضد المرأة هاء- المرأة والنزاع المسلح لم- الطفلة	16-2 إنهاء ما يتعرض له ألأطفال من سوء المعاملة واالستغالل واالتجار بالبشر وجميع أشكال العنف والتعذيب	16-2-1 نسبة ألأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و 17 سنة والذين تعرضوا ألي عقاب بدني و/أو اعتداءعاطفي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر السابق)T2(	نعم	غير متوفر(T2)		
		16-2-2 عدد ضحايا االتجار بالبشر لكل 000 100 نسمة، بحسب الجنس والعمر وشكل االستغالل	نعم	23.1	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		16-2-3 نسبة الشابات والشبان الذين تتراوح أعمارهم بين 18 سنة و 29 سنة الذين تعرضوا للعنف الجنسي قبل سن الثامنة عشرة)T2(	نعم	غير متوفر(T2)		

طاء- حقوق االنسان للمرأة لم- الطفلة	3-16 تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وكفالة تكافؤ الفرص لوصول الجميع إلى العدالة	1-3-16نسبة ضحايا العنف خالل االثني عشر شهرا السابقة الذين أبلغوا عما تعرضوا له من إيذاء إلى السلطات المختصة أو غيرها من آليات تسوية النزاعات المعترف بها رسميا)T2(	نعم	غير متوفر(T2)			
		2-3-16 المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة من مجموع السجناء	نعم	41.1	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022	
		3-3-16 نسبة السكان الذين عانوا من نزاع في العامين الماضيين والذين استفادوا من آلية رسمية أو غير رسمية لتسوية المنازعات، بحسب نوع االلية)T2(	نعم	غير متوفر(T2)			
حاء- االليات المؤسسية للنهوض بالمرأة	6-16 إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات	1-6-16النفقات الحكومية الرئيسية كنسبة من الميزانية ألاصلية المعتمدة، بحسب القطاع)أو بحسب رموز الميزانية أو ما شابه(	لا	97.50	2019	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022	
		2-6-16نسبة السكان الراضين عن تجربتهم االاخيرة في الاستفادة من الخدمات العامة)T2(	نعم	غير متوفر(T2)			
باء- تعليم المرأة وتدريبها زاي- المرأة مواقع السلطة وصنع القرار طاء- حقوق االنسان للمرأة ياء- المرأة ووسائط االعالم	7-16 كفالة اتخاذ القرارات على نحو مستجيب لالحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات	1-7-16 نسبة الوظائف في المؤسسات الوطنية والمحلية، بما في ذلك)أ(T1(الهيئات التشريعية؛)ب(T2(الخدمة العامة؛)ج(T2(السلطة القضائية؛ مقارنةً بالتوزيعات الوطنية حسب الجنس، والعمر، والاشخاص ذوي إلاعاقة، والفئات السكانية	نعم	غير(T2) ج ،ب متوفر			
		عدد رؤساء اللجان الدائمة، حسب العمر والجنس ومجال تركيز اللجنة أو مجلس النواب أو الغرفة الواحدة)أنثى(GEN_EQU)46+(	نعم	1.0	2022	مجلسان: مجلس النواب)مجلس النواب(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة، حسب العمر والجنس ومجال تركيز اللجنة أو مجلس النواب أو الغرفة الواحدة)ذكور(FINANCE)46+(	نعم	1.0	2022	مجلسان: مجلس النواب)مجلس النواب(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة، حسب العمر والجنس ومجال تركيز اللجنة أو مجلس النواب أو الغرفة الواحدة)ذكور(FOR_AFF)46+(	نعم	1.0	2022	مجلسان: مجلس النواب)مجلس النواب(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة، حسب العمر والجنس ومجال تركيز اللجنة أو مجلس النواب أو الغرفة الواحدة)ذكور(HUM_RIGH)46+(	نعم	1.0	2022	مجلسان: مجلس النواب)مجلس النواب(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة، حسب العمر والجنس ومجال تركيز اللجنة أو مجلس النواب أو الغرفة الواحدة DEFENCE)46+(	نعم	0.0	2022	مجلسان: مجلس النواب)مجلس النواب(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة حسب العمر والجنس ومركز عمل اللجنة، اللجان المشتركة)أنثى(GEN_EQU)46+(	نعم	1.0	2022	مجلسان: الغرفة العليا)مجلس الشيوخ(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة حسب العمر والجنس ومركز عمل اللجنة، اللجان المشتركة)ذكور(FINANCE)46+(	نعم	1.0	2022	مجلسان: الغرفة العليا)مجلس الشيوخ(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة حسب العمر والجنس ومركز عمل اللجنة، اللجان المشتركة)ذكور(FOR_AFF)46+(	نعم	1.0	2022	مجلسان: الغرفة العليا)مجلس الشيوخ(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة حسب العمر والجنس ومركز عمل اللجنة، اللجان المشتركة)ذكور(HUM_RIGH)46+(	نعم	1.0	2022	مجلسان: الغرفة العليا)مجلس الشيوخ(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد رؤساء اللجان الدائمة حسب العمر والجنس ومركز عمل اللجنة، اللجان المشتركة)ذكور(DEFENCE)46+(	نعم	0.0	2022	مجلسان: مجلس الشيوخ)مجلس الشيوخ(، ال توجد لجنة، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من سنة معينة	
		عدد رؤساء البرلمان، حسب العمر والجنس، مجلس المستشارين	نعم	1.0	2022	مجلسان: الغرفة العليا)مجلس الشيوخ(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من العام المحدد	
		عدد الشباب في البرلمان)العمر 45 عا ًما أو أقل(، أو الغرفة السفلى أو الغرفة الواحدة	نعم	30.0	2022	مجلسان: مجلس النواب)مجلس النواب(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من سنة معينة، بنا ًء على البيانات العمرية المتاحة التي تم جمعها بعد كل انتخابات	
		عدد الشباب في البرلمان)45 سنة أو أقل(، مجلس المستشارين	نعم	0.0	2022	مجلسان: مجلس الشيوخ)مجلس الشيوخ(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من سنة معينة، بنا ًء على البيانات العمرية المتاحة التي تم جمعها بعد كل انتخابات	
		نسبة الشباب في البرلمان)العمر 45 عا ًما أو أقل(، أو الغرفة السفلى أو الغرفة الواحدة	نعم	23.1	2022	مجلسان: مجلس النواب)مجلس النواب(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من سنة معينة، بنا ًء على البيانات العمرية المتاحة التي تم جمعها بعد كل انتخابات	
		نسبة الشباب في البرلمان)45 سنة أو أقل(، مجلس الشيوخ	نعم	0.0	2022	مجلسان: مجلس الشيوخ)مجلس الشيوخ(، البيانات صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من سنة معينة، بنا ًء على البيانات العمرية المتاحة التي تم جمعها بعد كل انتخابات	
		نسبة ألاعضاء الشباب في البرلمان)نسبة نسبة ألاعضاء الشباب في البرلمان)45 عا ًما أو أقل(إلى نسبة السكان الوطنيين)45 عاما أو أقل(مع سن االهلية كحد أدنى(، أو مجلس النواب أو غرفة واحدة	نعم	0.4	2022	مجلس النواب: مجلس النواب)مجلس النواب(، البيانات" صالحة اعتبا ًرا من 1 يناير من سنة معينة؛ أرقام السكان - لعام 2020 المستخدمة من شعبة السكان باألمم المتحدة التوقعات السكانية في العالم لحساب النسب؛ ويمكن تفسير	

						:النسبة على النحو التالي
		نسبة ألعضاء الشباب في البرلمان)نسبة نسبة ألعضاء الشباب في البرلمان)45 عا ًما أو أقل(إلى نسبة السكان الوطنيين)45 عا ًما أو أقل(مع سن ألهلية كحد أدنى(، مجلس الشيوخ	نعم	0.0	2022	يعني عدم وجود تمثيل على إلطالق للشباب)45 سنة 0 - وما دون(في البرلمان
		16-7-2نسبة السكان الذين يعتقدون أن صنع القرار عملية شاملة للجميع وملبية لالحتياجات، بحسب الجنس والعمر وإلعاقة والفئة السكانية)T2(	نعم	غير متوفر(T2)		
طاء- حقوق االنسان للمرأة الم- الطفلة	16-9 توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد	16-9-1نسبة ألطفال دون سن الخامسة الذين ُسجلت والداتهم في قيد السجل المدني، بحسب العمر	نعم	98.0	2018	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عىل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد زاي- المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار حاء- االليات المؤسسية للنهوض بالمرأة طاء- حقوق االنسان للمرأة ياء- المرأة ووسائط االعالم الم- الطفلة		كلا الجنسين	نعم	98.2	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة ألسرية
		ذكور	نعم	98.3	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة ألسرية
		اناث	نعم	97.7	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة ألسرية
	16-ب تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية وإنفاذُها لتحقيق التنمية المستدامة	16-ب-1نسبة السكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خالل االثني عشر شهرا السابقة ألسباب يحظر القانون الدولي لحقوق إلنسان التميز على أساسها)T2(	نعم	غير متوفر(T2)		
منهاج عمل بيجين مجالات الاهتمام الحاسمة	الهدف 17 - تعزيز وسائل تنفيذ الشراكة العالمية تنشيطها من أجل التنمية المستدامة		ضمن القائمة الوطنية (نعم / لا)	متوفر/غير متوفر بحسب التعريف العالمي لقيمة إن توفرت	السنة	المؤشر المستخدم وطنيا أو من مصادر أخرى
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عىل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد حاء- االليات المؤسسية للنهوض بالمرأة طاء- حقوق االنسان للمرأة ياء- المرأة ووسائط االعالم الم- الطفلة	17-8 التفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجاالت العلم والتكنولوجيا والبتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول عام 2017، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، وال سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	17-8-1 نسبة ألفراد الذين يستخدمون إلنترنت	نعم	70.3	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
	البيانات والرصد والمساءلة	كل الجنسين	نعم	81.6	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة ألسرية
		ذكور	نعم	86.7	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة ألسرية
		اناث	نعم	76.5	2018-2017	المصدر:دائرة االحصاءات العامة /مسح السكان والصحة ألسرية
ألف- عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع عىل المرأة باء- تعليم المرأة وتدريبها واو- المرأة واالقتصاد زاي- المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار حاء- االليات المؤسسية للنهوض بالمرأة طاء- حقوق االنسان للمرأة ياء- المرأة ووسائط االعالم الم- الطفلة	17-18 تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجنس، والسن، واالنتماء العرقي وإلثني، والوضع من حيث الهجرة، وإلعاقة، والموقع الجغرافي، وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020	17-18-1 مؤشر القدرة إلحصائية من أجل رصد أهداف التنمية المستدامة	نعم	1.0	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022
		17-18-2عدد البلدان التي لديها تشريعات إحصائية على الصعيد الوطني والتي تتقيد بالمبادئ ألساسية الاحصاءات الرسمية				
		١٧.١٨.٢ لديها تشريع إحصائي وطني يتوافق مع المبادئ ألساسية لإلحصاءات الرسمية	نعم	1.0	2021	المصادر: دائرة االحصاءات العامة، وحدة التخطيط االستراتيجي
		17-18-3عدد البلدان التي لديها خطة إحصائية وطنية ممولة بالكامل وقيد التنفيذ، بحسب مصدر التمويل	نعم	1.0	2020	المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني للعام 2022

*على النحو الوارد في مرفق القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة في 6 يوليو 2017 ، عمل اللجنة الإحصائية المتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 (RES / 71/313 / A) ، التنقيحات السنوية الواردة في E / CN.3 / 2018/2 (المرفق الثاني) ، E / CN.3 / 2019/2 (المرفق الثاني) ، تغييرات المراجعة الشاملة لعام 2020 (المرفق الثاني) والتحسينات السنوية (المرفق الثالث) الواردة في E / CN.3 / 2020/2 ، التنقيحات السنوية الواردة في E / / CN.3 2021/2 (المرفق) ، التنقيحات السنوية الواردة في E / CN.3 / 2022/2 (المرفق الأول) ، المقررات (101/53) الصادرة عن اللجنة الإحصائية الثالثة والخمسين للأمم المتحدة (E / CN.3 / 2022/2) (المرفق الأول) /E/CN.3/2022/41-24/2022) والتحسينات السنوية الواردة في (E / / CN.3 2023/2) (المرفق الثاني).

† تم تطوير رموز المؤشرات من قبل شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة لنقل البيانات والتتبع والأغراض الإحصائية الأخرى

(1) القرار 261/68.

(2) سيتم الإبلاغ عن معامل جيني كسلسلة ثانية في قاعدة البيانات، بالنظر إلى أنه عنصر من عناصر هذا المؤشر.

(3) مع الإقرار بأن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ هي المنتدى الحكومي الدولي الأساسي للتفاوض بشأن الاستجابة العالمية لتغير المناخ.

(4) مع مراعاة مفاوضات منظمة التجارة العالمية الجارية وجدول أعمال الدوحة الإنمائي وولاية هونغ كونغ الوزارية.

(5) تم إدراج المؤشر الحالي 17.6.1 سابقًا على أنه 17.6.2

ملحق رقم 3: قائمة التشريعات التي تم اقرارها و/او تعديلها منذ العام 2019 وحتى تاريخه

- وثيقة توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية.
- الدستور الاردني
- قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5784)، تاريخ العدد 2022/4/14، رقم الصفحة(2930).
- قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022 ، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5782)، تاريخ العدد 2022/4/7، رقم الصفحة(2865).
- قانون معدل لقانون العقوبات لسنة 2022، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5796)، تاريخ العدد 2022/5/25، رقم الصفحة(3591).
- نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية رقم (46) لسنة 2022، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5810)، تاريخ العدد 2022/8/16، رقم الصفحة(5991).
- قانون الضمان الاجتماعي رقم 1 لسنة 2014 وتعديلاته، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5267)، تاريخ العدد 2014/1/29، رقم الصفحة(493).
- قانون معدل لقانون الضمان الاجتماعي رقم(11) لسنة 2023، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5851)، تاريخ العدد 2023/8/16، رقم الصفحة(1782).
- نظام بدائل الإيواء والخدمات المساندة للأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية رقم 62 لسنة 2021، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5727)، تاريخ العدد 2021/7/1، رقم الصفحة(4608)
- تعليمات ترخيص ممارسة المهن من داخل المنزل لسنة 2020
- تعليمات ترخيص وتنظيم انشطة اعداد وتجهيز الغذاء من داخل المنزل لسنة 2024
- القانون المعدل لقانون الجنسية الاردنية رقم (9) لسنة 2023، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5847)، تاريخ العدد 2023/3/1، رقم الصفحة(1189).
- نظام المساهمة المالية في دعم الاحزاب السياسية رقم (15) لسنة 2023، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5855)، تاريخ العدد 2023/5/1، رقم الصفحة(2078)
- قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5746)، تاريخ العدد 2021/9/23، رقم الصفحة(4114)
- القانون المعدل لقانون الشركات رقم (20) لسنة 2023، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5874)، تاريخ العدد 2023/8/13، رقم الصفحة(3627).
- تعليمات الحوكمة المؤسسية للبنوك رقم 2023/2
- النظام الداخلي لمجلس النواب
- القانون المعدل لقانون العمل رقم (10) لسنة 2023، قانون رقم (10) لسنة 2023 – قانون معدل لقانون العمل رقم (8) لسنة 1996. منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5851)، تاريخ العدد 2023/4/16، رقم الصفحة(1775).
- قانون رقم (14) لسنة 2019 - قانون معدل لقانون العمل رقم (8) لسنة 1996 .
- نظام رقم (35) لسنة 2021 "نظام تشغيل الاشخاص ذوي الاعاقة ."
- نظام الحماية الاجتماعية المرتبط بتأمين الأمومة رقم (93) لسنة 2020، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5669)، تاريخ العدد 2020/10/20، رقم الصفحة(4108)

- تعليمات بدائل الحضانات المؤسسية لسنة 2023
- تعليمات حماية المرأة الحامل والمرأة المرضعة وذوي الإعاقة والأشخاص الذين يؤدون عملاً ليلياً لسنة 2023
- نظام عمال الزراعة رقم (19) لسنة 2021 ، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5715)، تاريخ العدد 2021/5/2، رقم الصفحة(1571)
- تعليمات اجراءات التفتيش على النشاط الزراعي لسنة 2021
- تعليمات شروط وتدابير السلامة والصحة المهنية في مواقع العمل الزراعي لسنة 2021
- نظام الخدمة المدنية رقم (9) لسنة 2020 ، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5619)، تاريخ العدد 2020/2/2، رقم الصفحة(697)
- قانون التنمية الاجتماعية رقم (4)لسنة 2024
- قانون الجرائم الالكترونية رقم (17)لسنة 2023
- نظام الحضانات رقم (6) لعام 2024
- قانون معدل لقانون خدمة الأفراد في القوات المسلحة رقم (1) لسنة 2020، منشور في الجريدة الرسمية رقم العدد(5617)، تاريخ العدد 2020/1/16، رقم الصفحة(234)

ملحق رقم 4: قائمة السياسات والاستراتيجيات والخطط الوطنية

- رؤية التحديث الاقتصادي
- رؤية تحديث القطاع العام
- الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025)
- الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة في الاردن (2023-2025)
- البرنامج التنفيذي لرؤية التحديث الاقتصادي اولويات(2023-2025)
- الخطة الوطنية الاردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الامن 1325، المرأة والسلام والامن (2022-2025)
- الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية (2019-2025)
- استراتيجية تمكين الرأة في رؤية التحديث الاقتصادي
- الخطة التنفيذية لمصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري وحماية الطفل للأعوام 2021-2023
- الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية والجنسية 2020-2030
- الاستراتيجية الوطنية للسكان (2021-2030)
- تقرير المرأة وانشطة الاعمال والقانون2024
- الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي وخطتها التنفيذية للسنوات (2021-2025)
- سياسة المشاركة الإلكترونية2021
- التقرير التفصيلي الانتخابات النيابية العامة للمجلس التاسع عشر لعام 2020
- الاستراتيجية العشرية للتعليم الدامج (2019-2029)
- الاستراتيجية الوطنية لبدائل دور الايواء الحكومية والخاصة المتخصصة بالاشخاص ذوي الاعاقة في الاردن
- الخطة الوطنية لتصويب أوضاع المباني القائمة والمرافق العامة (2019-2029)
- تقرير الفجوة العالمية بين الجنسين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي لسنة 2023
- الاستعراض الوطني الطوعي الثاني للاردن لعام 2022
- الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الانسان 2016-2025 والمحدثة عام 2023
- دليلك لبدء عملك من المنزل(شغل بيتي)
- تقرير الاشتمال المالي البنك المركزي
- الخطة الوطنية للتكيف مع التغير المناخي في الأردن -2022
- السياسة الوطنية للتغير المناخي في الأردن 2022- 2050
- بلاغ إعداد مشروع قانون الموازنة العامة ومشروع نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية للسنة 2024- بلاغ رسمي رقم (16) لسنة 2023
- تعليمات إعداد مشروع قانون الموازنة ومشروع نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية للسنة المالية 2024
- الاستراتيجية الوطنية للحد من عمل الأطفال 2022-2023
- السياسة العامة لريادة الأعمال والخطة الاستراتيجية الوطنية (2021-2025)
- دراسة العنف ضد النساء في المجالين العام والسياسي في الاردن 2022
- الاستراتيجية الوطنية لعدالة الاحداث(2024-2028)
- استراتيجية وطنية لكبار السن للأعوام 2024-2028.
- السياسة العامة للإعلام والاتصال الحكومي

ملحق رقم 5: آلية اعداد التقرير

أولًا: تشكيل الأطر المؤسسية لاعداد التقرير الوطني بحيث يتضمن الإطار المؤسسي ما يلي وحسب الهيكل المرفق (رقم 1):

1- تشكيل لجنة إشرافية عليا برئاسة اللجنة الوزارية لتمكين المراة، تتولى مسؤولية اعتماده بالإضافة إلى اعتماد آلية وخطة العمل لاعداد التقرير. والتقرير النهائي قبل رفعه رسميًا عبر المنصة المخصصة لذلك.

2- تشكيل لجنة توجيهية عليا برئاسة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وعضوية ممثلي عدد من الجهات المعنية من القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني ومجلس الأمة ومراكز الدراسات وممثلي المنظمات الدولية العاملة في الأردن بحيث تقوم هذه اللجنة بتحديد الاولويات الوطنية واعداد التقرير والتنسيق مع ممثلي الجهات المختلفة للحصول على المعلومات.

3- تشكيل مجموعات العمل ضمن المحاور الست للتقرير تضم ممثلي عن مؤسسات القطاع العام دائرة الاحصاءات العامة المعنيين باحصاءات النوع الاجتماعي والتنمية المستدامة، إضافة إلى ممثلي من القطاعين الامني والعسكري والمجتمع المدني والقطاع الخاص والاكاديميا والجهات المانحة. بحيث يقوم ممثلي مجموعات العمل بتوفير المعلومات والبيانات حول الانجازات والتحديات والخطط المستقبلية ضمن المحاور الست للتقرير

ثانيًا: إصدار قرار من دولة رئيس الوزراء بتشكيل اللجنة التوجيهية وحسب المرفق رقم 2.

ثالثًا: إصدار تعميم من دولة رئيس الوزراء خلال (كانون الثاني/2024) لجميع الوزارات والدوائر الرسمية والمؤسسات والهيئات العامة يتضمن قرار تشكيل اللجنة التوجيهية للتعاون مع اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من خلال تزويد اللجنة بإسهاماتها في مجال تمكين المرأة وفق المذكرة التوجيهية الصادرة عن هيئة الامم المتحدة للمرأة والإسكوا.

رابعًا: عقد ورشة عمل وطنية لاطلاق عملية إعداد التقرير خلال الفترة 13-2024/2/14 وبدعم فني من هيئة الامم المتحدة للمراة ولجنة الامم المتحدة لغرب اسيا وشمال افريقيا يعرض خلالها آلية اعداد التقرير الوطنى والاولويات الوطنية ومنهجية العمل وتشكيل مجموعات العمل.

خامسًا: تقوم اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المراة بكتابة التقرير وتعبئة الاستمارة على المنصة الخاصة لإعداد التقرير النهائي بعد موافقة اللجنة التوجيهية العلياعلى التقرير بصيغته النهائية.

سادسًا: حددت المذكرة التوجيهية مقترحًا للجدول الزمني للمراجعات الشاملة على المستوى الوطني والدولي ومواعيد الاستحقاقات للتقرير (مرفق رقم 3) بناء عليه تم اقتراح الجدول الزمنى لاعداد التقرير على المستوى الوطنى

مرفق رقم (1)

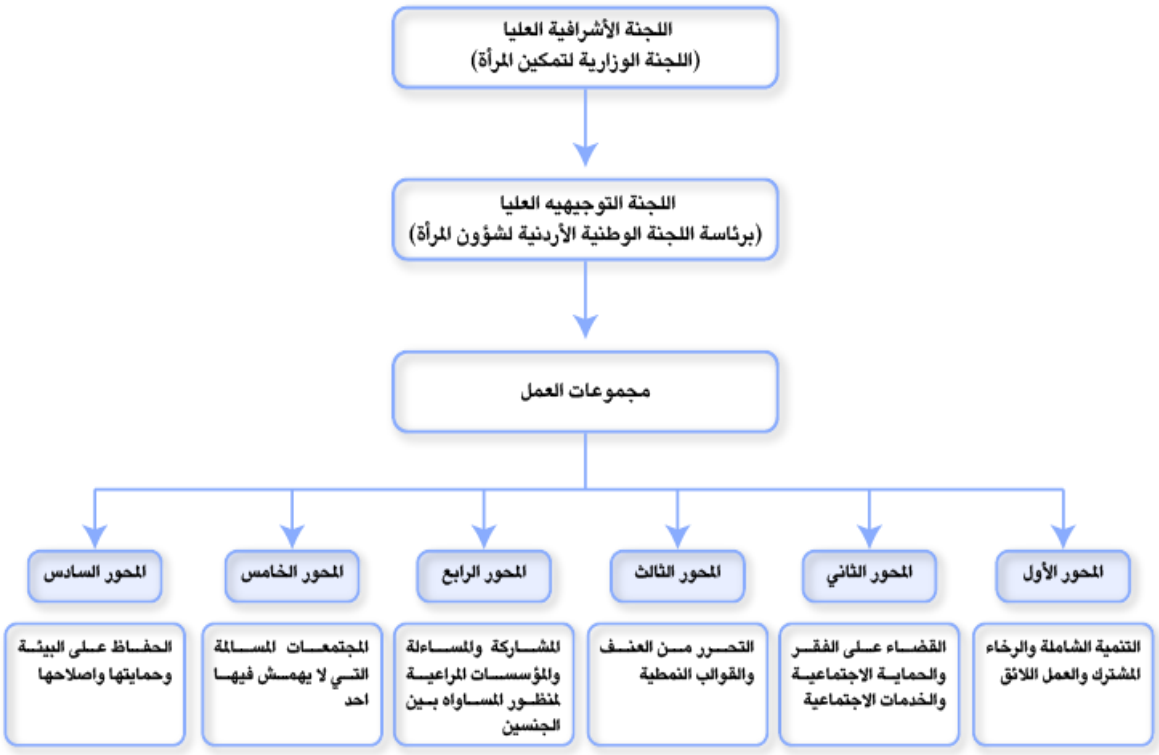
اللجنة الأشرافية العليا
(اللجنة الوزارية لتمكين المرأة)
اللجنة التوجيهيه العليا
(برئاسة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة)
مجموعات العمل
المحور الأول
التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق
المحور الثاني
القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية
المحور الثالث
التحرر من العنف والقوالب النمطية
المحور الرابع
المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواه بين الجنسين
المحور الخامس
المجتمعات المسالمة التي لا يهمش فيها احد
المحور السادس
الحفاظ على البيئة وحمايتها واصلاحها

مرفق رقم (2)

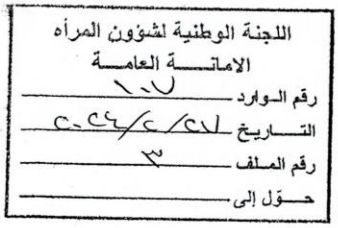

الرقم ٢١ / ٨/١١ / ١٠٧٨٣
التاريخ ١٥ / شعبان / ١٤٤٥
الموافق ٢٠٢٤/٠٢/٢٥

معالي وزير التنمية الاجتماعية

أشير إلى كتابكم رقم (م و/٢١٠٦) تاريخ ٢٠٢٤/٢/٥.

استعرض مجلس الوزراء كتابيّ رقم (٨٠٦٥٨/٨/١١/٢١) تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣١، ورقم (٥٨٦٣٣/٨/١١/٢١) تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٤، وقرر المجلس في جلسته المُنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤ الموافقة على ما يلي:

أولاً: تشكيل (اللجنة الإشرافية العليا لتقرير ومنهاج عمل بيجين (+٣٠)) المتمثلة في (اللجنة الوزارية لتمكين المرأة)، المشكلة بموجب كتابيّ المشار إليهما أعلاه، برئاسة معاليكم وعضوية الذوات المذكورين تالياً:

١. معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية وشؤون المغتربين.
٢. معالي وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي.
٣. معالي وزير السياحة والآثار.
٤. معالي وزير الشباب.
٥. معالي وزير الاقتصاد الرقمي والريادة.
٦. معالي وزير الصحة.
٧. معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين.
٨. معالي وزير الثقافة.
٩. معالي وزير الاستثمار.
١٠. معالي وزير دولة للشؤون القانونية.
١١. معالي وزير التخطيط والتعاون الدولي.
١٢. معالي وزير العمل.
١٣. معالي وزير النقل.
١٤. معالي وزير الاتصال الحكومي.
١٥. معالي الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة.
١٦. عطوفة رئيس ديوان التشريع والرأي.
١٧. عطوفة أمين عام المجلس الوطني لشؤون الأسرة.
١٨. عطوفة أمين عام المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
١٩. عطوفة مدير إدارة حماية الأسرة والأحداث.
٢٠. عطوفة أمين عام المجلس الأعلى للسكان.
٢١. سعادة المنسق العام الحكومي لحقوق الإنسان.

لتتولى اللجنة مسؤولية اعتماد قائمة الأولويات الرئيسية واعتماد التقرير بصيغته النهائية قبل رفعه على المنصة الإلكترونية.

ثانياً: تشكيل (اللجنة التوجيهية العليا لتقرير ومنهاج عمل بيجين (+ ٣٠))، برئاسة معالي الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وعضوية الذوات المذكورين تالياً:

١. معالي السيدة خولة العرموطي/ مجلس الأعيان.
٢. معالي المفوض العام للمركز الوطني لحقوق الإنسان.
٣. معالي السيدة نسرين بركات/ منتدى الإستراتيجيات الأردني - الفريق الاقتصادي الاستشاري للجنة.
٤. سعادة السيدة ميادة شريم/ مجلس النواب.
٥. سعادة السيدة دينا البشير/ مجلس النواب.
٦. عطوفة السيدة فداء الحمود/ الفريق القانوني للجنة.
٧. عطوفة أمين عام وزارة العمل.
٨. عطوفة أمين عام وزارة التخطيط والتعاون الدولي.
٩. عطوفة أمين عام وزارة التنمية الاجتماعية.
١٠. عطوفة أمين عام وزارة الشباب.
١١. عطوفة أمين عام وزارة الإدارة المحلية (الذي يسميه معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الإدارة المحلية).
١٢. عطوفة أمين عام وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية.
١٣. عطوفة أمين عام وزارة التربية والتعليم (الذي يسميه معالي وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي/ التربية والتعليم).
١٤. عطوفة أمين عام وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة (الذي يسميه معالي وزير الاقتصاد الرقمي والريادة).
١٥. عطوفة أمين عام وزارة الصحة (الذي يسميه معالي وزير الصحة).
١٦. عطوفة أمين عام وزارة الثقافة.
١٧. عطوفة أمين عام وزارة البيئة.
١٨. عطوفة مدير عام المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.
١٩. عطوفة مدير عام دائرة الإحصاءات العامة.
٢٠. عطوفة أمين عام المجلس الأعلى للسكان.
٢١. عطوفة أمين عام المجلس الوطني لشؤون الأسرة.
٢٢. عطوفة أمين عام المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

رئاسة الوزراء

الرقم .....
التاريخ .....
الموافق .....

٢٣. عطوفة مدير إدارة حماية الأسرة والأحداث.
٢٤. ممثل عن دائرة قاضي القضاة (يسميه سماحة قاضي القضاة.
٢٥. سعادة الدكتور ماهر المحروق/ جمعية البنوك - الفريق الاقتصادي الاستشاري للجنة.
٢٦. سعادة أمين عام تجمع لجان المرأة الوطني الأردني.
٢٧. سعادة رئيسة اتحاد المرأة الأردنية.
٢٨. سعادة رئيسة الاتحاد النسائي الأردني العام.
٢٩. سعادة رئيسة جمعية النساء العربيات.
٣٠. ممثل عن اللجنة الوزارية لتمكين المرأة (تسمونه معاليكم).

وعن منظمات الأمم المتحدة:

٣١. ممثل عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لدول غرب آسيا – الاسكوا.
٣٢. ممثل عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

لتتولى اللجنة الإشراف على مجموعات العمل الفنية وتحديد الأولويات وإعداد التقرير ورفعه بصورته النهائية عبر المنصة الإلكترونية الخاصة بعد اعتماده من اللجنة الإشرافية العليا.

ثالثاً: إلزام جميع الوزارات والمؤسسات والدوائر الحكومية بتسهيل مهمة (اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة) في الحصول على المعلومات والبيانات اللازمة لأغراض التقرير أعلاه.

واقبلوا فائق الاحترام.

/ رئيس الوزراء

نسخة/إلى دولة
نسخة/إلى معالي
نسخة/إلى سماحة
نسخة/إلى عطوفة
نسخة/إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (١٥٣٤١)

٣/٣

مرفق رقم (3)

الاطار الزمني لاعداد التقرير الوطني للمراجعة الشاملة لمنهاج عمل بيجين +30

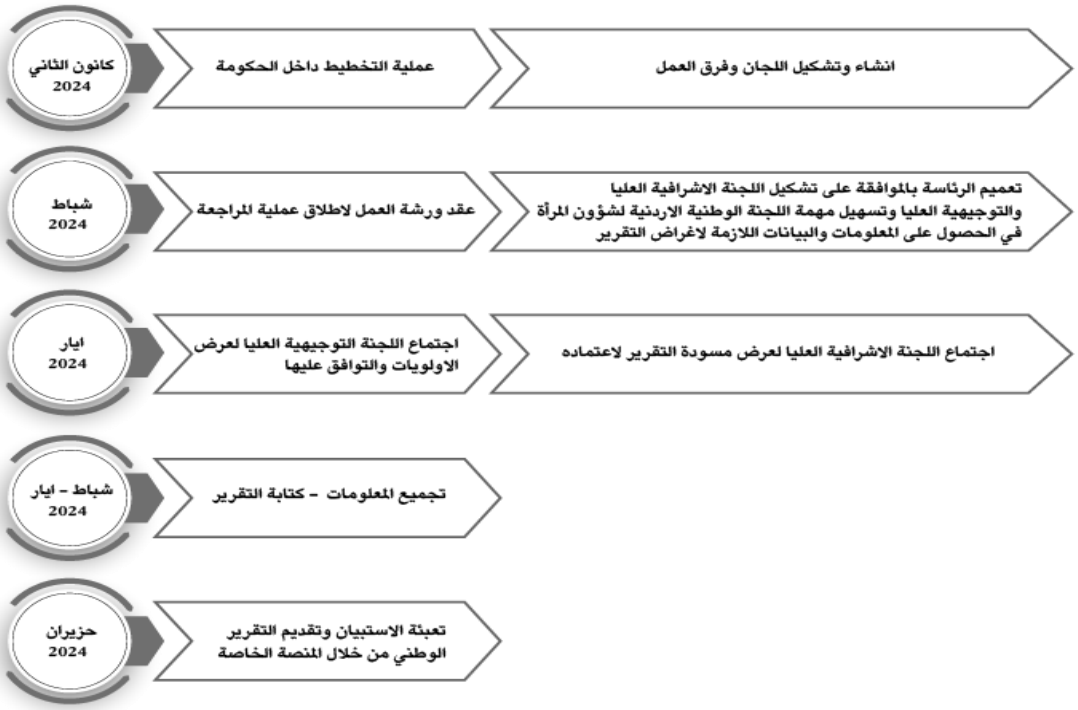

ملحق رقم 6: قائمة عضوية اللجان
اللجنة الوزارية لتمكين المرأة برئاسة معالي وزيرة التنمية الاجتماعية وعضوية:

-1	معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية وشؤون المغتربين
-2	معالي وزير الشؤون السياسة والبرلمانية
-3	معالي وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
-4	معالي وزير السياحة والآثار
-5	معالي وزير الشباب
-6	معالي وزير الاقتصاد الرقمي والريادة
-7	معالي وزير الصحة
-8	معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين
-9	معالي وزيرة الثقافة
-10	معالي وزيرة الاستثمار
-11	معالي وزير دولة للشؤون القانونية
-12	معالي وزير التخطيط والتعاون الدولي
-13	معالي وزيرة العمل
-14	معالي وزيرة النقل
-15	معالي وزير الاتصال الحكومي
-16	عطوفة رئيس ديوان التشريع والرأي
-17	عطوفة أمين عام المجلس الوطني لشؤون الأسرة
-18	عطوفة أمين عام المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة
-19	عطوفة مساعد مدير الأمن العام للقضائية
-20	عطوفة الأمين العام للمجلس الأعلى للسكان
-21	سعادة المنسق العام الحكومي لحقوق الانسان
-22	معالي الامينة العامة للجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة
-23	عطوفة مدير عام صندوق التنمية والتشغيل

ملحق رقم 6: قائمة عضوية اللجان
اللجنة التوجيهية العليا برئاسة اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة وعضوية

-1	معالي السيدة خولة العرموطي / مجلس الاعيان
-2	معالي المفوض العام للمركز الوطني لحقوق الانسان
-3	معالي السيدة نسرين بركات/ منتدى الاستراتيجيات الاردني -الفريق الاقتصادي الاستشاري للجنة
-4	سعادة السيدة ميادة شريم / مجلس النواب
-5	سعادة السيدة دينا البشير /مجلس النواب
-6	عطوفة السيدة فداء الحمود/الفريق القانوني للجنة
-7	عطوفة أمين عام وزارة العمل
-8	عطوفة أمين عام وزارة التخطيط والتعاون الدولي
-9	عطوفة أمين عام وزارة التنمية الاجتماعية
-10	عطوفة أمين عام وزارة الشباب
-11	عطوفة أمين عام وزارة الإدارة المحلية
-12	عطوفة أمين عام وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية
-13	عطوفة أمين عام وزارة التربية والتعليم
-14	عطوفة أمين عام وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة
-15	عطوفة أمين عام وزارة الصحة
-16	عطوفة أمين عام وزارة الثقافة
-17	عطوفة أمين عام وزارة البيئة
-18	عطوفة مدير عام المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي
-19	عطوفة مدير عام دائرة الإحصاءات العامة
-20	عطوفة أمين عام المجلس الأعلى للسكان
-21	عطوفة أمين عام المجلس الوطني لشؤون الأسرة
-22	عطوفة أمين عام المجلس الأعلى لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة
-23	عطوفة مدير إدارة حماية الأسرة والأحداث
-24	ممثل عن دائرة قاضي القضاة
-25	سعادة الدكتور ماهر المحروق/جمعية البنوك-الفريق الاقتصادي الاستشاري للجنة

ملحق رقم 6: قائمة عضوية اللجان

اللجنة التوجيهية العليا برئاسة اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة وعضوية

-26	سعادة أمين عام تجمع لجان المرأة الوطني الاردني
-27	سعادة رئيسة اتحاد المرأة الاردنية
-28	سعادة رئيسة الاتحاد النسائي الاردني العام
-29	سعادة رئيسة جمعية النساء العربيات
-30	ممثل عن اللجنة الوزارية لتمكين المرأة
وعن منظمات الأمم المتحدة:	
-31	ممثل عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لدول غرب آسيا- الاسكوا
-32	ممثل عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة

ملحق رقم 6: قائمة عضوية اللجان

اللجنة الفنية لمحاور تقرير ومنهاج عمل بيجين+30

الرقم	الجهة
المحور الأول: التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق	
-1	ملتقى سيدات الأعمال والمهن
-2	وزارة العمل
-3	وزارة السياحة والآثار
-4	وزارة التخطيط والتعاون الدولى
-5	وزارة النقل
-6	غرفة تجارة الاردن
-7	وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة
-8	دائرة الموازنة العامة
-9	وزارة الصحة
-10	اتحاد المرأة الاردنية
-11	المجلس الاقتصادي والاجتماعى
-12	المجلس الأعلى لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة
-13	منظمة العمل الدولية
-14	تنمية شبكة التمويل الأصغر
-15	الصندوق الاردني الهاشمي للتنمية البشرية (جهد)
-16	جمعية تمكين للمساعدة القانونية وحقوق الانسان
-17	وزارة الثقافة
المحور الثاني: القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية	
-1	المجلس الاعلى للسكان
-2	المجلس الاعلى لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة
-3	المركز الوطني لحقوق الانسان
-4	وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
-5	هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية
-6	المؤسسة العامة للضمان الاجتماعى
-7	وزارة العمل
-8	وزارة الزراعة
-9	وزارة الصحة
-10	وزارة التربية والتعليم
-11	صندوق المعونة الوطنية
-12	اتحاد المرأة الاردنية
-13	وزارة الثقافة
-14	جمعية النساء العربيات
-15	جمعية معهد تضامن النساء الاردني
-16	الصندوق الاردني الهاشمي للتنمية البشرية
-17	دائرة الاحصاءات الاردنية
-18	وزارة التعليم العالي والبحث العلمى
-19	وزارة التنمية الاجتماعية
-20	دائرة قاضي القضاة
-21	المجلس الاقتصادي والاجتماعى
-22	الاتحاد النسائي الاردني العام
-23	صندوق المعونة الوطنية
المحور الثالث: التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية	

الرقم	الجهة
1-	وزارة الصحة
2-	وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
3-	المركز الوطني لحقوق الانسان
4-	اتحاد المراة الاردنية
5-	الصندوق الاردني الهاشمي للتنمية البشرية
6-	دائرة قاضي القضاة
7-	تجمع لجان المرأة الوطني الاردني
8-	وزارة التنمية الاجتماعية
9-	اللجنة الوزارية لتمكين المراة
10-	ادارة حماية الاسرة والاحداث
11-	المجلس الوطني لشؤون الاسرة
12-	وزارة الاتصال الحكومى
13-	وزارة العدل
14-	المركز الوطني لتطوير المناهج
15-	دائرة الاحصاءات العامة
16-	المجلس الاعلى للاشخاص ذوي الاعاقة
17-	وزارة الثقافة
18-	جمعية النساء العربيات
19-	الشبكة القانونية للنساء العربيات
20-	مركز العدل للمساعدة القانونية
21-	وزارة العدل
المحور الرابع: المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين	
1-	وزارة التخطيط والتعاون الدولي
2-	هيئة الخدمة والادارة العامة
3-	وزارة الاتصال الحكومى
4-	دائرة الاحصاءات العامة
5-	تجمع لجان المرأة الوطني الأردني
6-	المركز الوطني لحقوق الانسان
7-	اتحاد المرأة الأردنية
8-	المجلس الأعلى لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة
9-	وزارة الصحة
10-	الصندوق الاردني الهاشمي للتنمية البشرية
11-	وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية
12-	الهيئة المستقلة للانتخاب
13-	ادارة حماية الاسرة والاحداث- مديرية الامن العام
14-	وزارة الثقافة
15-	اللجنة الوزارية لتمكين المرأة
المحور الخامس: المجتمعات المسالمة التى لا يهمش فيها احد	
1-	وزارة الادارة المحلية
2-	الصندوق الاردني الهاشمي للتنمية البشرية
3-	المركز الوطني لحقوق الانسان
4-	اتحاد المرأة الاردنية
5-	منظمة النهضة العربية للديموقراطية والتنمية ارض
6-	وزارة الصحة
7-	المجلس الوطني لشؤون الأسرة
8-	وزارة الداخلية

الرقم	الجهة
9-	وزارة الشباب
10-	دائرة قاضي القضاة
11-	وزارة التنمية الاجتماعية
12-	مديرية الأمن العام
13-	وزارة الخارجية وشؤون المغتربين
14-	وزارة العدل
15-	القيادة العامة للقوات المسلحة الأردنية: الجيش العربي
المحور السادس: الحفاظ على البيئة وحمايتها وإصلاحها	
1-	وزارة المياه والري
2-	المركز الوطني للامن وادارة الازمات
3-	منتدى الاتحادات الفيدرالية
4-	الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية
5-	بنك تنمية المدن والقرى
6-	وزارة الصحة
7-	اتحاد المرأة الأردنية
8-	المركز الوطني لحقوق الانسان
9-	وزارة السياحة والآثار
10-	وزارة البيئة

ملحق رقم 7: قائمة بالتصنيفات المعتمدة والتعاريف التي تستند إليها وتتبعها دائرة الاحصاءات العامة في إعداد وجمع البيانات

التصنيف	التعريف
مكان الإقامة (حضر وريف)	الحضر هو التجمعات التي بلغ عدد سكانها (5000) نسمة أو أكثر حسب نتائج التعداد العام للسكان والمساكن 2015، " حضر" واعتبرت باقي التجمعات "ريف"
الموقع الجغرافي	حسب محافظات المملكة الاثني عشر (عمان، البلقاء، الزرقاء، مادبا، اربد، المفرق، جرش، عجلون، الكرك، الطفيلة، معان ، العقبة)
العمر	هو الفترة الزمنية المقدرة أو المحسوبة بين تاريخ الميلاد ويوم المقابلة، معبرا عنه بسنوات شمسية كاملة أي بإهمال الشهور والأيام مهما كان عددها، فمثلا يعتبر عمر الشخص 12سنة إذا كان عمره 12سنة و9 أشهر
الجنس/النوع الاجتماعي	ويكون إحدى التصنيفين التاليين :- - ذكر - أنثى
رب الأسرة	هو أحد أفراد الأسرة المعتادين الموجودين داخل الأردن(وفق تعريف الأسرة الخاصة أعلاه)، المعترف به على أنه كذلك من قبل أفراد الأسرة، وعادة ما يكون هو المسؤول عن الترتيبات المعيشية للأسرة، وعن اتخاذ القرارات المتعلقة بشؤونها. وقد يكون رب الأسرة ذكرا أو أنثى، مع مراعاة ألا يقل عمره / عمرها عن (15) سنة
الدخل	مقدار الدخل الشهري: وهو عبارة عن مجموع ما يتقاضاه او يحصل عليه الفرد من العمل خلال فترة زمنية محددة وقد تكون شهر، اسبوعين، اسبوع واحد، يوم واحد، وعلى النحو التالي: 1. الدخل من الاستخدام: هو الأجر أو الراتب الذي يتقاضاه الموظف أو العامل (سواء كان منتظماً أو مؤقتاً أو متدرباً) مقابل قيامه بعمل للآخرين وقد يكون هذا الأجر أو الراتب نقدياً أو عينياً. ويشمل المكافآت وأجور العمل الإضافي. أما إذا كان الشخص يعمل لدى اكثر من جهة فيسجل مجموع دخله من تلك الجهات. ويشمل الأجر العيني كل من قيمة الملابس، الغذاء، المواصلات، السكن ... الخ التي يدفعها صاحب العمل للمستخدمين لديه. 2. دخل العاملين لحسابهم الخاص: ويقصد بها العائد النقدي او العيني الذي يحصل عليه الفرد نتيجة ممارسته لعمل لحسابه الخاص سواء كان لديه مستخدمين او يعمل بمفرده وسواء كان ذلك في مجال الزراعة او الصناعة او التجارة او الخدمات أو ما شابه ذلك.
الجنسية	هي التبعية القانونية للفرد لدولة معينة، وتحدد عادة بجواز السفر الذي يحمله الفرد، أو الذي له الحق في الحصول عليه، وتكون أحد التصنيفات التالية: 1. أردني 4. عراقي 2. مصري 5. عربية أخرى 3. سوري 6. غير عربية
المستوى التعليمي	· أمي : هو الفرد الذي لا يستطيع القراءة والكتابة معا بأي لغة كانت وبالتالي لا يستطيع كتابة وصف بسيط عن حياته. · ملم : هو الفرد الذي يستطيع القراءة والكتابة معاً بأي لغة كانت ولا يحمل مؤهلا علميا. · أو يحمل الفرد مؤهلا علميا: ويقصد به أعلى مرحلة دراسية أتمها الفرد بنجاح حتى يوم المقابلة وقد يكون أحد المراحل التالية: 2- إعدادي 1- ابتدائي 4- تلمذه مهنية 3- أساسي 6- دبلوم متوسط 5- ثانوي 8- دبلوم عالي 7- بكالوريوس 10- دكتوراه 9- ماجستير

ملحق رقم 7: قائمة بالتصنيفات المعتمدة والتعاريف التي تستند إليها وتتبعها دائرة الاحصاءات العامة في إعداد وجمع البيانات

التصنيف	التعريف
الحالة الاجتماعية:	وهي الحالة المدنية الحالية التي يكون عليها الفرد الذي بلغ من العمر (15) سنة فأكثر وقت المقابلة، وقد تكون إحدى الحالات التالية: - أعزب (لم يسبق له الزواج): هو الفرد الذي يبلغ عمره (15) سنة فأكثر، ولم يتزوج زواجاً فعلياً وفقا للعرف السائد (أي لم يتم الدخول بعد). - متزوج: هو الفرد الذي يبلغ عمره (15) سنة فأكثر، المتزوج زواجاً فعلياً وفق العرف السائد سواء كانت/كان (الزوجة أو الزوج) مقيماً مع الطرف الآخر ام لا وقت المقابلة. - مطلق: هو الفرد الذي يبلغ عمره (15) سنة فأكثر، وسبق له الزواج فعلا وانتهى آخر زواج بالطلاق ولم يتزوج مرة أخرى. - أرمل: هو الفرد الذي يبلغ عمره (15) سنة فأكثر، وسبق له الزواج فعلا وانتهى اخر زواج بوفاة الطرف الآخر ولم يتزوج مرة أخرى. - منفصل: هو الفرد الذي يبلغ عمره (15) سنة فأكثر وسبق له الزواج فعلا وابتعد عن القرين دون وقوع الطلاق او الوفاة.
حالة النشاط الاقتصادي	وتعني علاقة كل من هو في سن العمل (15) سنة فأكثر من أفراد الأسرة بالنشاط الاقتصادي خلال السبعة أيام التي سبقت يوم المقابلة، حيث يمكن ان تكون إحدى التصنيفات التالية: • المشتغل: هو الفرد الذي عمره (15) سنة فأكثر، الذي زاول او يزاول عملا في القطاع الحكومي او القطاع الخاص سواء كان منظما أو غير منظم) على أن لا يقل عدد ساعات العمل خلال السبعة أيام التي سبقت يوم المقابلة عن ساعة واحدة، وقد تم تضييق مفهوم المشتغلين حسب المنهجية الجديدة لمسح قوة العمل من خلال استثناء العاملين بدون أجر من تعريف المشتغلين حيث كانوا يعتبرون في المنهجية السابقة (2016وما قبل) من ضمن المشتغلين. وتشمل هذه الفئة ما يلي: • مستخدم بأجر: هو الفرد الذي عمره/ عمرها (15) سنة فأكثر الذي زاول عملا في القطاع الحكومي او القطاع الخاص براتب شهري او اجر أسبوعي او يومي أو غير ذلك على أن لا يقل عدد ساعات العمل خلال السبعة أيام التي سبقت يوم المقابلة عن ساعة واحدة. بمن فيهم المتدربين الحاصلين على بدل تدريب وتشمل هذه الفئة العاملين المرتبطين بعقد عمل أو بعمل حتى وان كانوا لم يزاولوا هذا العمل خلال السبعة أيام التي سبقت يوم المقابلة بسبب مرض مؤقت او إجازات او ظروف الطقس وما شابه ذلك. • صاحب عمل مع وجود مستخدمين معتادين: هو الفرد الذي يبلغ عمره/ عمرها (15) سنة فأكثر، الذي زاول عملا خلال السبعة أيام التي سبقت يوم المقابلة في مصلحة خاصة يملكها بالكامل، (كالبقال مثلا) وقد يكون من أصحاب المهن الذين لا يمتلكون مصلحة خاصة (محل) كالدهان والطريش، والبناء ...الخ، ويكون لديه مستخدمين معتادين • يعمل لحسابه دون وجود مستخدمين معتادين: وهو الفرد الذي يبلغ عمره/ عمرها (15) سنة فأكثر، الذي زاول عملا خلال السبعة أيام التي سبقت يوم المقابلة في مصلحة خاصة تملكها الأسرة أو أحد أفرادها دون أن يتقاضى هذا الفرد أي اجر نقدي أو عيني، • متدرب مدفوع الاجر: وهو الفرد الذي يبلغ عمره/ عمرها (15) سنة فأكثر، الذي زاول عملا خلال السبعة أيام التي سبقت يوم المقابلة بصفة متدرب مشارك في انتاج سلع أو خدمات مدفوعة الاجر حتى لو لساعة واحدة على الاقل. • مشاركة احد افراد الاسرة العاملين : وهو الفرد الذي يبلغ عمره/ عمرها (15) سنة فأكثر وقام بمساعدة فرد من افراد الاسرة في عمله المدفوع الاجر حتى ولو لساعة واحدة على الاقل، دون وجود مستخدمين معتادين. • المتعطل: هو الفرد الذي عمره/ عمرها (15) سنة فأكثر، القادر على العمل، والذي لا يزاول أي عمل، والمتاح للعمل، والباحث عنه، وتجدر الإشارة إلى أنه يجب توافر الشروط التالية في المتعطل: • لا يزاول أي عمل (دون عمل): أن لا يكون الشخص قد عمل لمدة ساعة فأكثر من الزمن خلال السبعة أيام التي سبقت يوم المقابلة، ولم يكن متغيباً بصورة مؤقتة عن العمل. • المتاح للعمل: أي أن يكون الشخص في وضع يسمح له باستلام عمل فوراً خلال الأسبوع السابق للمقابلة أو خلال الخمسة عشر يوماً اللاحقة لها.

ملحق رقم 7: قائمة بالتصنيفات المعتمدة والتعاريف التي تستند إليها وتتبعها دائرة الاحصاءات العامة في إعداد وجمع البيانات

التصنيف	التعريف
	• البحث عن عمل: أن يكون الشخص قد اتخذ خطوات محددة للبحث عن عمل لبعض الوقت أو كله بصفة دائمة في فترة قريبة معينة خلال الأربعة أسابيع التي سبقت يوم المقابلة. وقد تشمل الخطوات المحددة التسجيل والتقدم مباشرة إلى أصحاب العمل، والبحث في أماكن العمل وأماكن التجمعات الخاصة، ونشر إعلانات في الصحف والرد عليها، والتحري عن فرص العمل لدى الأصدقاء أو الأقارب أو أي إجراء مماثل...الخ. • ويعتبر من ضمن المتعطلين أيضا الأشخاص المتاحون حاليا للعمل ولم يبحثوا عن العمل خلال الأربعة أسابيع السابقة ليوم المقابلة بسبب انتظارهم للعودة لعملهم السابق او انهم وجدوا عملا بانتظار المباشرة به لاحقا. • غير نشيطين اقتصاديا وهم: (خارج قوة العمل) • طالب / متدرب: كل شخص عمره (15) سنة فأكثر غير مشتغل، وغير متعطل ولكنه منتظم في الدراسة او غير منتظم (منتسباً) في الدراسة ومتفرغ للدراسة بقصد التعلم للحصول على مؤهل تعليمي، او متدرب لدى مؤسسة او فرد دون ان يتقاضى اجراً نقديا او عينيا. • اجازة امومة / رعاية الاطفال: كل شخص عمره (15) سنة فأكثر غير مشتغل، وغير متعطل ولكنه حاصل على اجازة امومة او اجازة لرعاية الاطفال لمدة ثلاث شهور أو اكثر ولا يعلم ان كان سيعود لعمله ام لا. • مسؤوليات أسرية / زواج (مدبر المنزل) : هو كل شخص عمره (15) سنة فأكثر غير المشتغل، ولا يبحث عن عمل، وغير متفرغاً للدراسة، ويقوم بالأعمال المنزلية للاسرة، أو يشرف على خدم يقومون بتلك الأعمال. ولا تكتب هذه العبارة إطلاقاً للخادمة أو المربية أو مدبرة المنزل اللاتي يقمن بالأعمال المنزلية، أو تربية الأطفال نظير اجر نقدي، حيث يعتبرن مستخدمات. • الاصابة والمرض / كبر سن اعاقة (عاجز): وهو الفرد الذي عمره (15) سنة فأكثر ذكرا كان أم انثى، غير المشتغل ولا يبحث عن عمل، وليس منتظما في الدراسة، وغير متفرغ لأعمال المنزل، وليس له دخل أو إيراد، وغير قادر على العمل بسبب كبر السن أو إعاقة جسمية أو عقلية. • فرد / افراد الاسرة يعتقدون انه يجب على (الاسم) البقاء في المنزل: وهو الفرد الذي عمره (15) سنة فأكثر ذكرا كان أم انثى، غير المشتغل ولا يبحث عن عمل، وليس منتظما في الدراسة، وغير متفرغ لأعمال المنزل، وليس له دخل أو إيراد، ولا يعاني من أي مرض او اعاقة ولكن افراد الاسرة يفضلون بقاءه في المنزل دون عمل حسب اعتقادهم • تقاعد / له دخل أو إيراد: وهو كل شخص عمره (15) سنة فأكثر قادر على العمل ولا يزاول عملا ولا يبحث عنه، وغير منتظم بالدراسة، وغير متفرغ لأعمال المنزل، بل له دخل من عائدات الأسهم أو السندات مثلا أو يملك عقارات أو يتقاضى راتبا تقاعدياً، أو إعانات من مؤسسات عامة أو خاصة أو من أفراد. • أخرى: وتعني غير ما ورد أعلاه من تصنيفات.
الحالة العملية الحالية:	ويقصد بها وضع الفرد المشتغل أثناء ممارسته لعمله، وقد تكون إحدى التصنيفات التالية:- - مستخدم بأجر - صاحب عمل مع وجود مستخدمين معتادين - يعمل لحسابه دون وجود مستخدمين معتادين - متدرب مدفوع الاجر - مشاركة احد أفراد الاسرة العاملين

ملحق رقم(8) المصادر والمراجع

- دائرة الاحصاءات العامة، https://dosweb.dos.gov.jo/ar/
- وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الوطني الطوعي الثاني لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2022، https://www.mop.gov.jo/Default/Ar
- الهيئة المستقلة للانتخاب، https://www.iec.jo/ar
- وزارة الادارة المحلية، https://www.mola.gov.jo/Default/Ar
- المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، https://www.ssc.gov.jo
- وزارة العمل، https://www.mol.gov.jo/Default/Ar
- المجلس الوطني لشؤون الاسرة، https://ncfa.org.jo/ar
- ديوان التشريع والرأي، دليل المرأة في الصياغة التشريعية https://www.lob.gov.jo/?v=3&lang=ar
- وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة، انجازات وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة في عهد جلالة الملك عبد الله الثاني المعظم، انجازات وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة في عهد جلالة الملك عبد الله الثاني المعظم - وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة (modee.gov.jo)
- وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة، السياسة العامة لريادة الأعمال والخطة الاستراتيجية الوطنية (2021-2025)، السياسة_العامة_لريادة_الأعمال_نهائي_بتاريخ_27_10_2021(modee.gov.jo) pdf.
- البنك المركزي الاردني، https://www.cbj.gov.jo/
- رؤية التحديث الاقتصادي https://www.jordanvision.jo/ar
- جمعية شركات تقنية المعلومات والاتصالات (Int@j)، https://intaj.net/category/intaj-news/
- المركز الوطني لحقوق الانسان، التقارير السنوية (2020-2023)، https://www.nchr.org.jo/
- دائرة الموازنة العامة، بلاغ رسمي رقم 16 لسنة 2023 https://www.gbd.gov.jo/Uploads/Files/circulars/cir-2024.pdf
- دائرة الموازنة العامة، https://gbd.gov.jo/ar/releases/draft-min/2024
- رئاسة الوزراء (2024)، تعميم كتاب الرئاسة رقم (21/11/8/10783) تاريخ 25/2/2024
- رئاسة الوزراء، https://www.pm.gov.jo/Ar/Pages/NewsPaperDetails/5796
- المجلس الاعلى للسكان، https://www.hpc.org.jo/
- النهضة العربية للديمقراطية والتنمية(ARDD)، https://ardd-jo.org/
- مركز الدراسات الاستراتيجية (2020)، https://jcss.org/
- هيئة الأمم المتحدة الاسكوا (2020)، موجز السياسات: العنف ضد النساء والفتيات وجائحة كوفيد-19 في المنطقة العربية. https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/publications/files/violence-against-women-girls-covid-19-arab-region-arabic.pdf
- التشريعات التي تم نشرها في الجريدة الرسمية منذ تولي جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم(حفظه الله) سلطاته الدستورية ولغاية تاريخ 2023/12/31
- البرنامج التنفيذي لرؤية التحديث الاقتصادي 2023 ، التقرير السنوي صفحة 67 و 77 ،https://pmdu.gov.jo/PMDU_annual_report_final.pdf
- اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة، https://women.jo/ar
- مركز عدالة للمعلومات القانونية، http://www.adaleh.info/
- وزارة التنمية الاجتماعية، https://www.mosd.gov.jo/Default/Ar
- المرصد العالمي للاستجابة المعنية بالنوع الاجتماعي للجائحة المتضمن وثيقة بيانات المنطقة العربية، https://www.undp.org/ar/arab-states/publications/almrsd-alalmy-llastjabt-almnyt-balnw-alajtmay-ljayht-kwfyd-19-wthyqt-byanat-almntqt-alrbyt
- وزارة الاتصال الحكومي، https://mogc.gov.jo/Default/Ar
- مديرية الامن العام، https://www.psd.gov.jo/
- وزارة العدل، الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، https://www.moj.gov.jo/